جامعــة الأزهــر
كليــة الدراسات الإسلامية والعربية للبنات بالزقازيق
المجلة العلميــة

# رعاية البيئة ومواردها في السنة النبوية
# (النبات – الماء - الحيوان) نموذجاً
# دراسة توثيقية تحليلية

إعداد

**د/ كاميليا محمد إبراهيم مسلم**

مدرس الحديث وعلومه بجامعة الأزهر
كلية الدراسات الإسلامية والعربية بنات الزقازيق

( العدد الثالث عشر )
( الإصدار الثاني١٤٤٥هـ - ٢٠٢٣م)
(الجزء الأول)

علمية- محكمة- نصف سنوية

بسم الله الرحمن الرحيم

# رعاية البيئة ومواردها في السنة النبوية
# (النبات – الماء – الحيوان) نموذجًا
# دراسة توثيقية تحليلية

**كاميليا محمد إبراهيم مسلم**

**قسم الحديث وعلومه ، كلية الدراسات الإسلامية والعربية بنات الزقازيق ،جامعة الأزهر ، مصر.**

**البريد الالكتروني: kamylyamslm@ azhar.edu.eg**

**الملخص:**

يهدف هذا البحث إلى تناول قضية في غاية الأهمية، بل تعد هذه القضية من أهم القضايا التي يتم تناولها بالبحث، وهي المحافظة على البيئة في ضوء السنة النبوية المطهرة، فلقد اهتمت السنة النبوية بالبيئة من جميع نواحيها، واهتمت بالمحافظة عليها، حيث ركزت السنة النبوية المطهرة على أهمية احترام جميع المخلوقات، فحثت أحاديث كثيرة على الغرس والزرع، بل عدته السنة النبوية من وسائل التقرب إلى الله –تعالى–، وأحاديث كثيرة نبهت على أهمية الماء وحثت على عدم الإسراف فيه وعدم تلوثه، وكذلك تعلمنا من السنة كيفية الرفق بالحيوان والعناية به، وكذلك المحافظة على مرافق البيئة وثرواتها، لذا فاحترام الطبيعة والحفاظ عليها يعد شكلا من أشكال عبادة الله –سبحانه وتعالى–، فقد جعل الله –تعالى– الأرض صالحة للحياة في خلق بديع، ودقة متناهية لا خلل فيها، غير أن تجاهل الإنسان للتعاليم الربانية أدى إلى إفسادها وتلوثها، لذلك سنحاول من خلال هذا البحث الكشف عن أهم السبل والمناهج الكفيلة لحفظ البيئة من التلوث، والسنة النبوية المطهرة تناولت هذا الموضوع من كل جوانبه ولم تترك جانبًا من جوانب البيئة إلا وحثت على الاهتمام به، ودعت للمحافظة عليه، ونبهت على عدم تلوثه أو الإهمال فيه، بأي شكل من الأشكال، وهذا يدل على أن السنة لم تترك شاردة ولا واردة إلا وأعطتها قدرها وحقها في البحث والاهتمام.

**الكلمات المفتاحية:** بيئة – السنة – نبات – ماء – حيوان .

# Caring for the environment and its resources in the Prophet's Sunnah
## (plant - water - animal) as a model
## Analytical documentary study

**Kamilia Mohammad Ibrahim Mosallam,**
**Department of Hadith and its Sciences, Faculty of Islamic and Arabic Studies for Girls, Zagazig - Al-Azhar University – Egypt**
**Email: kamylyamslm@ azhar.edu.eg**

**Abstract:**
This research aims to address a very important issue. Indeed, this issue is considered one of the most important issues that are addressed in the research, which is preserving the environment in light of the purified Prophetic Sunnah. The Prophetic Sunnah paid attention to the environment in all its aspects and was concerned with preserving it, as the purified Prophetic Sunnah focused on the importance of respecting the environment and all creatures. Many hadiths urged about planting and cultivation, in fact, the Prophet's Sunnah considered it a means of drawing closer to Allah Almighty, and many hadiths alerted to the importance of water and urged not to waste it and not to pollute it. We also learned from the Sunnah how to be kind to animals and take care of them, as well as preserving the environment's facilities and wealth, so respecting nature and preserving it is a form of worshiping Allah Almighty, Allah Almighty has made the earth suitable for life in a wonderful creation, with utmost precision and without defect. However, man's neglect of the divine teachings has led to its corruption and pollution. Therefore, through this research, we will try to reveal the most important ways and approaches to preserving The environment from pollution, and the purified Sunnah of the Prophet dealt with this issue in all its aspects and did not leave any aspect of the environment without urging attention to it, calling for its preservation and warning not to pollute it or neglect it, in any way, and this indicates that the Sunnah did not leave any stray or Incoming issue unless gave her destiny and her right to research and interest.

**Keywords:** Environment - Year - Plant - Water - Animal..

**المقدمة:**

الحمد لله رب العالمين، والصلاة والسلام على أشرف المرسلين سيدنا محمد ﷺ. وبعد، فلقد بدأت رغبة الإنسان في التعرف على بيئته وإمكاناتها منذ أن خلقه الله على سطح هذا الكوكب، ويرجع الفضل في ذلك إلى أن للإنسان حاجات ضرورية، لابد أن يسعى لتوفيرها كالمشرب والمأكل والمأوى والملبس، وهذه أمور تتطلب منه معرفة المنطقة التي يعيش فيها(١)، ولم يقف الإنسان في العصور القديمة عند حد التعرف على البيئة، بل حاول تفسير وجود الظواهر الطبيعية التي تحيط به وتنتشر حوله(٢).

فلابد من إدراك العلاقات المكانية التي يسرت من خلال الكشف الجغرافي، عن كل الظواهر الطبيعية في البيئة، ومعرفة علاقة الإنسان بها، فعلاقة الإنسان بالكون المحيط به علاقة قائمة على أساس التسخير والتمكين، وشرط هذا التمكين تحقيق مبدأ الاستخلاف، وعمارة الأرض(٣) وفق مراد الله – تعالى–.

لذلك كان لابد من توجيهات سامية لتوجيه سلوك الإنسان في التعامل مع هذا الكوكب الذي هو مقر الخلافة البشرية، من خلال الحث على استثمار

(١) المدخل إلى علم الجغرافيا والبيئة، لمحمد محمود محمدين طه عثمان الفراء، الناشر: دار المريخ، الطبعة: الرابعة ردمك: ٢ – ٥٠١ – ٢٤ – ٩٩٦٠. (٢٢/١).

(٢) المدخل إلي علم الجغرافيا (٢٢/١).

(٣) نظم الدرر في تناسب الآيات والسور، لإبراهيم بن عمر بن حسن الرباط بن على بن أبي بكر البقاعي (المتوفى: ٨٨٥هـ). (٥٨/١٥). تفسير المراغي، لأحمد بن مصطفى المراغي (المتوفى: ١٣٧١هـ)، الناشر: شركة مكتبة ومطبعة مصطفى البابي الحلبي وأولاده بمصر.

الطبعة: الأولى، ١٣٦٥ هـ – ١٩٤٦ م، الناشر: دار الكتاب الإسلامي، القاهرة.

الطاقات الكامنة فيه، وترشيد استعمالها، والتعامل مع مكوناتها بالأسلوب الأرشد الذي يحقق التوازن بين طموحات الإنسان البشرية، وبين المقصد الإلهي من هذا التسخير، فلا غرابة بعد ذلك أن نجد السنة النبوية تحتفي بموارد البيئة، وتؤدب الإنسان بنظام بيئي رشيد، وتسبق النظم البشرية إلى الحفاظ على البيئة بأبهى صورة، فلقد حاربت السنة التصحر[١]، وذلك بالحث على تعمير الأرض وإحيائها وتشجيرها[٢] حتى لا تظل جرداء[٣] قاحلة[٤]، وفي ذلك يقول –عليه الصلاة

(١) التصحر، يقال تصحَّر المَكانُ: تحوَّل إلى صحراء "وتنتشر ظاهرة التصحُّر بسبب الجفاف– وتصحر الأراضي الزِّراعيَّة يمثِّل خطرًا على اقتصادنا، معجم اللغة العربية المعاصرة، للدكتور أحمد مختار عبد الحميد عمر (المتوفى: ١٤٢٤هـ) بمساعدة فريق عمل، الناشر: عالم الكتب، الطبعة: الأولى، ١٤٢٩ هـ – ٢٠٠٨ م. (١٢٧١/٢). معجم الصواب اللغوي دليل المثقف العربي، للدكتور أحمد مختار عمر، بمساعدة فريق عمل، الناشر: عالم الكتب، القاهرة، الطبعة: الأولى، ١٤٢٩ هـ – ٢٠٠٨ م، (٢٣٥/١) (١٥٦٣).

(٢) التَّشْجِيرُ:(فِي النَّخْلِ: وَضْعُ العُذُوقِ على الجَرِيدَةِ؛ لِئَلاّ تَنْكَسِرَ)، تاج العروس من جواهر القاموس، لمحمّد بن محمّد بن عبد الرزّاق الحسيني، أبي الفيض، الملقّب بمرتضى، الزَّبيدي (المتوفى: ١٢٠٥هـ)، المحقق: مجموعة من المحققين، الناشر: دار الهداية. (١٤٩/١٢).

(٣) جرداء: كَثِيرَة الحَصَى لَيْسَ فِيهَا شَجَرٌ وَلَا تُنبت، غَلِيظَةٌ، والجرَدُ من الأرض فَضاءٌ لا نبات فيها. تهذيب اللغة، لمحمد بن أحمد بن الأزهري الهروي، أبي منصور (المتوفى: ٣٧٠هـ)، المحقق: محمد عوض مرعب، الناشر: دار إحياء التراث العربي – بيروت، الطبعة: الأولى، ٢٠٠١م. (٢٠٥/٤). غريب الحديث، لأبي عُبيد القاسم بن سلاّم بن عبد الله الهروي البغدادي (المتوفى: ٢٢٤هـ) المحقق: د. محمد عبد المعيد خان، الناشر: مطبعة دائرة المعارف العثمانية، حيدر آباد– الدكن الطبعة: الأولى، ١٣٨٤ هـ– ١٩٦٤م. (٧٣٣/١).

(٤) قاحلة: أي لا زرع فيها، ولا نبات. معجم اللغة العربية المعاصرة (٣٦٠/١).

والسلام-: «مَنْ أَعْمَرَ أَرْضًا لَيْسَتْ لِأَحَدٍ فَهُوَ أَحَقّ بها»[١]، وحثت على المزارعة حتى لا تظل الأرض بورا[٢] لا ينتفع بها أحد، وكذلك حثت السنة على رعاية الحيوان والمحافظة عليه، ومن ثم المحافظة على الماء الذي هو مورد من موارد الحياة، ومن دونه لا توجد معيشة على ظهر الأرض، لذلك فقد أصبحت قضية البيئة، ومشكلاتها، وتلوثها، واختلال التوازن فيها، محط نظر العلماء والمفكرين، فالحفاظ على البيئة، من التلوث هي مسؤولية جماعية، فكل إنسان على وجه الأرض مكلف بالحفاظ على البيئة من كل أنواع التلوث، ولكن يجهل هذه المسؤولية بعض المكلفين، على الرغم من أن الدين الإسلامي أمرنا بالحفاظ على البيئة، ونهانا عن التلوث والفساد في الأرض، فحماية البيئة والمحافظة عليها واجبٌ دينيٌ، ولذا يجب التعامل مع البيئة على أنّها ملكيةٌ عامةٌ [٣] يتوجّب

(١) أخرجه الإمام البخاري في صحيحه، كتاب: المزارعة، باب: مَنْ أَحْيَا أَرْضًا مَوَاتًا، (١٠٦/٣) (٢٣٣٥). وأخرجه الإمام ابن حبان في صحيحه كما في الإحسان، كتاب: الرُّقْبَى وَالْعُمْرَى، باب: ذِكْرُ الْبَيَانِ بِأَنَّ قَوْلَهُ ﷺ: "الْعُمْرَى سَبِيلُهَا سَبِيلُ الْمِيرَاثِ" أَرَادَ بِذَلِكَ لِمَنْ أَعْمَرَ دُونَ مَنْ أُعْمِر، (٥٣٦/١١) (٥١٣٤). وأخرجه الإمام البغوي في شرح السنة، كتاب: البيوع، باب: إِحْيَاءِ المَوَاتِ، (٢٧٠/٨) (٢١٨٩).

(٢) البور: الأرض قبل أن تصلح للزرع، أو التي تجم سنة لتزرع. تهذيب اللغة (١٩٢/١٥). معجم مقاييس اللغة، لأحمد بن فارس بن زكريا القزويني الرازي، أبو الحسين (المتوفى: ٣٩٥هـ)، المحقق: عبد السلام محمد هارون، الناشر: دار الفكر، عام النشر: ١٣٩٩هـ – ١٩٧٩م. (٣١٧/١). المحكم والمحيط الأعظم، لأبي الحسن على بن إسماعيل بن سيده المرسى [ت: ٤٥٨هـ]، المحقق: عبد الحميد هنداوي، الناشر: دار الكتب العلمية – بيروت، الطبعة: الأولى، ١٤٢١ هـ – ٢٠٠٠ م. (٣٣٢/١٠). تاج العروس (٢٥٢/١٠). ٦٦.المعجم الوسيط، لمجمع اللغة العربية بالقاهرة، (إبراهيم مصطفى / أحمد الزيات / حامد عبد القادر / محمد النجار)، الناشر: دار الدعوة. (٣٩٢/١).

(٣) علوم البيئة، يحيى فرحان – ط وزارة التربية والتعليم سلطنة عمان ١٩٨٥.

على المسلم المحافظة على مكوناتها وثرواتها ومواردها، وأنّ الأرض وما فيها من نعم الله –تعالى– يجب على المسلم شكر الله عليها؛ لتثبت وتستمر ويزيده الله منها، أمّا إن لم يؤدها بواجبها ولم يشكر الله عليها كان ذلك سبباً في زوالها واضمحلالها، والأرض أمانةٌ يجب على الإنسان حمايتها، بأي شكلٍ من الأشكال(١)، فالضرر منهيٌ عنه في جميع صوره، وقد أمر النبي ﷺ بإماطة الأذى عن الطريق، والأذى يشمل جميع أنواعه، وعلى الإنسان أن يراعي الاعتدال والوسطية في الأرض، وركّز الإسلام على مبدأ مهم وهو قيام الإنسان بعمارة الأرض، والسعي في ذلك باجتهاد ونشاط، والتعاون على البرّ والتقوى، والابتعاد عن إفساد الأرض في تربتها ومائها وهوائها والكون بكلّ ما فيه، فمن أحياها فكأنما أحيا الناس جميعًا.

- **أهمية الموضوع وأسباب اختياره:**

ترجع أهمية هذا الموضوع إلى كونه يبين أن السنة النبوية اهتمت بكل ما يحيط بالإنسان، وحددت كيفية التعامل مع البيئة المحيطة به وفق ضوابط تسهم في تيسير حركة حياته، وتحقيق أقصى استفادة من هذا الكون ومعطياته، كما يؤكد أن الرسالة الإسلامية الخاتمة جاءت لتضع قوانين واضحة تحمي بها حياة الفرد والمجتمع.

- **أهداف الدراسة:**

**تتمثل أهداف الدراسة في الآتي:**

١– تأصيل مسألة المحافظة على البيئة من كل جانب من جوانبها، باعتبارها جزءًا لا يتجزأ عن حياة الإنسان.

(١) النهج الإسلامي في حماية البيئة من خلال الآيات القرآنية، والأحاديث النبوية، د/ محمد عيد الصاحب، مجلة كلية الشريعة والقانون، جامعة قطر، العدد (١٨) ٢٠٠٠م.

٢- تأصيل مسألة الغرس والزرع وبيان أهميتها، وأن عليها قوام حياة الإنسان على مر العصور.

٣- تأصيل مسألة أهمية الماء وبيان عظيم أهميته في حياة الإنسان وغيره، ومن دونه لا توجد حياة.

٤- تأصيل مسألة الإحسان إلى الحيوان ووجوب رحمته، وتقريب ذلك لكافَّة شرائح المجتمع، للقيام بالواجب على الوجه المطلوب.

٥- ذكر الأحاديث الصحيحة المتعلقة بالغرس والزرع، والماء وعدم تلوثه وكذلك الرحمة بالحيوان، وإبراز مظاهر تلك الرحمة لدى عامَّة أفراد المجتمع.

- **منهج البحث:**

المنهج المتبع في هذه الدراسة هو المنهج التحليلي[١] لتفسير النصوص، والمعلومات وتحليلها وتقديمها بصورة مترابطة تحقق الغرض المنشود من الدراسة وهدفها، وهذا لا يمنع من استخدام مناهج أخرى كالمنهج الوصفي[٢] لارتباطه

(١) المنهج التحليلي: هو طريقة يستخدمها الباحث في بحثه حيث يعتمد على تفكيك العناصر الأساسية للموضوعات محل البحث، ومن ثَمَّ دراستها بأسلوب متعمق، وفي ضوء ذلك يتم استنباط أحكام أو قواعد؛ يمكن عن طريقها إجراء تعميمات تساعد في حل المشاكل الاجتماعية، ويشيع استخدام ذلك المنهج في العلوم الشرعية والأدبية والفقهية والاجتماعية بجميع أطيافها. البحث العلمي أساسياته النظرية وممارسته العملية، د/ رجاء وحيد (ص١٥١)، دار الفكر، بيروت، الطبعة الأولى، ١٤٢٣هـ=٢٠٠٢م.

(٢) هو استقصاء ينصب على ظاهرة من الظواهر كما هي قائمة في الحاضر، بقصد تشخيصها، وكشف جوانبها، وتحديد العلاقات بين عناصرها، وذلك من خلال جمع الحقائق والبيانات الكمية والكيفية عن الظاهرة المحددة، مع محاولة تفسير هذه الحقائق تفسيرا كاملاً، ينظر مقدمة البحث العلمي د/ رحيم يونس (ص٧٩)، دار دجلة – عمان. أسس ومبادئ البحث العلمي، د/ فاطمة عوض صابر، د/ ميرفت على خفاجة (ص٨٧)،، مكتبة ومطبعة الإشعاع الفنية، الإسكندرية، ط: الأولى، ٢٠٠٢م

بهذا الموضوع من ناحية وصفه وكشف جوانبه.

- **خطة البحث:**

سيكون البحث: إن شاء الله –تعالى– على هذا النحو:

**المقدمة:** واشتملت على:

– أهمية الموضوع وأسباب اختياره.

– أهداف الدراسة.

– منهج البحث.

**المبحث الأول:** تعريف البيئة لغة واصطلاحا.

**المبحث الثاني:** العناية بالنبات والمحافظة عليه.

**المبحث الثالث:** العناية بالماء والمحافظة عليه.

**المبحث الرابع:** العناية بالحيوان والمحافظة عليه.

**الخاتمة:** وتشتمل على نتائج البحث وتوصياته.

**فهرس المصادر والمراجع.**

**فهرس الموضوعات.**

## المبحث الأول

## تعريف البيئة في اللغة والاصطلاح

**أولاً تعريف البيئة لغة:**

(البيئة) مشتقة من الفعل (باء) و(بوأ) و(تبوأ) أي نزل وأقام، يقال: باء يبوء بوءا ومباءة، وأصل الباء: من الموضع الذي تبوء إليه الإبل، أي ترجع، والتبوء: التمكن والاستقرار، والبيئة: المنزل، والبيئة بمعناها اللغوي الواسع تعني الموضع الذي يرجع إليه الإنسان، فيتخذ فيه منزله ومعيشته، وقيل منزل القوم حيث يتبوأون من قبل واد أو سند جبل، ولقد أشار القرآن الكريم إلى هذا المعني بقوله –تعالى–: (وَٱذۡكُرُوٓاْ إِذۡ جَعَلَكُمۡ خُلَفَآءَ مِنۢ بَعۡدِ عَادٖ وَبَوَّأَكُمۡ فِي ٱلۡأَرۡضِ تَتَّخِذُونَ مِن سُهُولِهَا قُصُورٗا وَتَنۡحِتُونَ ٱلۡجِبَالَ بُيُوتٗاۖ )[1]، ولعل ارتباط البيئة بالمنزل أو الدار له دلالته الواضحة حيث تعني في أحد جوانبها تعلق قلب المخلوق بالدار وسكنه إليها[2].

---

(١)[الأعراف: ٧٤].

(٢) العين، لأبي عبد الرحمن الخليل بن أحمد بن عمرو بن تميم الفراهيدي البصري، (المتوفى: ١٧٠هـ)، المحقق: د مهدي المخزومي، د إبراهيم السامرائي، الناشر: دار ومكتبة الهلال. (٤١٣/٨).جمهرة اللغة، لأبي بكر محمد بن الحسن بن دريد الأزدي (المتوفى: ٣٢١هـ)، المحقق: رمزي منير بعلبكي، الناشر: دار العلم للملايين – بيروت، الطبعة: الأولى، ١٩٨٧م. (٧٣١/٢)، معجم ديوان الأدب، لأبي إبراهيم إسحاق بن إبراهيم بن الحسين الفارابي، (المتوفى: ٣٥٠هـ)، تحقيق: دكتور أحمد مختار عمر، مراجعة: دكتور إبراهيم أنيس، طبعة: مؤسسة دار الشعب للصحافة والطباعة والنشر، القاهرة، عام النشر: ١٤٢٤ هـ – ٢٠٠٣ م (٢٤٤/٤)، الزاهر في غريب ألفاظ الشافعي، لأبي محمد بن أحمد بن الأزهري الهروي، (المتوفى: ٣٧٠هـ)، المحقق: مسعد عبد الحميد السعدني، الناشر: دار الطلائع، (٢٠٣/١)، مختار الصحاح لأبي زين الدين أبو عبد الله محمد بن أبي بكر بن عبد القادر الحنفي الرازي (المتوفى: ٦٦٦هـ)، المحقق: يوسف =

ومن خلال النظر في معاجم اللغة العربية تبين أن الفعل (باء) قد استخدم في أكثر من معنى، ومن هذه المعاني:

١. الاعتراف بالذنب والإقرار به، فيقال باء له بذنبه، أي: اعترف له بذنبه، وباء بدم فلان، أي: أقرّ به[١].

٢. السواء والندية: فيقال: باء فلان بفلان، أي كان نداً له في مكانته ومنزلته، والبواء هو السواء[٢].

---

=

الشيخ محمد، الناشر: المكتبة العصرية – الدار النموذجية، بيروت – صيدا، الطبعة: الخامسة، ١٤٢٠هـ / ١٩٩٩م (٤١/١). لسان العرب، لمحمد بن مكرم بن على، أبي الفضل، جمال الدين ابن منظور الأنصاري الإفريقي (المتوفى: ٧١١هـ)، الناشر: دار صادر – بيروت، الطبعة: الثالثة – ١٤١٤ هـ، (٣٨/١). تاج العروس (١٥٥/١). تهذيب اللغة (٢٢٧/١٥). معجم مقاييس اللغة (٣١٣/١). غريب الحديث (٢٥١/٢). شمس العلوم ودواء كلام العرب من الكلوم لنشوان بن سعيد الحميري اليمني (المتوفى: ٥٧٣هـ)، المحقق: د حسين بن عبد الله العمري – مطهر بن على الإريانى – د يوسف محمد عبد الله، الناشر: دار الفكر المعاصر (بيروت – لبنان)، دار الفكر (دمشق – سورية)، الطبعة: الأولى، ١٤٢٠ هـ – ١٩٩٩ م (٦٦٩/١). معجم اللغة العربية المعاصرة (٢٨٥/١). النَّظْمُ المُسْتَعْذَبُ فِي تفْسِير غريبِ أَلْفَاظِ المهَذَّبِ، لابي محمد بن أحمد بن محمد بن سليمان بن بطال الركبي، المعروف ببطال (المتوفى: ٦٣٣هـ)، دراسة وتحقيق وتعليق: د. مصطفى عبد الحفيظ سَالِم، الناشر: المكتبة التجارية، مكة المكرمة، عام النشر: ١٩٨٨ م، ١٩٩١م (١٩١/٢).

(١) لسان العرب (٣٦/١)، مختار الصحاح (٤١/١)، المغرب في ترتيب المعرب لأبي ناصر بن عبد السيد أبى المكارم ابن على، برهان الدين الخوارزمي المُطَرِّزِي (المتوفى: ٦١٠هـ)، الناشر: دار الكتاب العربي، الطبعة: من دون طبعة ودون تاريخ (١/ ٨٩)، العين، (٨/ ٤١٣). المخصص (٣٦٤/٤).

(٢) غريب الحديث (٢٥١/٢). تهذيب اللغة (٤٢٨/١٥). معجم مقاييس اللغة (٣١٤/١).

٣ـ كما وردت بمعني التصويب والتسديد، ومنها بوأ الرمح نحوه، أي: صوّبه وسدده[١].

٤. أما أشهر المعاني التي ورد بها الفعل (باء) فهي النزول والإقامة، يقال: تبوأ منزلاً نزله، وأبأت بالمكان أقمت به، وتبوأ المكان حلّه، ومنه قوله –تعالى–: ﴿وَٱلَّذِينَ تَبَوَّءُو ٱلدَّارَ وَٱلۡإِيمَٰنَ﴾[٢]، والمباءة: معطن الإبل، حيث تناخ في الموارد، ومباءة الغنم: منزلها الذي تأوي إليه، والمباءة من الرحم: المكان الذي يكون فيه الجنين[٣].

(١) تاج العروس (١٥٥/١). لسان العرب (١/ ٣٨)، العين (٤١٣/٨).

(٢) الحشر: ٩.

(٣) المعجم الوسيط (٢٥٨/١)، معجم اللغة المعاصرة (٢٥٨/١). النهاية في غريب الحديث والأثر، لمجد الدين أبي السعادات المبارك بن محمد ابن عبد الكريم الشيباني الجزري ابن الأثير (المتوفى: ٦٠٦هـ)، الناشر: المكتبة العلمية – بيروت، ١٣٩٩هـ – ١٩٧٩م، تحقيق: طاهر أحمد الزاوي. (١٥٩/١). لسان العرب (٣٨/١). المصباح المنير في غريب الشرح الكبير، لأحمد بن محمد بن على الفيومي ثم الحموي، أبي العباس (المتوفى: نحو ٧٧٠هـ)، الناشر: المكتبة العلمية – بيروت. (٦٧/١). مجمع بحار الأنوار في غرائب التنزيل ولطائف الأخبار، لجمال الدين، محمد طاهر بن على الصديقي الكجراتي (المتوفى: ٩٨٦هـ)، الناشر: مطبعة مجلس دائرة المعارف العثمانية، الطبعة: الثالثة، ١٣٨٧ هـ – ١٩٦٧م. (٢٢٤/١). المحكم والمحيط (٥٦٢/١٠). القاموس المحيط، لمجد الدين أبي طاهر محمد بن يعقوب الفيروز آبادي (المتوفى: ٨١٧هـ)، تحقيق: مكتب تحقيق التراث في مؤسسة الرسالة، بإشراف: محمد نعيم العرقسُوسي، الناشر: مؤسسة الرسالة للطباعة والنشر والتوزيع، بيروت – لبنان، الطبعة: الثامنة، ١٤٢٦ هـ – ٢٠٠٥ م. (٣٤/١). تاج العروس (١٥٦/١).

وجدير بالذكر أن كلمة البيئة في اللغة الإنجليزية تعني: Environment كما تشير المعاجم إلى أنها تشمل الظروف الطبيعية والمؤثرات الخارجية التي تؤثر في حياة الكائنات بما فيها الإنسان(١).

فمن خلال ما سبق يتبين أن المعنى اللغوي لكلمة بيئة يكاد ينصرف إلى المكان، أو المنزل، أو الوسط الذي يعيش فيه الكائن الحي بوجه عام، كما ينصرف إلى الحال أو الظروف التي تكتنف ذلك المكان أيًا كانت طبيعته وظروفه، طبيعية كانت أو اجتماعية، أو بيولوجية التي تؤثر في حياة ذلك الكائن ونموه، وتكاثره(٢).

**ثانيا تعريف البيئة اصطلاحًا:**

ليس للفظ "البيئة" تعريفًا اصطلاحيًا محددًا، فهي كلمة شاع استعمالها، وكثر تداولها ولكنها مع غموض معناها وصعوبة تحديد مفهومها تعددت معانيها وتباينت مفاهيمها، وفيما يأتي توضيح لذلك المعاني:

**أولاً تعريف البيئة بشكل عام:**

تُعرَّف البيئة بأنها: "كل ما يُحيط بالإنسان من أشياء تؤثر على الصحة، فتشمل المدينة بأكملها، مساكنها، شوارعها، أنهارها، آبارها، شواطئها، كما تشمل

(١) البيئة مشاكلها وقضاياها وحمايتها من التلوث، محمد عبد القادر الفقي، الهيئة المصرية العامة للكتاب، مكتبة الأسرة ١٩٩٩، القاهرة، (صـ١٤).

(٢) قانون حماية البيئة في الفقه الإسلامي مقارناً بالقوانين الوضعية د / أحمد عبد الكريم سلامة، مجلة الأحمدية الصادرة عن دار البحوث للدراسات الإسلامية، وإحياء التراث دبي، العدد الأول محرم ١٤١٩هـ –١٩٩٦م، (صـ٢٣). التشريعات البيئية" أحمد عبد الجواد (صـ١٣).

كل ما يَتناوله الإنسان من طعام وشراب، وما يلبسه من ملابس، بالإضافة إلى العوامل الجوية والكيميائية، وغير ذلك(١).

**ثانيًا تعريف البيئة في علم الاجتماع:**

البيئة في علم الاجتماع في مفهومها العام تعني الوسط، أو الإطار الذي يعيش ويسكن فيه الإنسان، ويؤثر فيه ويتأثر به، ويحصل منه على مقومات الحياة من غذاء، ومأوىً، وغيرها، كما تُعرَف البيئة بأنّها مجموعة الظروف الطبيعية التي تحيط بالإنسان من ماء، وهواء، ونباتات، وكائنات حية مختلفة، وأرض بما في ذلك المنشآت التي يقيمها الإنسان في محيطه(٢).

**ثالثًا تعريف البيئة في دائرة المعارف الجغرافية:**

قامت دائرة المعارف الجغرافية الطبيعية بتعريف البيئة: على أنّها المحيط الطبيعي والاجتماعي، وكل ما يحيط بالكائنات الحية، كالإنسان، والحيوان، والنبات من عوامل تتحكم فيها العوامل الاجتماعية والاقتصادية وتؤثر في نشأته وتطوره ومختلف مظاهر حياته، وتحتوي على مواد حيّة وغير حية(٣).

---

(١) ماهية البيئة"؛ للدكتور: أسامة عبد العزيز، (صـ٥٥). علم النفس التربوي في الإسلام، شادية التل، ط١، دار النفائس– عمان– لسنة (٢٠٠٥). (صـ٩٦).

(٢) الإعلام وقضايا البيئة (الطبعة الأولى)، (صـ ٩، ١٠، ١١). بتصرّف.، "البيئة والتنمية" يوسف إبراهيم السلوم، مكتبة العبيكان الرياض ط ١٤١٧١هـ، ١٩٩٦م، (صـ١١).

(٣) "البيئة والتنمية" (صـ ١١)، الوجيز في قانون البيئة؛ للدكتور عبد المجيد السملالي، (صـ:٣٠)، "حماية البيئة في الإسلام" د/ إبراهيم زيد الكيلاني، (صـ١٩٠).

**رابعًا تعريف البيئة من الناحية العلمية:**

ومِن تعريفات البيئة من هذه الناحية ما قاله بعض الباحثين: إن للبيئة مفهومين يُكمل بعضهما الآخَر: "أولهما البيئة الحيوية؛ وهي كل ما يختصُّ بحياة الإنسان وبعلاقته بالمخلوقات الحية، الحيوانية والنباتية التي تَعيش معه [١].

أما ثانيهما فهي البيئة الطبيعية، وتشمَل موارد المياه، والفضلات، والتخلُّص منها، والحشرات وتربة الأرض، والمساكن، والجو ونَقاوته أو تلوثه، والطقس، وغير ذلك من الخصائص الطبيعية[٢].

وهناك مَن عرفها من الناحية العِلميَّة بأنها: "مجموع العناصر الطبيعية التي تُكيِّف حياة الإنسان"[٣].

**خامسًا تعريف البيئة بمفهومها الواسع:**

أما البيئة فهي تشمل عدة أبعاد؛ تكنولوجية، اجتماعية، اقتصادية، تاريخيَّة، ثقافية. وكل بُعدٍ من هذه الأبعاد يتفاعل مع الأبعاد الأُخرى، ويلعب دورًا حيويًّا في توازُن هذا الكل، فعندما نقول البيئة، فنحن نقصد جميع العناصر التي تُحيط بالإنسان وتتفاعل معه من خلال قيامه بنشاطاته الحيوية"[٤].

ويطلق على علم البيئة الحديث مصطلح الإيكولوجى"Ecology" وتتكون هذه الكلمة من مقطعين يونانيين هما "أيكوس Oikos" وتعنى "مكان المعيشة"،

---

(١) أحكام البيئة في الفقه الإسلامي، للدكتور عمر بن محمد القحطاني، ط١ دار ابن الجوزي ١٤٢٩هـ – ٢٠٠٨م، (١/ ٢١، ٢٤) باختصار.

(٢) أحكام البيئة في الفقه الإسلامي، (١/ ٢١، ٢٤) باختصار، البيئة والتنمية المستديمة، د/ عبد الله رمضان الكندري – الكويت– ط ١٩٩٢.

(٣) الوجيز في قانون البيئة؛ للدكتور عبد المجيد السملالي، (ص: ١٣).

(٤) البحث العلمي، مجلة العلوم الإنسانية والاجتماعية، العدد ٤٦، (ص: ٢٢ – ٢٣). الوجيز في قانون البيئة؛ للدكتور عبد المجيد السملالى، (ص: ١٣).

و"لوغوس Logus" وتعني "دراسة"، وعلى ذلك تعنى "أيكولوجي" دراسة أماكن معيشة الكائنات الحية وما يحيط بها(١).

**مما سبق يمكن تَعريف عِلمي لمفهوم البيئة بأنها: إجمالي الأشياء المُحيطة بالإنسان والمؤثِّرة على وجود الكائنات الحية على سَطح الأرض، متضمِّنة الهواء والماء والتربة والمعادن والمُناخ والكائنات أنفسهم(٢).**

**كما يُمكن وصفُها بأنها: مَجموعة من الأنظمة المُتشابِكة مع بعضها البعض لدرجة التعقيد، والتي تؤثِّر وتُحدِّد بقاء الإنسان في هذا العالم، والتي تتعامَل وفق نِظام دقيق مُتوازِن ومُتكامِل يعبَّر عنه بالمنظومة البيئية(٣).**

(١) البيئة مشاكلها وقضاياها وحمايتها من التلوث (صـ١٤). المدخل إلى علم الجغرافيا والبيئة لمحمد محمود محمدين/ طه عثمان الفراء، الناشر: دار المريخ، الطبعة: الرابعة ردمك: ٢ – ٥٠١ – ٢٤ – ٩٩٦٠.

(٢) "حماية البيئة في الإسلام" د/ إبراهيم زيد الكيلاني، (صـ١٩٠)، البيئة والتنمية المستديمة، د/ عبد الله رمضان الكندري – الكويت – ط – ١٩٩٢م.

(٣) الإسلام والبيئة، محمد مرسي محمد، أكاديمية نايف العربية للعلوم الأمنية – الرياض– لسنة (١٤٢٠هـ– ١٩٩٩م) – (صـ١٨).

## المبحث الثاني

## العناية بالنبات والمحافظة عليه

لقد حثَّ الإسلام على الزرع والغرس، وحثَّ على زيادة المساحات الخضراء، وذلك لأن الزراعة مهنة من أجلِّ المهن، وآية من آيات الله –عز وجل–، ودليل على وحدانيته، وسبيل لترسيخ الإيمان في القلوب، يقول الله –سبحانه وتعالى–: ﴿أَفَرَءَيْتُم مَّا تَحْرُثُونَ ﴿٦٣﴾ ءَأَنتُمْ تَزْرَعُونَهُۥٓ أَمْ نَحْنُ ٱلزَّٰرِعُونَ ﴿٦٤﴾﴾[(١)]، وقد أفادت آيات كثيرةٌ في القرآن الكريم ذلك، حيث جاءت هذه الآيات تتحدث في معرض الامتنان بالزرع والإنبات؛ فمن هذا قول الله –سبحانه وتعالى–: ( فَأَنۢبَتْنَا بِهِۦ جَنَّٰتٍ وَحَبَّ ٱلْحَصِيدِ ﴿٩﴾ وَٱلنَّخْلَ بَاسِقَٰتٍ لَّهَا طَلْعٌ نَّضِيدٌ ﴿١٠﴾ رِّزْقًا لِّلْعِبَادِ ۖ وَأَحْيَيْنَا بِهِۦ بَلْدَةً مَّيْتًا ۚ) [(٢)].

ولقد اعتنى النبي ﷺ بالنبات بكل طرق الرعاية والاعتناء، ونهى عن كل ما يمكن أن يؤذيه أو يضره، بل كان من اهتمامه ﷺ به أنه كان يدعو للنبات بالبركة، ويتابع نموه وظهور ثمرته.

ومما يدل على ذلك ما جاء في صحيح مسلم عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ﷺ، أَنَّهُ قَالَ: كَانَ النَّاسُ إِذَا رَأَوْا أَوَّلَ الثَّمَرِ جَاءُوا بِهِ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ، فَإِذَا أَخَذَهُ رَسُولُ اللهِ ﷺ، قَالَ: «اللهُمَّ بَارِكْ لَنَا فِي ثَمَرِنَا[(٣)]، وَبَارِكْ لَنَا فِي مَدِينَتِنَا[(١)]، وَبَارِكْ لَنَا فِي

---

(١) [الوَاقِعَة: ٦٣ – ٦٤].

(٢) [ق: ٩ – ١١].

(٣) قَالَ أَبُو عُمَرَ: أَمَّا دُعَاءُ رَسُولِ الله ﷺ في حديث أَنَسٍ بِالْبَرَكَةِ لِأَهْلِ الْمَدِينَةِ فِي مِكْيَالِهِمْ وَصَاعِهِمْ وَمُدِّهِمْ فَالْمَعْنَى فِيهِ – وَاللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ أَعْلَمُ – صَرْفُ الدُّعَاءِ بِالْبَرَكَةِ إِلَى مَا يُكَالُ بِالْمِكْيَالِ وَالصَّاعِ وَالْمُدِّ مِنْ كُلِّ مَا يُكَالُ وَهَذَا مِنْ فَصِيحِ كَلَامِ الْعَرَبِ وَأَنْ يُسَمَّى الشَّيْءُ بِاسْمِ مَا قرب منه. الاستذكار، لأبي عمر يوسف بن عبد الله بن محمد بن عبد البر بن عاصم النمري القرطبي (المتوفى: ٤٦٣هـ، تحقيق: سالم محمد عطا، محمد على معوض، الناشر: دار الكتب العلمية – بيروت، الطبعة: الأولى، ١٤٢١ – ٢٠٠٠ =

صَاعِنَا[٢]، وَبَارِكْ لَنَا فِي مُدِّنَا[٣]، اللهُمَّ إِنَّ إِبْرَاهِيمَ عَبْدُكَ وَخَلِيلُكَ[٤] وَنَبِيُّكَ، وَإِنِّي عَبْدُكَ وَنَبِيُّكَ، وَإِنَّهُ دَعَاكَ لِمَكَّةَ، وَإِنِّي أَدْعُوكَ لِلْمَدِينَةِ بِمِثْلِ مَا دَعَاكَ لِمَكَّةَ، وَمِثْلِهِ مَعَهُ»، قَالَ: ثُمَّ يَدْعُو أَصْغَرَ وَلِيدٍ[١] لَهُ فَيُعْطِيهِ ذَلِكَ[٢] الثَّمَر[٣].

---

=

(٢١٨/٨)، عمدة القاري شرح صحيح البخاري، لأبي محمد محمود بن أحمد بن موسى بن أحمد بن الحنفي بدر الدين العيني (المتوفى: ٨٥٥هـ)، الناشر: دار إحياء التراث العربي – بيروت. (٢٣٥/١٠).

(١) قَالَ الْمُهلب: هَذَا الحَدِيث حجَّة لمن فضل الْمَدِينَة على مَكَّة، لِأَنَّهَا هِيَ الَّتِي أدخلت مَكَّة وَسَائِر الْقرى فِي الْإِسْلَام، فَصَارَت الْقرى وَمَكَّة فِي صَحَائِف أهل الْمَدِينَة، وَإِلَيْهِ ذهب مَالك وَأهل الْمَدِينَة، وَقَالَ ابْن حزم: روى الْقطع بتفضيل مَكَّة على الْمَدِينَة عَن سيدنَا رَسُول الله ﷺ، جَابر وَأَبُو هُرَيْرَة وَابْن عمر وَابْن الزبير وغيرهم. عمدة القاري (٢٣٥/١٠)، الاستذكار (٢١٨/٨).

(٢) الصاع: أربعة أمداد عند أهل المدينة وثمانية أرطال عند أهل الكوفة، وهو: ما يكال به، والصاع: يذكر وَيُؤَنث وَفِي التَّنْزِيل: ﴿نَفۡقِدُ صُوَاعَ ٱلۡمَلِكِ وَلِمَن جَآءَ بِهِۦ حِمۡلُ بَعِيرٖ ﴾ [يُوسُف: ٧٢]، وَفِيه: ﴿ثُمَّ ٱسۡتَخۡرَجَهَا مِن وِعَآءِ أَخِيهِۚ﴾ [يُوسُف: ٧٦]، وقيل: الصاع، مكيال لأهل الْمَدِينَة مَعْلُوم فِيهِ أَرْبَعَة أَمْدَاد بِمد النَّبِي ﷺ وَذَلِكَ خَمْسَة أَرْطَال وَثلث هَذَا قَول الْحِجَازِيِّينَ وَهُوَ الصَّحِيح وَيُقَال لَهُ صَاع وصوع وصواع وَجمعه أصوع وصيعان وَجَاء فِي كثير من رِوَايَة الشُّيُوخ آصَع. غريب الحديث (١٦٢/١)، جمهرة اللغة (٢/ ١٠٧)، مفاتيح العلوم (٢٩/١)، مجمل اللغة (٥٤٨/١)، مشارق الأنوار (٥٢/٢)، مختار الصحاح (١٨٠/١)، المخصص (١٤٥/٥)، لسان العرب (٢١٥/٨).

(٣) المد: مُخْتَلَفٌ فِيهِ، فَقِيلَ هُوَ رِطْلٌ وَثُلُثٌ بِالْعِرَاقِيِّ، وَبِهِ يقولُ الشَّافِعِيُّ وفُقهاء الْحِجَازِ. وَقِيلَ هُوَ رطْلان، وَبِهِ أَخَذَ أَبُو حَنِيفَةَ وفُقهاء العِرَاق، فيكونُ الصَّاع خمسةَ أَرْطال وثُلُثاً، أَوْ ثَمَانِيَةَ أَرْطال. العين (١٦/٨)، النهاية في غريب الحديث والأثر (٦٠/٣). مفاتيح العلوم، لمحمد بن أحمد بن يوسف، أبي عبد الله، الكاتب البلخي الخوارزمي (المتوفى: ٣٨٧هـ)، الناشر: دار الكتاب العربي. (٢٩/١)، غريب الحديث (١١٣٤/٣)، باب: مد، مقاييس اللغة (٢٦٩/٥).

(٤) جمع على خِلالٍ، مثل قُلَّةٍ وقِلالٍ. والخِلَّةُ بالكسر: واحدة خِلَلِ السيوف، وهي بطائن كانت تغسي بها أجفانُ السيوف منقوشةٌ بالذهب وغيره، وهي أيضاً سيورٌ تُلْبَسُ ظهورَ سِيَتي =

=

القوس، والخِلَّةُ أيضاً: ما يبقى بين الأسنان، والخِلُّ: الوُدُّ والصديقُ، وهو المراد. الصحاح (١٦٨٧/٤).

(١) (الْوَلَدُ) يَقَعُ عَلَى الذَّكَرِ وَالْأُنْثَى وَالْوَاحِدِ وَالْجَمْعِ (وَالْوَلِيدُ) صَبِيٌّ وَجَمْعُهُ وِلْدَانٌ (وَالْوَلِيدَةُ) الصَّبِيَّةُ وَجَمْعُهَا وَلَائِد. المغرب في ترتيب المعرب (٤٩٤/١). اللطائف في اللغة = معجم أسماء الأشياء، أحمد بن مصطفى اللَّبابِيدي الدمشقي (المتوفى: ١٣١٨هـ، الناشر: دار الفضيلة – القاهرة (١٣٥/١). مجمع بحار الأنوار في غرائب التنزيل ولطائف الأخبار، لجمال الدين، محمد طاهر بن على الصديقي الهندي الفَتَّنِي الكجراتي (المتوفى: ٩٨٦هـ، الناشر: مطبعة مجلس دائرة المعارف العثماني، الطبعة: الثالثة، ١٣٨٧ هـ – ١٩٦٧م (٥٠٢/٥).

(٢) الثمر: هُوَ الرَّطْبُ فِي رأْس النَّخْلَةِ فإِذا كَبُرَ فَهُوَ التَّمْرُ، وقيل: هِيَ سُقاطة الثَّمر لِأَنَّهَا تُوطأ وتداس، وقيل: هُوَ فروع النَّبَات، يَقع فِي الْأَغْلَب على مَا يحصل على الْأَشْجَار، وَيَقَع أَيْضا على الزَّرْع والنبات كَقَوْلِه تَعَالَى: {كلوا من ثمره إِذا أثمر وَآتوا حَقه يَوْم حَصَاده}. لسان العرب (٤/ ١٠٦)، الفائق في غريب الحديث والاثر (٣٠/٤)، الكليات معجم في المصطلحات والفروق اللغوية، لأيوب بن موسى الحسيني القريمي الكفوي، أبي البقاء الحنفي (المتوفى: ١٠٩٤هـ،المحقق: عدنان درويش – محمد المصري، الناشر: مؤسسة الرسالة – بيروت (٣٢٨/١).

(٣) أخرجه الإمام مسلم في صحيحه، كتاب: الحج، باب: فَضْلِ الْمَدِينَةِ، وَدُعَاءِ النَّبِيِّ ﷺ فِيهَا بِالْبَرَكَةِ، وَبَيَانِ تَحْرِيمِهَا، وَتَحْرِيمِ صَيْدِهَا وَشَجَرِهَا، وَبَيَانِ حُدُودِ حَرَمِهَا، (١٠٠٠/٢) (١٣٧٣). وأخرجه الإمام الترمذي في سننه، أبواب الدعوات، باب: مَا يَقُولُ إِذَا رَأَى البَاكُورَةَ مِنَ الثَّمَرِ، (٥٠٦/٥) (٣٤٥٤). وأخرجه الإمام النسائي في السنن الكبرى، كتاب: عمل اليوم والليلة، باب: مَا يَقُولُ إِذَا دُعِيَ بِأَوَّلِ الثَّمَرِ فَأَخَذَهُ، (١٢٠/٩) (١٠٠٦). وأخرجه الإمام البغوي في شرح السنة، كتاب: الحج، باب: فَضْلِ الْمَدِينَةِ وَحُبِّ النَّبِيِّ ﷺ إِيَّاهَا وَدُعَائِهِ لَهَا، (٣١٥/٧) (٢٠١٢). وأخرجه الإمام الطبراني في المعجم الكبير، (١٧٩/١٣) (٤٢٧).

ولقد حض الإسلام على الزراعة وأعتبرها بابًا من أبواب الأجر، ومن هنا تأتي أهمية القضاء على التصحر[١] والحث على التشجير[٢] ومن ثم إحياء الأرض الموات[٣]. فلقد حثت السنة النبوية المطهرة على إحياء الأرض الموات من خلال تشريع امتياز تمليك الأرض لمن من قام بإحيائها وزراعتها، ومما يدل على ذلك ما روي عَنْ عَائِشَةَ –رضي الله عنها– عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «مَنْ أَعْمَرَ أَرْضًا لَيْسَتْ لِأَحَدٍ فَهُوَ أَحَقُّ[٤]»، قَالَ عُرْوَةُ: «قَضَى بِهِ عُمَرُ ﷺ فِي خِلاَفَتِهِ[٥]»[١].

---

(١) سبق بيان معناها صـ٥.

(٢) سبق بيان معناها صـ٥.

(٣) الموات: هي الأرض التي ليس لها مالك ولا بها ماء ولا عمارة ولا ينتفع بها الا أن يجرى اليها ماء أو تستنبط فيها عين أو يحفر بئر موات.، وقيل: المَوات: الْأَرْضُ الَّتِي لَمْ يَجْرِ عَلَيْهَا مِلْك أَحَدٍ، وإِحْيَاؤُهَا: مُباشرتُها بِتَأْثِيرِ شَيْءٍ فِيهَا، مِنْ إِحَاطَةٍ، أَوْ زَرْعٍ، أَوْ عِمَارَةٍ وَنَحْوِ ذَلِكَ، تَشْبِيهًا بإِحْيَاء الْمَيِّتِ، وقيل: (الْمَوَاتُ) الْأَرْضُ الْخَرَابُ. الزاهر في غريب ألفاظ الشافعي (١٧٠/١). مجمل اللغة لابن فارس (٨١٩/١). النهاية في غريب الحديث والأثر (٤٧١/١). المغرب في ترتيب المعرب (٤٨٨/١). تحرير ألفاظ التنبيه (٢٣١/١).

(٤) فَالْمُرَاد من أعمر أَرضًا بِالْإِحْيَاءِ فَهُوَ أَحَق، أَي: أَحَق بِهَا من غَيره، لَكِنْ بِشَرْطِ إِذْنِ الْإِمَامِ لَهُ عِنْدَ أَبِي حَنِيفَةَ لِخَبَرِ " لَيْسَ لِلْمَرْءِ إِلَّا مَا طَابَتْ بِهِ نَفْسُ إِمَامِهِ "، فَيُحْمَلُ الْمُطْلَقُ عَلَيْهِ فَإِنَّ الْقَاعِدَةَ أَنْ يُحْمَلَ السَّاكِتُ عَلَى النَّاطِقِ، وَقَالَ الْقَاضِي: " مَنْطُوقُ الْحَدِيثِ يَدُلُّ عَلَى أَنَّ الْعِمَارَةَ كَافِيَةٌ فِي التَّمْلِيكِ لَا تَفْتَقِرُ إِلَى إِذْنِ السُّلْطَانِ، عمدة القاري (١٧٦/١٢ )، مرقاة المفاتيح شرح مشكاة المصابيح (١٩٩٦/٥)، باب: إِحْيَاءِ الْمَوَاتِ وَالشِّرْبِ.

(٥) ومعنى ذلك الحديث: أن مَنْ عَمر أرضاً بيضاء أو أرضاً خالية من العمران، فأحياها بزراعتها أو بنائها، ولم يعرف لها مالك قبله، فهو أحق بملكيتها من غيره، ولقد دل هذا الحديث على استحقاق ملكية الأرض الموات لمن أحياها بالزراعة والعمران، وظاهر الحديث أنها تعتبر ملكه مطلقاً، سواء أذن به الإمام أو لم يأذن، وهو مذهب الشافعي، وقال أبو حنيفة: لابد من إذنه، وقال مالك: إذا كانت مما لا يستأنس فيها الناس له تملكها =

ولقد نهى ﷺ عن ترك الأرض بورًا[٢] دون زرع، فقال: "من كانت له أرض فليزرعها، أو ليمنحها[٣] أخاه، فإنْ أَبَى فليمسك[٤] أرضه"[١].

---

=

ولا حاجة إلى إذن الإمام وإلا فلا. منار القاري شرح مختصر صحيح البخاري، لأبي حمزة محمد قاسم، راجعه: الشيخ عبد القادر الأرناؤوط، عني بتصحيحه ونشره: بشير محمد عيون، الناشر: مكتبة دار البيان، دمشق – الجمهورية العربية السورية، مكتبة المؤيد، الطائف – المملكة العربية السعودية، عام النشر: ١٤١٠ هـ – ١٩٩٠ (٣/٣٣٦).

(١) أخرجه الإمام البخاري في صحيحه، كتاب: المزارعة، باب: مَنْ أَحْيَا أَرْضًا مَوَاتًا، (٣/١٠٦) (٢٣٣٥). وأخرجه أيضا في كتاب: المساقاة، باب: إِذَا وَجَدَ مَالَهُ عِنْدَ مُفْلِسٍ فِي البَيْعِ، وَالقَرْضِ وَالوَدِيعَةِ، فَهُوَ أَحَقُّ بِهِ، (٣/١٠٦) (٢٣٣٥). وأخرجه الإمام أبوداود في سننه، كتاب: الْخَرَاجِ وَالْإِمَارَةِ وَالْفَيْءِ، باب: فِي إِحْيَاءِ الْمَوَاتِ، (٣/١٨٧) (٣٧٦). وأخرجه الإمام ابن حبان في صحيحه كما في الإحسان، كتاب: الهبة، باب: ذِكْرُ الْبَيَانِ بِأَنَّ قَوْلَهُ ﷺ: "الْعُمْرَى سَبِيلُهَا سَبِيلُ الْمِيرَاثِ" أَرَادَ بِذَلِكَ لِمَنْ أَعْمَرَ دُونَ مَنْ أُعْمِرَ، (١١/٥٣٦) (٥١٣٤). وأخرجه الإمام البغوي في شرح السنة، كتاب: البيوع، باب: إِحْيَاءِ المَوَاتِ، (٨/٢٧٠) (٢١٨٩).

(٢) سبق بيان معناها صـ٦.

(٣) ليمنحها، المنحة: يقال منحت الرجل أمنحه إذا أَعْطيته. وأصل الْمنح أَن يُعْطي الرجل الرجل نَاقَة أَو شَاة فيشرب لَبنهَا ثمَّ يردهَا إِذا ذهب درها والناقة منيحة وَكَذَلِكَ الشَّاة وَكثر ذَلِك حَتَّى صَار كل من أعْطى شَيْئا فقد منح، ومنه قول النبي ﷺ : من مَنَحَ مِنْحِة ورق أَو منح لَبَنًا كَانَ لَهُ كَعَدْل رَقَبَة أَو نسمَة، فَإِن المنحة عِنْد الْعَرَب على مَعْنيين: أَحدهمَا أَن يُعْطي الرجل صَاحبه المَال هِبة أَو صلَة فَيكون لَهُ وَأما المِنحة الْأُخْرَى فَإِن للْعَرَب أَرْبَعَة أَسمَاء تضعها فِي مَوضِع الْعَارِية فينتفع بهَا المدفوعة إِلَيْهِ وَالْأَصْل فِي هَذَا كُله لِرَبِّهَا يرجع إِلَيْهِ وَهِي المَنِيحَة. العين (٣/٢٥٣)، غريب الحديث (١/٢٩٣)، جمهرة اللغة (١/٥٧٢)، الفائق في غريب الحديث (١/١٤٥)، مشارق الأنوار على صحاح الآثار (١/٣٨٤)، لسان العرب (٢/٦٠٧).

(٤) قال الإمام ابن حجر: وَقَدِ اسْتُشْكِلَ بِأَنَّ فِي إِمْسَاكِهَا بِغَيْرِ زِرَاعَةٍ تَضْيِيعًا لِمَنْفَعَتِهَا فَيَكُونُ =

ولقد جاءت نصوص نبوية كثيرة تحث على الزراعة واستغلال الأراضي في زراعة النبات، ولذلك بوَّب الإمام البخاري في صحيحه بابًا بعنوان: فضل الزرع والغرس إذا أكل منه[٢]، وقوله -تعالى-: ﴿ أَفَرَءَيْتُم مَّا تَحْرُثُونَ ﴿٦٣﴾ ءَأَنتُمْ تَزْرَعُونَهُۥٓ أَمْ نَحْنُ ٱلزَّٰرِعُونَ ﴿٦٤﴾ لَوْ نَشَآءُ لَجَعَلْنَٰهُ حُطَٰمًا ﴾[٣]،

---

=

مِنْ إِضَاعَةِ الْمَالِ وَقَدْ ثَبَتَ النَّهْيُ عَنْهَا وَأُجِيبَ بِحَمْلِ النَّهْيِ عَنْ إِضَاعَةِ عَيْنِ الْمَالِ أَوْ مَنْفَعَةٍ لَا تُخْلِفُ لِأَنَّ الْأَرْضَ إِذَا تُرِكَتْ بِغَيْرِ زَرْعٍ لَمْ تَتَعَطَّلْ مَنْفَعَتُهَا فَإِنَّهَا قَدْ تُنْبِتُ مِنَ الْكَلَأِ وَالْحَطَبِ وَالْحَشِيشِ مَا يَنْفَعُ فِي الرَّعْيِ وَغَيْرِهِ وَعَلَى تَقْدِيرِ أَنْ لَا يَحْصُلَ ذَلِكَ فَقَدْ يَكُونُ تَأْخِيرُ الزَّرْعِ عَنِ الْأَرْضِ إِصْلَاحًا لَهَا فَتُخَلِّفُ فِي السَّنَةِ الَّتِي تَلِيهَا مَا لَعَلَّهُ فَاتَ فِي سَنَةِ التَّرْكِ. فتح الباري شرح صحيح البخاري لأحمد بن على بن حجر أبي الفضل العسقلاني الشافعي، الناشر: دار المعرفة – بيروت، ١٣٧٩، رقم كتبه وأبوابه وأحاديثه: محمد فؤاد عبد الباقي، قام بإخراجه وصححه وأشرف على طبعه: محب الدين الخطيب، عليه تعليقات العلامة: عبد العزيز بن عبد الله بن باز. (٢٤/٥).

(١) أخرجه الإمام البخاري في صحيحة، كتاب: المزارعة، باب: مَا كَانَ مِنْ أَصْحَابِ النَّبِيِّ ﷺ يُوَاسِي بَعْضُهُمْ بَعْضًا فِي الزِّرَاعَةِ وَالثَّمَرَةِ، (١٠٧/٣) (٢٣٤٠). وأخرجه أيضا، برقم (١٠٧/٣) (٢٣٤٠)، وأخرجه أيضا كتاب: الهِبَةِ وَفَضْلِهَا وَالتَّحْرِيضِ عَلَيْهَا، باب: فَضْلِ المَنِيحَةِ، (١٦٦/٣) (٢٦٣٢). وأخرجه الإمام مسلم في صحيحه، كتاب: البيوع، باب: كِرَاءِ الْأَرْضِ، (٧٦/٣) (١٥٣٦). وأخرجه الإمام النسائي في سننه: كتاب: المزارعة، باب: ذِكْرُ الْأَحَادِيثِ الْمُخْتَلِفَةِ فِي النَّهْيِ عَنْ كِرَاءِ الْأَرْضِ بِالثُّلُثِ وَالرُّبُعِ، وَاخْتِلَافُ أَلْفَاظِ النَّاقِلِينَ لِلْخَبَرِ،(٣٨٥٧) (٣٦/٧). وأخرجه الإمام ابن ماجة في سننه، كتاب: الرهون، باب: الْمُزَارَعَةِ بِالثُّلُثِ وَالرُّبُعِ، (٨٠٢/٢) (٢٤٥٢). وأخرجه الإمام أحمد في مسنده، (٦٣٠/٤) (٢٥٩٨). وبرقم (٣٦١/٤) (٥٩٩). وبرقم (١١٨/٢٣) (١٤٨١٣). وبرقم (٢٥٥/٢٣) (١٥٠٠٦).

(٢) كتاب المزارعة، باب: فَضْلِ الزَّرْعِ وَالغَرْسِ إِذَا أُكِلَ مِنْهُ (١٠٣/٣).

(٣) [الواقعة: ٦٣ -٦٥].

ومن ذلك ما روي عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ ﷺ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ «مَا مِنْ مُسْلِمٍ يَغْرِسُ غَرْسًا، أَوْ يَزْرَعُ زَرْعًا، فَيَأْكُلُ مِنْهُ طَيْرٌ أَوْ إِنْسَانٌ أَوْ بَهِيمَةٌ، إِلَّا كَانَ لَهُ بِهِ صَدَقَةٌ»(١).

ولذلك تفقه الصحابة ﷺ إلى كل هذه المعاني الجليلة، التي تكمن في الغرس والزرع، فقد كانوا يفعلون ذلك تعبدا، ولا يرون تناقضا بين ذلك وبين العمل للآخرة، ولقد ازداد اهتمام المسلمين الأوائل بالزِّراعة بعد أن اتَّسعت رقعة الدولة الإسلامية واستقرت أمورها، ويسروا كلَّ السُّبل لامتلاك الأراضي وتعميرها وزرعها؛ عملاً بوصية الرسول ﷺ: "مَن أحيا أرضًا ميتة فهي له"(٢)، وأصبح الاهتمام بالزراعة من واجب الأمراء والحكام(٣)، وليس الأفراد فحسب؛ وذلك لأنَّ

(١) أخرجه الإمام البخاري في صحيحه، كتاب: المزارعة، باب: فَضْلِ الزَّرْعِ وَالغَرْسِ إِذَا أُكِلَ مِنْهُ، (١٠٣/٣) (٢٣٢٠). وأخرجه الإمام مسلم في صحيحه، كتاب: المساقاة، باب: فَضْلِ الْغَرْسِ وَالزَّرْعِ، (١١٨٩/٣) (١٥٥٣). وأخرجه الإمام الترمذي في سننه، أَبْوَابُ الْأَحْكَامِ، باب: مَا جَاءَ فِي فَضْلِ الغَرْسِ، (٦٥٨/٣) (١٣٨٢). وأخرجه الإمام أحمد في مسنده، (٤٧٩/١٩) (١٢٤٩٥). وأخرجه الإمام البغوي في شرح السنة، كتاب: الزكاة، باب: ثَوَابِ الْغَرْسِ وَالزَّرْعِ، (١٤٩/٦) (١٦٤٩). وأخرجه الإمام البيهقي في السنن الكبرى، كتاب: المزارعة، باب: فَضْلِ الزَّرْعِ وَالْغَرْسِ إِذَا أُكِلَ مِنْهُ، (٢٢٧/٦) (١١٧٤٧). وأخرجه الإمام ابن عساكر في معجمه، (٢٨٢/١) (٣٣٢).

(٢) سبق تخريجه.

(٣) ضرب المسلمون بتلك الجهود مثلاً رائعًا في المهارة الزِّراعية، حتى قال بعض المستشرقين: "إنَّهم أول من نظم ممارستها بقوانين، وإنَّهم لم يقتصروا على العناية بالمزروعات... وإنَّما اعتنوا عناية فائقة بتربية القطعان، وخاصَّة الأغنام والخيل، وإن أوروبا لتدين لهم بإدخال التجارب الكُبرى، وجميع أنواع الفواكه الممتازة... وإضافة إلى المزروعات الأصغر شأنًا، مثل: السبانخ والكراث"، وصار ما ينتجونه من محاصيل يقارب "مائة نوع من الحبوب والخضر والفاكهة والأزهار". د/ هاشم زكريا، "فضل =

هـؤلاء الأمـراء كـانوا يـدركون تمامًـا العلاقـة بـين الازدهـار الزراعـي، وزيـادة الخـراج[١]، الـذي يعـد أهـم مصـادر بيـت المـال، واهتمـوا بإصـلاحِ وسـائل الـري وتنظيفهـا، وبنـوا السـدود[٢] وشـقوا القنـوات[٣] والأنهـار التـي لا يُحصـى عـددها، لدرجـة أنَّ مدينـة كالبصـرة[٤] وحـدَها كـان بهـا مـا يزيـد علـى مائـة ألـف نهـر[١]،

---

=

الحضارة الإسلامية على العالم"، (صـ٤٦٢، ٤٦٣) بتصرف، قصة الحضارة، وِل ديورَانت = ويليام جيمس ديورَانت (المتوفى: ١٩٨١ م، تقديم: الدكتور محيي الدّين صَابر، ترجمة: الدكتور زكي نجيب محمُود وآخرين، الناشر: دار الجيل، بيروت – لبنان، المنظمة العربية للتربية والثقافة والعلوم، تونس، عام النشر: ١٤٠٨ هـ – ١٩٨٨ (١٠٧/٢).

(١) الخراج: هو خراج الأرض لأنّه إذا أطلق الخراج فإنّما يتبادر منه خراج الأرض ولا يطلق على الجزية إلّا مقيّدا، موسوعة كشاف اصطلاحات الفنون والعلوم، لمحمد بن على ابن القاضي محمد حامد بن محمّد صابر الفاروقي الحنفي التهانوي (المتوفى: بعد ١١٥٨هـ، تقديم وإشراف ومراجعة: د. رفيق العجم، تحقيق: د. على دحروج، نقل النص الفارسي إلى العربية: د. عبد الله الخالدي، الترجمة الأجنبية: د. جورج زيناني، الناشر: مكتبة لبنان ناشرون – بيروت، الطبعة: الأولى – ١٩٩٦م. (٧٤١/١).

(٢) السُدُوْدُ: سلَالُ من قُضْبَانٍ لها أطْبَاقٌ، والجَميعُ سِدَادٌ، والواحِدُ سَد، والسد: مَصْدَرُ سَدَدْتُ الشيْءَ، والسدْ، هو: ما عَمِلَه الناسُ، وجَمْعه أسْدَاد. العين (١٨٣/٧)، المحيط في اللغة، (٢٤١/٢)، لسان العرب (٢٠٨/٣).

(٣) وَهِيَ آبَارٌ تُحْفَرُ مُتَقَارِبة وبَيْنها مَجْرَى فِي بَاطِنِ الْأَرْضِ يَسِيل فِيهِ مَاءُ العُلْيا إِلَى السُّفْلى حَتَّى يَظْهر عَلَى الْأَرْضِ، النهاية في غريب الحديث والأثر (١٣٩/١).

(٤) مدينة البصرة: مدينة كبيرة على ربوة مشرفة على بسائط ونظر واسع، كثيرة الزرع والضرع ليس بتلك النواحي أوسع مرعى منها، كانت تعرف ببصرة الألبان، وتعرف أيضا ببصرة الكتان، لأن أهلها كانوا يتبايعون بالكتان؛ وكانت تعرف بالحمراء لحمرة تربيتها وكانت لها ١٠ أبواب. الاستبصار في عجائب الأمصار، لكاتب مراكشي (توفي: ٦هـ، الناشر: دار الشؤون الثقافية، بغداد، عام النشر: ١٩٨٦ م (١٨٩/١).

وأقاموا الجسور والقناطر،[٢] كما أقاموا السُّكُورَ[٣] على الأنهار للتحكم في كَمِّية المياه، ومثال ذلك: السَّكْرُ الذي أقيم على نهر العاصي عند شيرز[٤]، وكان سكرًا يُسمونه الخرطلة[٥]، والسكر المقام على بحيرة[٦]" أفامية"[٧]، وبهذا سبق المسلمون العالم في الازدهار الزِّراعي، ونقلوا ذلك إلى أكثر الأماكن التي فتحوها

---

=

(١) من تلك السدود "سد قدس بالقرب من قرية قطينة بجوار أرض حمص، وكان يُسقى العاصي بواسطته، وما اخترع له من النواعير جميع الأرض العالية في وادي نهر المقلوب، كما كانت العرب تسمي العاصي"؛ خطط الشام لحمد بن عبد الرزاق بن محمَّد، كُرْد على (المتوفى: ١٣٧٢هـ)، الناشر: مكتبة النوري، دمشق، الطبعة: الثالثة، ١٤٠٣ هـ – ١٩٨٣ م "، (١٤٩/٤).

(٢) من تلك القناطر قنطرة دلوك التي كان يصعد إليها الماء إلى القلعة؛ بغية الطلب في تاريخ حلب، لعمر بن أحمد بن هبة الله بن أبي جرادة العقيلي، كمال الدين ابن العديم (المتوفى: ٦٦٠هـ، المحقق: د. سهيل زكار، الناشر: دار الفكر. (٢٦١/١).، وقنطرة أذنة التي كانت تعلو نهر سيحان، وقد أعيد بناؤها زمن الأمويين، ثم جددت في عهد المعتصم العباسي، (د/ علية عبدالسميع: الثغور البرية على الحدود البيزنطية، (صـ٥٤،٥٥).

(٣) خطط الشام، محمد بن عبد الرزاق بن محمَّد، كُرْد على (المتوفى: ١٣٧٢هـ، الناشر: مكتبة النوري، دمشق، الطبعة: الثالثة، ١٤٠٣ هـ – ١٩٨٣ م (١٤٩/٤).

(٤) بالكسر ثم السكون، وتقديم الراء المفتوحة على الزاي، وهي شير وزيادة الزاي للنسبة، من قرى سرخس شبيهة بالمدينة بينهما مسيرة يومين للجمال على طرف من طريق هراة، بها سوق عامرة وخلق كثير وجامع كبير. معجم البلدان (٣٨٢/٣)، (١٩٢/٦).

(٥) "تقويم البلدان"، لأبي الفداء، (صـ ٢٦٣).

(٦) "نخبة الدهر"، شيخ الربوة (صـ ٢٠٥).

(٧) أَفَامِيَةُ: مدينة حصينة من سواحل الشام وكورة من كور حمص، ويسمّيها بعضهم فامية بغير همزة. معجم البلدان، لأبي: شهاب الدين ياقوت بن عبد الله الرومي الحموي (المتوفى: ٦٢٦هـ، الناشر: دار صادر، بيروت، الطبعة: الثانية، ١٩٩٥ م (٢٢٧/١).

أو نزلوا بها؛ يقول شكيب أرسلان: "فإنَّ هؤلاء القوم لم يحلوا في مكان إلا طبقوا الأراضي بالعمل... وشقوا تحتها الجنان[١].

ولهذا جاء النهي عن إتلاف الأشجار وقطع النخيل حتى في أصعب الظروف وأشدها قسوة، مثل ظروف الحرب ومواجهة العدو[٢]، فإن الإسلام حرم قطع الأشجار في الحرب، فالاهتمام بها ورعايتها في الأوقات العادية واجب على كل مسلم ومسلمة، ولقد حثت السنة النبوية المطهرة على الغرس والزرع حتى نهاية عمر الإنسان، بل حتى قيام الساعة، وذلك مبالغة في الحث على الزراعة وبيان أهميتها في حياة الإنسان، وأنها ركن ركين لا تقوم حياته من دونها، بل عليها قوام الحياة، ولقد أوصى النبيُّ ﷺ في حديثٍ عظيمٍ ومدهش بغرس الشجر

(١) أ/ شكيب أرسلان، "غزوات العرب في فرنسا"، (صـ٢٣٨).

(٢) وكان هذا أيضا مبدأ الأمراء بعد ذلك فقد كانوا يوصون الجند الذين يذهبون للجهاد بعدم التعرض للفلاحين أيًّا كانت ديانتهم، فهذا أحد الخلفاء العباسيين ينصح قائده أثناء سيره بالجيش: "أن يمنع الجند أن يتخطوا الزُّروع، وأن يطأها أحد منهم بدابته، ويَجعلها طريقه في مقصده، وألا يأخذوا من أهلها الأتبان إلا بأثمان ورضا أصحابها، وصار من الأقوال المأثورة عند الأمراء: "أحسنوا إلى المزارعين، فإنَّكم لم تزالوا سمانًا ما سمنوا. "الخراج وصناعة الكتابة"، لقدامة بن جعفر بن قدامة بن زياد البغدادي، أبي الفرج (المتوفى: ٣٣٧هـ، الناشر: دار الرشيد للنشر، بغداد، الطبعة: الأولى، ١٩٨١ م صـ ٤٦، ينظر: بدائع السلك في طبائع الملك، لمحمد بن على بن محمد الأصبحي الأندلسي، أبي عبد الله، شمس الدين الغرناطي ابن الأزرق (المتوفى: ٨٩٦هـ، المحقق: د. على سامي النشار، الناشر: وزارة الإعلام – العراق. (٢٢٢/١)، تسهيل النظر وتعجيل الظفر في أخلاق الملك، لأبي الحسن على بن محمد بن محمد بن حبيب البصري البغدادي، الشهير بالماوردي (المتوفى: ٤٥٠هـ، المحقق: محي هلال السرحان وحسن الساعاتي، الناشر: دار النهضة العربية – بيروت، (صـ ٥٩).

ولو أَزِف يوم القيامة؛ فعن أنسٍ ﷺ عن النبيِّ ﷺ قال: "إِنْ قَامَتِ السَّاعَةُ وَبِيَدِ أَحَدِكُمْ فَسِيلَةٌ[١]، فَإِنِ اسْتَطَاعَ أَنْ لاَ يَقُومَ حَتَّى يَغْرِسَهَا فَلْيَفْعَلْ"[٢].

---

(١) الفَسِيلَةُ: المُنْقَطِعَةُ عن أُمِّها المُسْتَغْنِيَةُ بَنفسها، وقيل: هي التي صَارَ لَهَا جِذْعٌ تَقْعُد عَلَيْهِ، وقيل هي: الْفَائِتَة لليد، المحكم والمحيط (٤٦٩/٩)، لسان العرب (٣٥٨/٣)، القاموس المحيط (٣١١/١)، تاج العروس (٤٨/٩)، اللطائف في اللغة = معجم أسماء الأشياء (٣٠٨/١).

(٢) أولا التخريج: أخرجه الإمام أحمد بن حنبل في المسند، (٢٩٦/٢٠) (١٢٩٨١). قال: حَدَّثَنَا بَهْزٌ، حَدَّثَنَا حَمَّادٌ، حَدَّثَنَا هِشَامُ بْنُ زَيْدٍ قَالَ: سَمِعْتُ أَنَسَ بْنَ مَالِكٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: الحديث. وأخرجه الإمام عبد بن حميد في المسند، (٣٦٦/١) (١٢١٦). قال: حَدَّثَنِي أَبُو الْوَلِيدِ، وَمُحَمَّدُ بْنُ الْفَضْلِ، به بلفظه، وأخرجه الإمام البخاري في الأدب المفرد، باب: اصْطِنَاعِ الْمَالِ (١٦٨/١) (٤٧٩). قال: حَدَّثَنَا أَبُو الْوَلِيدِ قَالَ: حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ، به بلفظه. وأخرجه الإمام البزار في البحر الزخار، (١٧/١٤) (٧٤٠٨). قال: حَدَّثنا الحسين بن أبي كبشة، حَدَّثنا عَبد الرحمن، به بلفظه. وأخرجه الإمام المقدسي في المختارة، (٢٦٢/٧) (٧٢١١)، قال: وَأَخْبرنَا الْمُبَارك بن أبي الْمَعَالِي ابْن الْمَعْطُوشِ الْحَرِيمِيُّ بِبَغْدَادَ أَنَّ هِبَةَ اللَّهِ بْنَ مُحَمَّدٍ أَخْبَرَهُمْ أبنا الْحَسَنُ بْنُ على أبنا أَحْمَدُ بْنُ جَعْفَرٍ ثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَحْمَدَ ثَنَا أَبِي، به بلفظه.

ثانيا دراسة الإسناد: ١- بهز بن أسد العمي، أَبُو الأسود البَصْرِيّ. أخو معلى بْن أسد، رَوَى عَن: أبان بْن يزيد العطار، وجرير بْن حازم، وحماد بْن سلمة، وغيرهم، رَوَى عَنه: إِبْرَاهِيم بْن موسى الرازي، وأحمد بْن سنان القطان، وأَحْمَد بْن مُحَمَّد بْن حنبل، وغيرهم، وثقه يحي بن معين والنسائي وابن سعد، قال: أَحْمَد بْن حنبل: إليه المنتهى فِي التثبت، وقال: أَبُو حاتم: إمام، صدوق، ثقة، مات بعد المئتين. تهذيب الكمال، لأبي الفضل أحمد بن على بن محمد بن أحمد بن حجر العسقلاني (المتوفى: ٨٥٢هـ)، الناشر: مطبعة دائرة المعارف النظامية، الهند، الطبعة الأولى، ١٣٢٦هـ. (٢٥٨/٤) (٧٧٤)، الطبقات الكبرى، لأبي عبد الله محمد بن سعد بن منيع الهاشمي بالولاء، البصري، البغدادي المعروف بابن سعد (المتوفى: ٢٣٠هـ)، المحقق: زياد محمد منصور، الناشر: مكتبة العلوم والحكم – المدينة المنورة، الطبعة: الثانية، ١٤٠٨ (٧ / ٢٩٨)، والجرح والتعديل لابن أبي حاتم: =

=

(١ / ١) (٤٣)، سير أعلام النبلاء، لشمس الدين أبي عبد الله محمد بن أحمد بن عثمان بن قَايْماز الذهبي (المتوفى: ٧٤٨هـ، الناشر: دار الحديث- القاهرة، الطبعة: ١٤٢٧هـ- ٢٠٠ م (٩/ ١٩٢). ٢- حماد بن سلمة بن دينار البَصْرِيّ، أبو سلمة بن أَبي صخرة مولى ربيعة بن مالك بن حنظلة من بني تميم، ويُقال: مولى قريش، ويُقال: مولى حميري بن كرامة، وهو ابن أخت حميد الطويل، روي عن: الأزرق بن قيس، وإسحاق بن سويد العدوي، وإسحاق بن عَبد اللَّهِ بن أَبي طلحة، روي عنه: بشر بن السري، وبشر بن عُمَر الزهراني، وبهز بن أسد، وثقه يحي بن معين، والنسائي، وابن سعد، والعجلي، والساجي، تهذيب الكمال (٢٥٣/٧) (١٤٨٢). تهذيب التهذيب (١٦/١٣) (١٤). ٣- هشام بن زيد بن أنس بن مالك الأَنْصارِيّ، رَوَى عَن: جده أنس بْن مالك، رَوَى عَنه: حماد بن سلمة، وشعبة بن الحجاج، وعَبْد اللَّهِ بْن عون وغيرهم، قال: يحيى بْن مَعِين: ثقة. وَقَال أبو حاتم: صالح الحديث. تهذيب الكمال (٢٠٤/٣٠) (٦٥٧٦)، الجرح والتعديل، لأبي محمد عبد الرحمن بن محمد بن إدريس بن المنذر التميمي، الحنظلي، الرازي ابن أبي حاتم (المتوفى: ٣٢٧هـ)، الناشر: طبعة مجلس دائرة المعارف العثمانية – بحيدر آباد الدكن – الهند، دار إحياء التراث العربي – بيروت، الطبعة: الأولى، ١٢٧١ هـ ١٩٥٢ م. (١/ ٩) (٢٣٩)، وتاريخ الدوري: (٢ / ٦١٧). ٤- أنس بْن مالك بْن النضر بْن ضمضم بْن زيد بْن حرام بْن جندب بْن عامر بْن غنم بْن عدي بْن النجار واسمه: تيم اللَّه بْن ثعلبة بْن عمرو بْن الخزرج بْن حارثة الأنصاري الخزرجي النجاري، من بني عدي بْن النجار، خادم رَسُول اللَّهِ ﷺ كان يتسمى به، ويفتخر بذلك، خدم النَّبِيّ ﷺ عشر سنين، وقيل: خدمه ثمانيًا، وقيل: سبعًا، وهو من المكثرين في الرواية عن رَسُول اللَّهِ ﷺ، دعا له رَسُول اللَّهِ ﷺ بكثرة المال والولد، فولد له من صلبه ثمانون ذكرًا، وابنتان، توفي سنة إحدى وتسعين، هو آخر من توفي بالبصرة من الصحابة، وكان موته بقصره بالطائف. أسد الغابة في معرفة الصحابة، لأبي الحسن على بن أبي الكرم محمد بن محمد بن عبد الكريم بن عبد الواحد الشيباني الجزري، عز الدين ابن الأثير (المتوفى: ٦٣٠هـ، المحقق: على محمد معوض – عادل أحمد عبد الموجود، الناشر: دار الكتب العلمية، الطبعة: الأولى، سنة النشر: ١٤١٥هـ – ١٩٩٤ م (٢٩٤/١) (٢٥٨). الإصابة

=

قال الإمام المناويُّ: هذه "مبالغة في الحثِّ على غرس الأشجار وحفر الأنهار؛ لتبقى هذه الدار عامرةً إلى آخر أمدها المحدود المعدود المعلوم عند خالقها، فكما غرس لك غيرك فانتفعت به فاغرس لمن يجيء بعدك لينتفع، وإنْ لم يبقَ من الدنيا إلا صبابة[١]؛ وذلك بهذا القصد لا يُنافي الزهد والتقلُّل من الدنيا"[٢].

فليس هناك حثٌّ وتحريضٌ على الغرس والتشجير أقوى من هذا الحديث؛ لأنَّه يدلُّ على الطبيعة المنتِجَة والخيِّرة للإنسان المسلم، فهو بفطرته عامل مِعطاء للحياة، كالنبع الفيَّاض لا ينضب ولا ينقطع، حتى إنه ليظلُّ يُعطي ويعمل حتى تلفظ الحياة آخر أنفاسها، فلو أنَّ الساعة تُوشك أن تقوم لظلَّ يغرس ويزرع، وهو لن يأكل من ثمر غرسِهِ، ولا أحدٌ غيره سيأكل منه؛ لأنَّ الساعة تدقُّ طبولها، أو يُنْفخ في صُورِها، فالعمل هنا يُؤدَّى لذات العمل؛ لأنَّه ضربٌ من العبادة، والقيام بحقِّ الخلافة لله في الأرض إلى آخر رمق[٣].

---

=

في تميز الصحابة، لأبي الفضل أحمد بن على بن محمد بن أحمد بن حجر العسقلاني (المتوفى: ٨٥٢هـ، تحقيق: عادل أحمد عبد الموجود وعلى محمد معوض، الناشر: دار الكتب العلمية – بيروت، الطبعة: الأولى – ١٤١٥ هـ (٢٧٥/١) (٢٧٧). قال الهيثمي في مجمع الزوائد: وَرِجَالُهُ أَثْبَاتٌ ثِقَاتٌ، : مجمع الزوائد ومنبع الفوائد لأبي الحسن نور الدين على بن أبي بكر بن سليمان الهيثمي المتوفى: ٨٠٧هـ،المحقق: حسام الدين القدسي، الناشر: مكتبة القدسي، القاهرة، عام النشر: ١٤١٤ هـ، ١٩٩٤ م. (٦٣/٤) (٦٢٣٣). قلت: إسناده صحيح متصل ورجاله ثقات.

(١) الصُّبَابة: البقية القليلة من الماء ونحوه. المعجم الوسيط، (صـ٥٠٥).

(٢) فيض القدير (٤٠/٣).

(٣) رعاية البيئة في شريعة الإسلام، (صـ٦٣).

ومن الجدير بالذكر ما تمَّ اكتشافه في العصر الحديث من فوائد الزرع والغرس، بخلاف ما كان معروفًا في الماضي، وهي الفوائد التي نحتاجها في عصرنا خاصَّةً وأنَّ التشجير وزيادة المساحات الخضراء هو من أفعل الوسائل لمقاومة التلوث البيئيِّ الذي جاء منذ الثورة الصناعية إلى وقتنا هذا، ومن هذه الفوائد(١):

١- تخليص البيئة من كمياتٍ كبيرةٍ من ثاني أكسيد الكربون الضارِّ بالصحة.

٢- إنتاج كميةٍ كبيرةٍ من الأكسجين اللازم لحياة الإنسان والحيوان.

٣- لها فوائد مهمة في حماية النباتات والزراعات في الأرض الصحراوية؛ حيث تعمل كمصدات للرياح.

٤- تُضفي على الجوِّ نسمة من الرطوبة؛ نظرًا لأنَّ النباتات تقوم بعملية النتح، الذي يخرج في صورة جزئياتٍ صغيرةٍ من المياه التي تتوزَّع في الجو وتُحيط المناطق المزروعة.

٥- تقوم الأشجار في المناطق الصناعية وكذا في المدن التي تحيط بها الجبال أو الصحاري بتقليل كمية الأتربة والمواد الملوثة الموجودة بالهواء؛ حيث تعمل كمصفاة، لذلك لجأت كثيرٌ من المدن في العالم إلى عمل ما يُسَمَّى بالحزام الأخضر حول المدن.

٦- تعمل الأشجار كمصداتٍ للرياح، وتُعتبر مسؤولة عن تثبيت الرمال؛ وبالتالي فهي تمنع ظاهرة التصحُّر التي تُهَدِّد كثيرًا من الدول(٢).

والخلاصة أنَّ الإسلام أنشأ علاقةً من الانتفاع والتمتُّع بين الإنسان وبين النبات، ثُمَّ أمره بالحفاظ على النبات من خلال النهي عن قطع الأشجار، ثم حثَّه

(١) المنهج الإسلامي لعلاج تلوث البيئة، أحمد عبد الوهاب عبد الجواد، (صـ١٧٢، ١٧٣).

(٢) المنهج الإسلامي لعلاج تلوث البيئة، أحمد عبد الوهاب عبد الجواد: (صـ١٧٢، ١٧٣).

على الزرع والغرس حتى ولو كانت الساعة تقوم، فمن كانت بيده – حينها– فسيلةٌ فليغرسها.

وبهذا يتضح لنا أن الزراعة وإحياء الأرض بها من الموارد الأساسية التي تحمي البيئة الطبيعية التي خلقها الله –تعالى– لاستمرار الحياة وإدامة معطياتها، وأن الإسلام أولاها عناية متميزة وجعل الاهتمام بها والقيام بمهمة الاستخلاف فيها عبادة يؤجر عليها المسلم.

فهذه الأحاديث تبين أن الزرع والغرس من الأمور التي يتقرب بها العبد إلى الله –سبحانه وتعالى–، والتي يؤجر الإنسان عليها عندما ينتفع بها أي مخلوق، ومما لا شك فيه أن الزرع هو عصب الحياة، وعليه قوام حياة الإنسان وغيره، وفضل الزراعة عظيم، وهو مستمر ما دام الزرع والغرس مأكولاً وما تولد منه باقياً إلى يوم القيامة.

**مما سبق يتضح: أن هذه الرعاية الوافرة لعنصر واحد من عناصر البيئة، وهو الزرع والنبات، ولكن لم تهمل السنة النبوية المطهرة بقية العناصر البيئية، كالمياه، والحيوانات، والهواء، وسائر المخلوقات، فقد سبقت السنة النبوية إلى وضع أسس النظام البيئي، ولفتت انتباه المسلم إلى أسس العلاقة التي تربط بينه وبين ما حوله من المكونات البيئية، والعناصر الحيوية، والمرافق العامة، والتي من أهمها وعلى رأسها عنصر الماء، الذي هو أهم مورد من موارد الحياة، ومن دونه لا يبقى على وجه الأرض كائن حي، وفيما يلي عرضًا تحليليًا لأهمية الماء وقيمته في الحياة، وكيفية المحافظة عليه كمورد من موارد البيئة.**

## المبحث الثالث

## العناية بالماء والمحافظة عليه

حثنا الشرع الحنيف على الحفاظ على النعم التي وهبها الله –سبحانه وتعالى– لنا، وطالبنا بالتعامل معها باعتدال من غير إفراط ولا تفريط، ويعتبر الماء من أجل هذه النعم التي أنعم الله بها علينا في هذه الدنيا، فالماء هو أصل الحياة وعصبها وشريانها، وهو السبيل لبناء الحضارات، فلولا الماء ما كانت الحياة على ظهر الأرض[١]، ولذلك اهتمت السنة النبوية المطهرة بالماء، وحثت على الحفاظ عليه، ومن ثم المحافظة على موارده، وكذلك صيانته والمحافظة عليه من التبذير والإسراف والتلوث، وذلك لأن الماء إذا قَلَّ أو مُنِع بسبب ما من الأسباب[٢]، سَبَّبَ ذلك قلقاً وذعراً[٣] وخوفاً شديدًا عند الناس، وشاع الفقر بينهم،

---

(١) يحتاج الكائن الحي إلى المياه حتى يبقي على قد الحياة، فتشكل نسبة الماء في جسم الكائن الحي من ٥٠ إلى ٧٥% في جسم الحيوان، ولكن تختلف تلك النسبة من كائن حي إلى كائن حي آخر، وذلك لعدة عوامل ومنها عمره، ونوعه ووزنه أيضاً، كما يؤثر فقر الماء على الإنسان وإصابته بالكثير من الأمراض، حيث إن قلة الماء في جسم الإنسان يمكن أن تؤثر عليه بشكل كبير، ومن ذلك إصابته بالعمى، والإصابة بالكثير من الأمراض المعدية بسبب قلة النظافة. التلوث مشكلة اليوم والغد، لتوفيق محمد قاسم، الهيئة المصرية العامة للكتاب، القاهرة،"١٩٩٩م" (صـ٤٢). المدخل إلى علم الجغرافيا والبيئة (٣٨٢/١).

(٢) وتعتبر من الدول التي تعاني من فقر المياه بكمية كبير هي أثيوبيا، وكما تصل درجة الحرارة بها إلى ٥٠ درجة مئوية، وبالتالي هي تعاني من الكثير من المشكلات. المدخل إلى علم الجغرافيا والبيئة (٤٨٣/١).

(٣) الذعر: الفزع، يقال: ذعر الرجل فهو مذعور، وفِي حَدِيثِ حُذَيْفَةَ «قَالَ لَهُ لَيْلَة الْأَحْزَابِ: قُمْ فَائْتِ القَوم وَلَا تَذْعَرْهُمْ عَلَيّ». مجمل اللغة (٣٥٨/١)، المحكم والمحيط (٧٧/٢)، مقاييس اللغة (٢٣٠/٢)، النهاية في غريب الحديث والأثر (١٦١/٢). تخريج الحديث، =

وذلك لأنه لا سبيل للحياة على وجه الأرض من دون الماء، فبدون الماء لا يمكن زراعة الأراضي[١] واستصلاحها ، بل إن الصناعة نفسها لابد فيها من الماء، فبدونه تتوقف المصانع وتتعطل حركة الإنتاج، ويعجز الإنسان عن العيش والكسب، ويؤدي ذلك إلى الهلاك.

ولقد تحدّث القرآن الكريم عن الماء بأبلغ العبارات، وورد ذكره فيه ثلاثاً وستين مرّةً، ممّا يوضّح أهميته وضرورته، ووصفه الله –تعالى– في كتابه بأوصاف عدّةٍ، منها على سبيل المثال: الطهور، وممّا ورد في القرآن الكريم حول الماء أيضاً امتنان الله على عباده بنعمة جعله الماء طهوراً لهم، فبها أصبح الماء منظّفاً ومزيلاً للأوساخ والنجاسات، فصلحت بذلك حياة الإنسان[٢].

---

=

أخرجه الإمام مسلم في صحيحه، كتاب: الجهاد والسير، باب: غَزْوَةِ الْأَحْزَابِ، (١٤١٤/٣) (١٧٨٨). وأخرجه الإمام البيهقي في السنن الكبرى، أبواب السير، باب: بَعْثِ الْعُيُونِ وَالطَّلَائِعِ مِنَ الْمُسْلِمِينَ، (٢٥٠/٩) (١٨٤٤٢). وأخرجه الإمام أبو عوانة في المستخرج، كتاب: الحدود، باب: بَيَانُ السُّنَّةِ فِي تَوْجِيهِ الطَّلِيعَةِ، وَالْمُخَاطَرَةِ بِهِ، وَالسُّنَّةِ فِي تَرْكِ التَّعَرُّضِ لِلْعَدُوِّ إِنْ قَدَرَ عَلَى ذَلِكَ، وَثَوَابِهِ، وَثَوَابِ حَارِسِ الْمُسْلِمِينَ، (٣١٨/٤) (٦٨٣٩).

(١) يعمل الماء على بقاء واستمرارية النباتات على قيد الحياة، حيث يساعد الماء على امتصاص كافة العناصر الغذائية، والسكريات وغيرها من العناصر من الأتربة، ولكن في حالة عدم وجود ماء سوف يجف النبات، ويمكن أن يتعرض للأمراض والموت، حيث تضم النباتات ما يتراوح من ٨٠ إلى ٩٠% من الماء، والتي تستخدم في القيام بعملية التمثيل الضوئي، والتبريد، كما تعمل على نقل المعادن والغذاء من التربة إلى النباتات، كما تساعد على نمو الجذور. قضايا البيئة من خلال القرآن والسنة، د/ محمد السيد جميل– منشورات المنظمة الإسلامية للتربية والعلوم والثقافة– ١٩٩٩م. (٩٨٠/١).

(٢) "أهمية الماء للإنسان" (صـ٧٦)، د. راغب السرجاني.

ولقد ارتبط الماء بأبرز عبادات الاسلام، حيث جعله الشرع وسيلة للطهارة والوضوء والغسل، قال الله -تعالى-: (يَـٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓاْ إِذَا قُمْتُمْ إِلَى ٱلصَّلَوٰةِ فَٱغْسِلُواْ وُجُوهَكُمْ وَأَيْدِيَكُمْ إِلَى ٱلْمَرَافِقِ وَٱمْسَحُواْ بِرُءُوسِكُمْ وَأَرْجُلَكُمْ إِلَى ٱلْكَعْبَيْنِ)[1].

ومن المعروف شرعًا أن استخدام الماء للشرب[2] مقدم على استخدامه للطهارة والوضوء، ومما يدل على ذلك: ما رواه الْمُغِيرَةُ بْنِ أَبِي بُرْدَةَ أَنَّهُ سَمِعَ أَبَا هُرَيْرَةَ ﷺ، يَقُولُ: سَأَلَ رَجُلٌ النَّبِيَّ ﷺ، فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنَّا نَرْكَبُ الْبَحْرَ، وَنَحْمِلُ مَعَنَا الْقَلِيلَ[3] مِنَ الْمَاءِ، فَإِنْ تَوَضَّأْنَا بِهِ عَطِشْنَا، أَفَنَتَوَضَّأُ بِمَاءِ الْبَحْرِ؟ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «هُوَ الطَّهُورُ[4] مَاؤُهُ، الْحِلُّ[1] مَيْتَتُهُ»[2].

---

(١) [المائدة، الآية: ٦].

(٢) هناك شروط صحية تضعها الدول، وتسن بها قوانين لصلاحية الماء للشرب من الناحية "البكتريولوجية"، وتلزم بها الجهات المسؤولة عن إمداد الناس بمياه الشرب، وتقوم الدول بالرقابة على سلامة مياه الشرب وخلوها من المواد العضوية الضارة، من خلال التحاليل الكيميائية في معامل متخصصة. القرآن وعلوم الأرض، لمحمد سميح عافية، الناشر: الزهراء للإعلام العربي، الطبعة: الأولى ١٤١٤ هـ- ١٩٩٤ هـ. (١٥٣/١).

(٣) قال الإمام ابن حجر: سؤالهم يشعر بأن من معه ماء يسير لا يتوضأ به وهو يخشى العطش على نفسه، وأقرهم – ﷺ – على ذلك، ولم يردهم عن اعتقادهم. فتح الباري (٢٨٢/٢).

(٤) الطهورية: ليست بمقصورة على ماء البحر فقط، ولكن النبي- عليه السلام- لشدة اعتنائه ببيان طهر ماء البحر، قصرها عليه مبالغة " وادعاء، وهذا من قبيل قصر القلب؛ لأن السائل كان في اعتقاده أن الوضوء بماء البحر غير جائز، فأثبته- عليه السلام- بعكس ما في قلبه، ويجوز أن يكون قصر تعيين؛ لأنه كان يتردد بين جواز الوضوء به، وبين عدمه من غير علم بالتعيين، فعينه- عليه السلام- بقوله: " هو الطهور ماؤه ". شرح سنن أبي داود لأبي محمد محمود بن أحمد بن موسى بن أحمد بن حسين الحنفي بدر =

=

الدين العيني (المتوفى: ٨٥٥هـ)، المحقق: أبو المنذر خالد بن إبراهيم المصري، الناشر: مكتبة الرشد – الرياض الطبعة: الأولى، ١٤٢٠ هـ -١٩٩٩. (٢٣٠/١). فصل: فيما ينفع الناس.

(١) احتج مالك والشافعي وأحمد بهذا الحديث على أن جميع ما في البحر حلال إلا الضفدع في رواية عن أحمد وقول الشافعي، وعنهم: لا يحل في البحر ما لا يحل مثله في البر. شرح سنن أبي داود (٢٣٠/١).

(٢) أخرجه الإمام أبو داود في سننه، كتاب: الطهارة، باب: الْوُضُوءِ بِمَاءِ الْبَحْرِ، (٢١/١)(٨٣)، قال: حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مَسْلَمَةَ، عَنْ مَالِكٍ، عَنْ صَفْوَانَ بْنِ سُلَيْمٍ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ سَلَمَةَ، مِنْ آلِ ابْنِ الْأَزْرَقِ، أَنَّ الْمُغِيرَةَ بْنَ أَبِي بُرْدَةَ – وَهُوَ مِنْ بَنِي عَبْدِ الدَّارِ – أَخْبَرَهُ، أَنَّهُ سَمِعَ أَبَا هُرَيْرَةَ، به. وأخرجه الإمام الترمذي في سننه، أبواب الطهارة، باب: مَا جَاءَ فِي مَاءِ البَحْرِ أَنَّهُ طَهُورٌ، (١٠٠/١) (٦٩). قال: حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ، عَنْ مَالِكٍ، ح، وحَدَّثَنَا الأَنْصَارِيُّ إِسْحَاقُ بْنُ مُوسَى، قَالَ: حَدَّثَنَا مَعْنٌ، قَالَ: حَدَّثَنَا مَالِكٌ، به بلفظه، وأخرجه الإمام ابن ماجة في سننه، كتاب: الطهارة، باب: الْوُضُوءِ بِمَاءِ الْبَحْرِ، (٣٦/١) (٣٨٦)، قال: حَدَّثَنَا هِشَامُ بْنُ عَمَّارٍ قَالَ: حَدَّثَنَا مَالِكُ بْنُ أَنَسٍ، به بلفظه، وأخرجه الإمام أحمد بن حنبل في مسنده، (١٧١/١٢) (٧٢٢٣)، قال: حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ، حَدَّثَنَا مَالِكٍ، به بلفظه، وأخرجه الإمام الدارقطني في سننه، كتاب: الطهارة ، باب: فِي مَاءِ الْبَحْرِ، (٤٧/١) (٨٠). قال: حَدَّثَنَا الْحُسَيْنُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ ، نا أَحْمَدُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ الْمَدَنِيُّ، نا مَالِكٌ، به بلفظه، وأخرجه الإمام البيهقي في سننه، جماع أبواب الطهارة، باب: مَا تَكُونُ بِهِ الطَّهَارَةُ مِنَ الْمَاءِ، (٨٤/١) (١٩٢). قال: أَخْبَرَنَا أَبُو الْقَاسِمِ عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ عُبَيْدِ اللَّهِ الْحَرْبِيُّ، بِبَغْدَادَ، نا أَبُو الْحَسَنِ على بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ الزُّبَيْرِ الْقُرَشِيُّ، نا الْحَسَنُ بْنُ على بْنِ عَفَّانَ الْعَامِرِيُّ، نا زَيْدُ بْنُ الْحُبَابِ، حَدَّثَنِي مَالِكٌ، به بلفظه. قال الإمام الترمذي: هذا حديث حسن صحيح. وقال أيضا: سألت محمد بن إسماعيل البخاري عن هذا الحديث فقال: هو حديث صحيح، قال الإمام البيهقي: وإنما لم يخرجه البخاري ومسلم في " صحيحيهما" لأجل اختلاف وقع في اسم سعيد بن سلمة والمغيرة بن أبي بردة. شرح سنن أبي داود، (٢٣٤/١).

=

=

دراسة الإسناد:

١- عَبد اللَّهِ بْن مسلمة بْن قعنب الْقَعْنَبِي الحارثي، أَبُو عَبْدِ الرحمن المدني، نزيل البصرة، رَوَى عَن: إِبْرَاهِيم بْن إِسْمَاعِيل بْن أَبي حبيبة الأشهلي، وإبراهيم بْن سعد الزُّهْرِيّ، وأنس بن مالك، رَوَى عَنه: البخاري، ومسلم، وأَبُو دَاوُدَ، قَال العجلي: بصري، ثقة، قال أبو حاتم: ثقة، حجة، مات في المحرم سنة إحدى وعشرين ومائتين. تهذيب الكمال، (١٣٦/١٦)، ترجمة (٣٥٧١). تهذيب التهذيب، ترجمة (٥٢) (٣١/٦).

٢- مَالِكُ بْنُ أَنَسِ بْنِ مَالِكِ بْنِ أَبِي عَامِرِ الأَصْبَحِيُّ المَدَنِيُّ، روى عن: هشام بن عروة، ونافع مولى ابن عُمر، وابن شهاب الزُّهريّ، والنَّاس، روى عنه: أبو علقمة الفروي، وشُعبة، والقَعْنَبيّ، وابن المبارك، وابن وهبٍ، وخلقٌ سواهم، قال ابن عيينة: ما كان أشد انتقاده للرجال وأعلمه بشأنهم. وقال يحيى بن سعيد القطان: ما في القوم أصح حديثًا مِنْ مالك. وقال ابن معين: ثِقَةٌ. وقال أبو حاتم: ثِقَةٌ إمام أهل الحجاز، وهو أثبت أصحاب الزهريُّ، وابن عيينة، وإذا خالفوا مالكًا مِنْ أهل الحجاز حُكِمَ لمالكٍ، ومالكٌ نقيُّ الرجال نقيُّ الحديث، وهو أنقى حديثًا مِنْ الثوريّ والأوزاعيّ، وأقوى في الزهريّ مِنْ ابن عُيَيْنَة، وأقل خطأً مِنْهُ، وأقوى مِنْ مَعْمَر وابن أبي ذئب. وقال ابن حبَّان: أول من انتقى الرِّجَال من الْفُقَهَاء بِالمَدِينَةِ، وأعرض عمَّن لَيْسَ بِثِقَةٍ في الحَدِيث، ولم يكن يَروي إلَّا ما صَحَّ، ولا يُحَدِّث إلَّا عَنْ ثِقَةٍ، مَعَ الفِقْه والدّين والفضل والنُّسُكِ. وقال ابن حجر: إمام دار الهجرة، رأس المُتْقِنين، وكبير المُتَثَبِّتين، مات سنة تسعٍ وسبعين ومائة. وروى له الجماعة. يُنظر: "الجرح والتعديل" ٢٠٤/٨، "الثقات" ٤٥٩/٧، "التهذيب" ٩١/٢٧، "التقريب" (٦٤٢٥).

٣- صَفْوَانُ بنُ سُلَيْمٍ المَدَنِيُّ، أَبُو عَبْدِ اللهِ القُرَشِيُّ الزُّهْرِيُّ، روي عَنْ: يَزِيد الرَّقَاشِي، وذكوان أبي صالح السمان، وسَعِيد بن المُسَيّب، وغيرهم، روي عَنْه: إِبْرَاهِيم بْن الْمُهَاجِر بْن مِسْمَار، وسفيان الثوري، ومحمد بن المنكدر، وغيرهم، أقوال أهل العلم فيه: قال ابن سعد، وَأَحْمَد، والعجلي، وأَبُو حاتم، وابْن عُيَيْنَة، وابْن المَدِيْنِي، والنَّسَائي، ويعقوب بن شَيْبَة، والذهبي، وابن حجر: ثقة، وَزاد يعقوب بن شَيْبَة: ثبت، وزاد الذهبي: إمام حافظ حجة فَقِيْهُ. وذكره ابن حبان، وابن شاهين في الثقات. وَقَال يَحْيَى بْن سَعِيد: صفوان أحب إلي =

=

من زيد بن أسلم. روى له الجماعة، وقد وُصف بالإرسال: قال أبو داود السجستاني لم ير أحداً من الصحابة إلا أبا إمامة وعبد الله بن بُسْر. وحاصله أنه "ثقة لكنه يرسل". "الثقات" للعجلي ٤٦٧/١، "الجرح والتعديل" ٤٢٣/٤، "الثقات" ٤٦٨/٦، "الثقات" لابن شاهين ١١٨/١، "تاريخ دمشق" ١٢١/٢٤، "تهذيب الكمال" ١٨٤/١٣، "الكاشف" ٥٠٣/١، "الإكمال" ٣٨١/٦، "التهذيب" ٤٢٥/٤، "التقريب" صـ ٢١٨.

٤- سَعِيد بن سَلَمَة المخزومي، من آل ابن الأزرق، رَوَى عَن: الْمُغِيرَة بْن أَبي بردة، رَوَى عَنه: الجلاح أَبُو كثير، وصفوان بْن سليم، وثقه الإمام النَّسَائي، وذكره ابنُ حِبَّان فِي كتاب "الثقات"، مات سنة اثنتين وثلاثين ومائة. تهذيب الكمال، ترجمة (٢٢٩٠) (٤٨٣/١٠). تهذيب التهذيب، ترجمة (٦٧) (٤٢/٤). الجرح والتعديل، ترجمة (١١٥) (٢٩/٤).

٥- المغيرة" بن أبي بردة الكناني، ويقال ابن عبد الله بن أبي بردة، من بني عبد الدار، حجازي، ويقال عبد الله بن المغيرة بن أبي بردة، روى عن: أبي هريرة، وزياد بن نعيم الحضرمي أيضا، وعنه: سعيد بن سلمة، وقيل سلمة بن سعيد، وقيل عبد الله بن سعيد، وأبو كثير الجلاح، قال الإمام النسائي ثقة، وذكره ابن حبان في الثقات، تهذيب التهذيب، ترجمة (٤٦٠) (٢٥٦/١٠). تهذيب الكمال، ترجمة (٦١٢٣) (٣٥٢/٢٨). الجرح والتعديل، ترجمة (٩٨٣) (٢١٩/٨).

٦- أَبُو هُرَيْرَةَ الدَّوْسِيُّ عَبْدُ الرَّحْمَنِ بنُ صَخْرٍ، صاحب رَسُول اللَّهِ، وحافظ الصحابة، روى عن: النبي، وأبي بكر، وعمر، وآخرين . روي عنه: أبو صالح السَمَّان، وابن عمر، وابن عباس، وآخرون. قدم المدينة مهاجراً، وأسلم عام خيبر، وشهدها مَعَ رسول الله وكان من أحفظ أصحاب رسول اللَّه وألزمهم له صحبة على شبع بطنه، فكانت يده مع يده يدور معه حيث دار إلى أن مات، ولذلك كثر حديثه. ومناقبه كثيرة جداً. قال الذهبي: مسنده: خمسة آلاف وثلاث مائة وأربعة وسبعون حديثًا. المتفق في البخاري ومسلم منها: ثلاث مائة وستة وعشرون. وانفرد البخاري: بثلاثة وتسعين حديثًا، ومسلم: بثمانية وتسعين حديثًا. قال المزي: اختلف فِي اسمه واسم أبيه اختلافا كثيرا، فقيل: عبد الرحمن بْن صخر، وقيل: عبد الرحمن بْن غنم، ... وروي عَنْهُ أنه قال، إنما كنيت بأبي هُرَيْرة أني =

فإجابة رسول الله ﷺ تؤكد أن إرواء العطش مقدمًا على الوضوء، وهذا ما استقر عليه رأي الفقهاء في أن خوف العطش يبيح للمسلم أن يتيمم[1] مع وجود الماء الذي يحتاج إليه للشرب[2].

ولذلك كانت المحافظة على الماء وحمايته من التبذير والإسراف مطلب شرعي وهدف إسلامي، فقد وردت أحاديث كثيرة في النهي عن الإسراف في الماء حتى ولو كان يستعمل في العبادة، وحتى ولو كان في وفرة من الماء، ومما

---

=

وجدت أولاد هرة وحشية فحملتها فِي كمي، فقيل: ما هَذِهِ؟ فقلت: هرة، قِيلَ فأنت أَبُو هُرَيْرة. وقال الذهبي: اخْتُلِفَ فِي اسْمِهِ عَلَى أَقْوَالٍ جَمَّةٍ، أَرْجَحُهَا: عَبْدُ الرَّحْمَنِ بنُ صَخْرٍ. يُنظر: "سير أعلام النبلاء"

لشمس الدين أبي عبد الله محمد بن أحمد بن عثمان بن قَايْماز الذهبي (المتوفى: ٧٤٨هـ)، الناشر: دار الحديث- القاهرة، الطبعة: ١٤٢٧هـ-٢٠٠٦م، عدد الأجزاء: ١٨ (٥٧٨/٢)، "معرفة الصحابة لأبي نعيم" (١٨٨٥/٤)، "الاستيعاب في معرفة الأصحاب" لأبي عمر يوسف بن عبد الله بن محمد بن عبد البر بن عاصم النمري القرطبي (المتوفى: ٤٦٣)، المحقق: على محمد البجاوي، الناشر: دار الجيل، بيروت، الطبعة: الأولى، ١٤١٢ هـ - ١٩٩٢ م، عدد الأجزاء: ١٧٦٨/٤، "أسد الغابة"٣١٣/٦، "السير" ٦٣٣/٢، "الإصابة"٣٤٨/٧.

(١) ذهب العلماء إلى أن من كان معه ماءٌ يسيرٌ يكفيه لشُربه فقط، ففرْضُه التيمُّمُ، ولا حرج فيه؛ لأن الماء القليل وجوده كالعدم؛ لأنه في حاجة إليه، لعمومُ قَولِ الله -تعالى-: ﴿وَلَا تَقۡتُلُوٓاْ أَنفُسَكُمۡ إِنَّ ٱللَّهَ كَانَ بِكُمۡ رَحِيمٗا ٢٩﴾ [النساء: ٢٩]، الموسوعة الفقهية الكويتية، صادر عن وزارة الأوقاف والشئون الإسلامية – الكويت، الطبعة: (من ١٤٠٤ – ١٤٢٧ هـ) (٣٩١/٤١).

(٢) معالم السنن، وهو شرح سنن أبي داود، لأبي سليمان حمد بن محمد بن إبراهيم بن الخطاب البستي المعروف بالخطابي (المتوفى: ٣٨٨هـ، الناشر: المطبعة العلمية – حلب، الطبعة: الأولى ١٣٥١ هـ - ١٩٣٢ م (٤٣/١).

يدل على ذلك ما روي عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ مَرَّ بِسَعْدٍ وَهُوَ يَتَوَضَّأُ، فَقَالَ: «مَا هَذَا السَّرَفُ [١]؟!» فَقَالَ: أَفِي الْوُضُوءِ إِسْرَافٌ[٢]؟ قَالَ: «نَعَمْ، وَإِنْ كُنْتَ عَلَى نَهَرٍ جَارٍ»[٣].

---

(١) السَّرف: مُجَاوزَة الْقَصْد فِي الْأكل مِمَّا أحل الله عز وَجل، وقيل: الْإِسْرَاف مَا أنْفق فِي غير طَاعَة الله وقيل: الْإِسْرَاف مَا قصر بِهِ عَن حق الله، والسرف ضد الْقَصْد، والسرف تجَاوز مَا حد لَك والسرف وضع الشَّيْء فِي غير مَوْضِعه. تهذيب اللغة (٢٧٦/١٢)، المخصص (٤٢٣/٣)، الصحاح (١٣٧٣/٤)، تفسير غريب ما في الصحيحين البخاري ومسلم، لأبي محمد بن فتوح بن عبد الله بن فتوح بن حميد الأزدي الميورقى الحَمِيدي أبي عبد الله بن أبي نصر (المتوفى: ٤٨٨هـ)، المحقق: الدكتورة: زبيدة محمد سعيد عبد العزيز، الناشر: مكتبة السنة – القاهرة – مصر، الطبعة: الأولى، ١٤١٥ – ١٩٩٥. (٣١١/١).

(٢) وَالْحَدِيثُ يَدُلُّ عَلَى كَرَاهِيَةِ الْإِسْرَافِ فِي الْمَاءِ لِلْوُضُوءِ وَقَدْ أَجْمَعَ الْعُلَمَاءُ عَلَى النَّهْيِ عَنِ الْإِسْرَافِ فِي الْمَاءِ وَلَوْ عَلَى شَاطِئِ النَّهْرِ. تحفة الأحوذي بشرح جامع الترمذي، لأبي العلا محمد عبد الرحمن بن عبد الرحيم المباركفوري (المتوفى: ١٣٥٣هـ)، الناشر: دار الكتب العلمية – بيروت. (١٥٧/١)، مرعاة المفاتيح شرح مشكاة المصابيح، لأبي الحسن عبيد الله بن محمد عبد السلام بن خان محمد بن أمان الله بن حسام الدين الرحماني المباركفوري (المتوفى: ١٤١٤هـ، الناشر: إدارة البحوث العلمية والدعوة والإفتاء – الجامعة السلفية – بنارس الهند، الطبعة: الثالثة – ١٤٠٤ هـ، ١٩٨٤ م.

(٣) أخرجه الإمام ابن ماجه في سننه، كتاب: الطهارة وسننها، باب: مَا جَاءَ فِي الْقَصْدِ فِي الْوُضُوءِ وَكَرَاهِيَةِ التَّعَدِّي فِيهِ، (١٤٧/١) (٤٢٥). قال: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ يَحْيَى قَالَ: حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ قَالَ: حَدَّثَنَا ابْنُ لَهِيعَةَ، عَنْ حُيَيِّ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ الْمَعَافِرِي، عَنْ أَبِي عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْحُبُلِي، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو، به، وأخرجه الإمام أحمد في المسند (٦٣٦/١١)(٧٠٦٥). قال: حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ، حَدَّثَنَا ابْنُ لَهِيعَةَ، عَنْ حُيَيِّ بْنِ عَبْدِ اللهِ، به بلفظه، وأخرجه الإمام البيهقي في شعب الإيمان، كتاب: الطهارات، باب: فَضْلُ الْوُضُوءِ " وَفِي ذَلِكَ تَنْبِيهٌ عَلَى فَضْلِ الْغُسْلِ لِأَنَّهُ أَكْمَلُ، (٢٥٦/٤) (٢٥٣٣) .

=

=

دراسة الإسناد:

١- محمد بن يحيى بن حبان بن منقذ بن عمرو أبو عبد الله، روي عن ابن عمر، ورافع بن خديج، وأنس بن مالك، وغيرهم، روى عنه: ربيعة الرأي، وعبيد الله بن عمر، ومحمد بن عجلان، وخلق سواهم، وهو إمام مجمع على ثقته، حاله: قال العجلي، والنسائي، وأبو حاتم: ثقة، وذكره ابن حبان في الثقات، وقال ابن حجر: ثقة، وفاته: توفي سنة إحدى وعشرين ومائة. خلاصة حاله ثقة. تاريخ الإسلام (٣٨٥/١٠)، تاريخ بغداد (٦٥٦/٤).

٢- قتيبة بن سَعِيدٍ بن سعيد بن جميل -بفتح الموحدة- بن طريف بن عبد الله الثقفي أبو رجاء، قال ابن عدي : اسمه يحيى، وقتيبة لقب، وقال ابن منده : اسمه علي، روى عن : مالك، والليث، وابن لهيعة وغيرهم ، روى عنه : الجماعة سوى ابن ماجه، وروى له الترمذي أيضا، وابن ماجه بواسطة أحمد بن حنبل، وأحمد بن سعيد الدارمي، وغيرهم، أقوال العلماء فيه: قال ابن معين، وأبو حاتم ، والنسائي : ثقة؛ زاد النسائي : صدوق ، وقال الحاكم : قتيبة ثقة مأمون، روى عنه البخاري ثلاثمائة وثمانية أحاديث، ومسلم ستمائة وثمانية وستين، وفاته: ومات لليلتين خلتا من شعبان، سنة أربعين ومائتين. خلاصة حاله: ثقة ثبت.

٣- عبد الله بن لهيعة بن عقبة الحضرمي، أبو عبد الرحمن، ويقال أبو النضر، المصري، روى عن عطاء بن أبي رباح، والأعرج، وغيرهما، روى عنه ابن وهب، وابن المبارك، وغيرهما، أقوال العلماء فيه : قال ابن مهدي ما اعتد بشيء سمعته من حديث ابن لهيعة إلا سماع ابن المبارك ونحوه، وقال ابن معين: ضعيف، وقال أبو زرعة: كان ابن لهيعة لا يضبط، وليس بحجة، وقال الذهبي: ضعفه يحيى بن سعيد القطان وغيره، وسائر النقاد على أنه لا يحتج بحديثه، وقال أيضا : العمل على تضعيف حديثه، وقال ابن حجر : صدوق من السابعة خلط بعد احتراق كتبه ورواية ابن المبارك وابن وهب عنه أعدل من غيرهما وله في مسلم بعض شيء مقرون، توفي سنة (١٧٤)، خلاصة حاله ضعيفٌ يُعتبر به، وما روى عنه العبادلة فصحيح، وهم: ابن المبارك، وابن وهب ، وابن يزيد المقرئ، وابن مسلمة القعنبي، وذلك لأنهم كانوا يتتبعون أصوله فيكتبون منها. ينظر ترجمته في الجرح والتعديل لابن أبي حاتم (١٤٥/٥)، الكامل في ضعفاء الرجال =

=

(٢٣٧/٥)، الضعفاء والمتروكون الدارقطني (١٦٠/٢)، تهذيب الكمال (٤٨٧/١٥)، تاريخ الإسلام (٦٦٨/٤)، الكاشف (٥٩٠/١)، تقريب التهذيب (٣١٩/١)، تهذيب التهذيب (٣٧٧/٥)، طبقات المدلسين (٥٤/١)، الاغتباط بمن رمي من الرواة بالاختلاط (١٩٠/١).

٤- حيي بن عبد الله شريحُ الْمَعَافِرِي، أبو عبد الله المصري روى عن أبي عبد الرحمن الحبلي ، وإبراهيم بن مسلم بن يعقوب القبطي، وحي بن مالك المعافري ، وغيرهم، روى عنه: عبد الله بن لهيعة ، وجابر بن إسماعيل الحضرمي، وعبد الله بن وهب ، وغيرهم، اختلف العلماء فيه جرحا وتعديلا : ذكره ابن حبان في الثقات، وقال أيضا من خيار أهل مصر ومتقنيهم وكان شيخا جليلا فاضلا وقال ابن عدي: وأرجو أنه لا بأس به إذا روى عنه ثقة ، وقال ابن حجر: صدوق يهم ، بينما قال البخاري : فيه نظر ، و قال ابن معين : صالح الحديث ليس بذاك القوى، وقال النسائي : ليس بالقوي، توفي سنة ثلاث وأربعين ومئة. خلاصة حاله: صدوق يهم، كما قال ابن حجر. ينظر: تاريخ الإسلام (١٢٠٥/٢) – تاريخ بن معين (رواية عثمان الدارمي) (١٤٢/١)، تاريخ الثقات (٢٨٣/١)، تقريب التهذيب (٣٢٩/١).

٥- عَبد اللَّهِ بن يَزِيدَ الْمَعَافِرِيّ، أَبُو عَبْدِ الرَّحْمَنِ الحبلي المِصْرِي، رَوَى عَن: جَابِرِ بْنِ عَبد اللَّهِ، وعبد الله بْن عُمَر بْن الخطاب، وعبد الله بْن عَمْرو بْن العاص، رَوَى عَنه: بكر بْن سوادة الجذامي، والجلاح أَبُو كثير، وأَبُو هانئ حميد بْن هانئ الْخَوْلَانِيّ، وحيي بْن عَبد اللَّهِ الْمَعَافِرِيّ، قال عُثْمَان بْن سَعِيد الدارمي، عَن يحيى بْن مَعِين: ثقة، وقال أبو حاتم صالح الحديث، وذكره ابنُ حِبَّان فِي كتاب "الثقات"، وقال: كان يخطئ، ووثقه الفسوي والعجلي وأحمد بن صالح المصري، وذكره الساجي في الضعفاء له وحكى عن ابن معين أنه ضعفه. توفي بأفريقية سنة مائة، وكَانَ صالحا. تهذيب الكمال (٣١٦/١٦)(٣٦٦٣)، تاريخ الدوري (٣٣٨/٢)، تهذيب التهذيب (٧٣/٣)(١٤٠).

٦- عبد الله بن عمرو بن العاص بن وائل بن هاشم القرشي صحابي جليل، أبو محمد، وقيل: أبو عَبْدِ الرَّحْمَنِ، ولم يكن بينه وبين أبيه في السن سوى إحدى عشرة سنة وقيل اثنتي عشرة سنة. وأسلم قبل أبيه، وقال فيهم النَّبِيُّ ﷺ: "نعم أهل البيت: عَبدِ اللَّهِ، وَأَبُو عَبْدِ

=

قَالَ الإمام الطِّيبِيُّ: قوله ﷺ: "وَإِنْ كُنْتَ عَلَى نَهْرٍ" هُوَ تَتْمِيمٌ لِإِرَادَةِ الْمُبَالَغَةِ، أَيْ: نَعَمْ ذَلِكَ تَبْذِيرٌ وَإِسْرَافٌ فِيمَا لَمْ يُتَصَوَّرْ فِيهِ التَّبْذِير، وَيُحْتَمَلُ أَنْ يُرَادَ بِالْإِسْرَافِ، هنا: الْإِثْمُ(١).

ولذلك قال الإمام النووي: أَجْمَعَ الْعُلَمَاءُ عَلَى النَّهْيِ عَنِ الْإِسْرَافِ فِي الْمَاءِ حتى وَلَوْ كان ذلك على شاطئ الْبَحْرِ، ثم قال: وَالْأَظْهَرُ أَنَّهُ مَكْرُوهٌ كَرَاهَةَ تَنْزِيه، وهذا خلافاً لبعض أَصْحَابِ الشَّافِعِيِّ(٢).

---

=

اللَّهِ؛ وأم عبد الله"، وكان غزير العلم، مجتهدا في العبادة. رَوَى عَن النبي ﷺ. اسْتَأْذَنَ النَّبِيِّ ﷺ فِي الْكِتَابَةِ عَنْهُ فِي حَالِ الْغَضَبِ وَالرِّضَا، فَأَذِنَ لَهُ، حَفِظَ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ أَلْفَ مَثَلٍ وَكَانَ قَرَأَ الْكُتُبَ، كَانَ يَصُومُ النَّهَارَ، وَيَقُومُ اللَّيْلَ، شهد غزو إفريقية مع ابن أبي سرح سنة سبع وعشرين. وشهد –أيضا– فتح مصر، ونزل بها في دار أبيه التي اختطها. وكان قد ولي مصر بعد أبيه نحو سنتين، ثم عزله معاوية عنها، فانتقل إلى مكة وأوطنها، حتى توفي، قال أحمد بن حنبل: مات ليالي الحرة وكانت في ذي الحجة سنة ٦٣. الطبقات الكبرى (٤٩٤/٧)، الاستيعاب في معرفة الأصحاب (٩٥٦/٣) (١٦١٨)، أسد الغابة (٢٤٥/٣) (٣٠٩٠)، سير أعلام النبلاء (٧٩/٣) (١٧)، تاريخ ابن يونس المصري (٢٧٧/١) (٧٥٦).

قال الإمام البوصيري في زوائده: "إسناده ضعيف، لضعف حيي بن عبد الله وابن لهيعة، وقال مغلطاي: هذا حديث إسناده ضعيف لضعف ابن لهيعة. شرح سنن ابن ماجه – الإعلام بسنته عليه السلام: لمغلطاي بن عبد الله المصري الحكري الحنفي، أبي عبد الله، علاء الدين (المتوفى: ٧٦٢هـ)، المحقق: كامل عويضة، الناشر: مكتبة نزار مصطفى الباز – المملكة العربية السعودية، الطبعة: الأولى، ١٤١٩ هـ – ١٩٩٩ م. (٣٠٥/١).

(١) مرقاة المفاتيح شرح مشكاة المصابيح، لأبي علي بن (سلطان) محمد، أبي الحسن نور الدين الملا الهروي القاري (المتوفى: ١٠١٤هـ)، الناشر: دار الفكر، بيروت – لبنان، الطبعة: الأولى، ١٤٢٢هـ – ٢٠٠٢م. (٤٢١/٢).

(٢) فبعضهم ذهب إلى إنَّهُ حَرَامٌ، وَقَالَ بَعْضُهُمْ: إنَّهُ مَكْرُوهٌ كَرَاهَةَ تَنْزِيهٍ. المنهاج شرح صحيح =

ولذلك كان النبي ﷺ يقتصد في الماء حتى في وضوئه وطهارته، فقد روي عن الإمام أنس بن مالك ﷺ أنه قال: «كَانَ النَّبِيُّ ﷺيَغْسِلُ، أَوْ كَانَ يَغْتَسِلُ، بِالصَّاعِ[١] إِلَى خَمْسَةِ أَمْدَادٍ، وَيَتَوَضَّأُ بِالْمُدّ[٢]»[٣].

ولهذا نهى النبي ﷺ عن تلوث الماء[٤] وحذر من ذلك[١] سواء كان هذا الماء راكدًا أو جاريًا، فعَنْ جَابِرٍ بن عبد الله ﷺ عَنْ رَسُولِ اللهِ ﷺ «أَنَّهُ نَهَى أَنْ

---

=

مسلم بن الحجاج، لأبي زكريا محيي الدين يحيى بن شرف النووي (المتوفى: ٦٧٦هـ)، الناشر: دار إحياء التراث العربي – بيروت، الطبعة: الثانية، ١٣٩٢. (٢/٤). شرح سنن أبي داود (٥٣٥/١). نيل الأوطار، لمحمد بن على بن محمد بن عبد الله الشوكاني اليمني (المتوفى: ١٢٥٠هـ، تحقيق: عصام الدين الصبابطي، الناشر: دار الحديث، مصر، الطبعة: الأولى، ١٤١٣هـ – ١٩٩٣م، [أَبْوَابُ الْأَغْسَالِ الْمُسْتَحَبَّةِ]، باب: الِاسْتِتَارِ عَنْ الْأَعْيُنِ لِلْمُغْتَسِلِ وَجَوَازِ تَجَرُّدِهِ فِي الْخَلْوَةِ، (٣١٢/١).

(١) سبق بيان معناه (صـ١٢).

(٢) سبق بيان معناه(صـ١٢).

(٣) أخرجه الإمام البخاري في صحيحه، كتاب: الوضوء، باب: الوُضُوءِ بِالْمُدِّ، (٥١/١) (٢٠١)، وأخرجه الإمام مسلم في صحيحه، كتاب: الحيض، باب: الْقَدْرِ الْمُسْتَحَبِّ مِنَ الْمَاءِ فِي غُسْلِ الْجَنَابَةِ، وَغُسْلِ الرَّجُلِ وَالْمَرْأَةِ فِي إِنَاءٍ وَاحِدٍ فِي حَالَةٍ وَاحِدَةٍ، وَغُسْلِ أَحَدِهِمَا بِفَضْلِ الْآخَرِ، (٢٥٨/١) (٣٢٥). وأخرجه الإمام أبو داود في سننه، كتاب: الطهارة، باب: مَا يُجْزِئُ مِنَ الْمَاءِ فِي الْوُضُوءِ، (٢٣/١) (٩٢). وأخرجه الإمام الترمذي في سننه، أبواب الطهارة، باب: الوُضُوءِ بِالمُدِّ، (٨٣/١) (٩٦). وأخرجه الإمام ابن ماجة في سننه، كتاب: الطهارة وسننها، (٨٣/١) (٩٦). وأخرجه الإمام النسائي في سننه، كتاب: المياه، باب: الْقَدْرِ الَّذِي يَكْتَفِي بِهِ الْإِنْسَانُ مِنَ الْمَاءِ لِلْوُضُوءِ وَالْغُسْلِ، (١٨٠/١) (٣٤٧). وأخرجه الإمام أحمد في المسند، (٢٦٠/٣٦) (٢١٩٣١).

(٤) تتمثل أضرار تلوث المياه في:١- الناحية الصحية: تفشي الأمراض التي يمكن أن تنتقل عن طريق الجراثيم والطفليات مثل الكوليرا والتيفود والإسهال المزمن وغيرها، حيث يعتمد =

يُبَالَ فِي الْمَاءِ الرَّاكِدِ[٢]». ثم يضيف النبي ﷺ نهيًا آخر، وهو النهي عن الاغتسال في الماء الراكد، فعن أبي هريرة ﷺ، قال: قال رسول الله ﷺ:

---

=

كثير من البلدان على مياه الأنهار في الشرب .٢- الناحية الزراعية: تزيد نسبة الملوحة، في الأراضي التي تستخدم هذه المياه الملوثة، كما أن استخدام المياه الملوثة بمخالفات بشرية في ري الأراضي الزراعية، يؤدي إلى انتشار الأمراض خاصة عن طريق الخضراوات التي تؤكل نيئة. ٣- الثروة السمكية: تؤثر المياه الملوثة في الثروة السمكية بالأنهار، وتؤدي مع ازدياد نسبة التلوث إلى القضاء على الأسماك. المدخل إلى علم الجغرافيا والبيئة (٣٨٤/١).

(١) تلوث الماء يقع على أشكال متعددة منها ١- التلوث العابر للحدود: هو التلوث الذي تتجاوز مساحته مئات وآلاف الكيلومترات بفعل المواد المُشعة المستخدمة في العمليات النووية، ٢- التلوث عديم المصدر: في هذا النوع من التلوث تتعدد مصادر تلوث المياه وغير مقرونة بمصدر واحد مثل تسرب النفط من ناقلة المشتقات النفطية، ٣- التلوث المقرون بمصدر معين: وهذا النوع من التلوث يكون المصدر معروف ومحدد مثل المصنع الذي يكون بقرب تجمع مائي ويسلط مسالك الصرف نحو المياه مباشرة، ٤- تلوث المياه الجوفية: توجد المياه الجوفية في الطبقات الصخرية داخل تجويف الأرض، وتكمن أهميتها في تغذية الأنهار بمياه الشرب، ولكن الإكثار من استخدام المواد الكيماوية في الزراعة مثلاً واختلاطها بالمياه الجوفية سيؤدي إلى تلوث لا يقل خطراً عن باقي أنواع التلوث المائي، ٥- تلوث المياه السطحية: يعتبر هذا النوع من أكثر الأنواع وضوحاً لأنّه يمس مصادر المياه السطحية مثل (المحيطات والبحيرات والأنهار) بشكل مباشر. Prevention Method and Role of WBPHED with ،Consequences International ،District" Murshidabad Special Reference from ، Folder 7، Issue 8،،Journal of Scientific and Research Publications Page 4. Edited.، المدخل إلى علم الجغرافيا والبيئة (٣٨٢/١).

(٢) أخرجه الإمام مسلم في صحيحه، كتاب: الطهارة، باب: النَّهْيِ عَنِ البوْلِ فِي المَاءِ الرَّاكِدِ، (٢٣٥/١) (٢٨١)، وأخرجه الإمام النسائي في سننه، كتاب: الطهارة، باب: النَّهْيُ عَنِ الْبَوْلِ فِي الْمَاءِ الرَّاكِدِ، (٣٤/١) (٣٥). وأخرجه الإمام ابن ماجة في سننه، كتاب: الطهارة =

«لاَ يَبُولَنَّ أَحَدُكُمْ فِي المَاءِ الدَّائِمِ[١] الَّذِي لاَ يَجْرِي، ثُمَّ يَغْتَسِلُ فِيهِ[٢]»، قال الإمام النووي في شرح هذا الحديث بعدم جواز نصب لفظ "يغتسل"؛ قائلاً: وَأَمَّا النَّصْبُ

---

=

وسننها، باب: النَّهْيِ عَنِ الْبَوْلِ فِي الْمَاءِ الرَّاكِدِ، (١/١٢٤) (٣٤٣). وأخرجه الإمام أحمد في المسند (٢٣/٣٢) (١٤٦٦٧). وأخرجه الإمام ابن أبي شيبة في المصنف، كتاب: الطهارات، باب: مَنْ كَانَ يَكْرَهُ أَنْ يَبُولَ فِي الْمَاءِ الرَّاكِدِ، (١/١٥٠) (١٥٠٠). وأخرجه الإمام أبو عوانه في المستخرج، كتاب: الإيمان، باب: بَيَانُ حَظْرِ الْبَوْلِ فِي الْمَاءِ الرَّاكِدِ، وَالدَّلِيلُ عَلَى إِبَاحَةِ الْبَوْلِ فِي الْمَاءِ الْجَارِي، (١/١٨٣) (٥٧٤). وأخرجه الإمام الطحاوي في شرح معاني الأثار، كتاب: الطهارة، باب: الْمَاءِ يَقَعُ فِيهِ النَّجَاسَةُ، (١/١٥) (٢١). وأخرجه الإمام ابن حبان في صحيحه كما في الإحسان، كتاب: الطهارة، باب: ذِكْرُ الزَّجْرِ عَنْ أَنْ يَبُولَ الْمَرْءُ فِي الْمَاءِ الَّذِي لَا يَجْرِي، إِذَا كَانَ ذَلِكَ دُونَ قُلَّتَيْنِ، (٤٠/٦٠) (١٢٥٠).

(١) قال الإمام النووي عقب شرحه للحديث: وَأَمَّا الدَّائِمُ فَهُوَ الرَّاكِدُ وَقَوْلُهُ ﷺ الَّذِي لَا يَجْرِي تَفْسِيرٌ لِلدَّائِمِ وَإِيضَاحٌ لِمَعْنَاهُ وَيَحْتَمِلُ أَنَّهُ احْتَرَزَ بِهِ عَنْ رَاكِدٍ لَا يَجْرِي بَعْضُهُ كَالْبِرَكِ، وعن الإمام الشَّافِعِيِّ: أَنَّهُ فَرَّقَ بَيْنَهُمَا، فقالَ: الماءُ الدائمُ الذي لهُ نَبْعٌ، والرَّاكِدُ الذي لا نَبْعَ لَهُ. صحيح مسلم بشرح النووي، كتاب: الطهارة، باب: النهي عن البول في الماء الراكد، (٣/١٨٧).

(٢) أخرجه الإمام البخاري في صحيحه، كتاب: الوضوء ، باب: البَوْلِ فِي المَاءِ الدَّائِمِ، (١/٥٧) (٢٣٩)، وأخرجه الإمام مسلم في صحيحه، كتاب: الطهارة، باب: النَّهْيِ عَنِ البوْلِ فِي المَاءِ الرَّاكِدِ، (١/٢٣٥) (٢٨٢)، وأخرجه الإمام النسائي في سننه، كتاب: الغسل والتيمم، باب: ذِكْرِ نَهْيِ الْجُنُبِ عَنِ الِاغْتِسَالِ فِي الْمَاءِ الدَّائِمِ، (١/١٩٧) (٤٠٠)، وأخرجه الإمام أحمد في المسند، (١٣/٥١٣) (٨١٨٥)، وأخرجه الإمام ابن خزيمة في صحيحة، كتاب: الوضوء، باب: النَّهْيِ عَنِ الْبَوْلِ فِي الْمَاءِ الرَّاكِدِ الَّذِي لَا يَجْرِي، وَفِي نَهْيِهِ عَنْ ذَلِكَ دِلَالَةٌ عَلَى إِبَاحَةِ الْبَوْلِ فِي الْمَاءِ الْجَارِي، (١/٣٧) (٦٦)، وأخرجه الإمام ابن حبان في صحيحه كما في الإحسان، كتاب: الطهارة، باب: ذِكْرُ الزَّجْرِ عَنْ أَنْ يَبُولَ الْمَرْءُ فِي الْمَاءِ الَّذِي دُونَ الْقُلَّتَيْنِ، وَمَنْ نِيَّتُهُ الِاغْتِسَالُ مِنْهُ بَعْدَهُ، (٤/٦٤) (١٢٥٤).

=

فَلَا يَجُوزُ[1]، لأنه يقتضي أن المنهي عنه الجمع بينهما دون إفراد أحد هنا، وَهَذَا لَمْ يَقُلْهُ أَحَدٌ بَلِ الْبَوْلُ فِيهِ مَنْهِيٌّ عَنْهُ سَوَاءٌ أَرَادَ الِاغْتِسَالَ فِيهِ أَوْ مِنْهُ أَمْ لَا[2].

قال الحافظ ابن حجر[3]: وَلَا فَرْقَ فِي الْمَاءِ الَّذِي لَا يَجْرِي فِي الْحُكْمِ الْمَذْكُورِ بَيْنَ بَوْلِ الْآدَمِيِّ وَغَيْرِهِ، وهذا خلافا لبعض العلماء[4].

ومما ينبغي الانتباه إليه ما أشار إليه العلماء من أن الأمر ليس مقصورًا على "البول" فقط، بل هو مثال لكلِّ ما من شأنه أن ينجس أو يلوث الماء، قال الإمام النووي: "قال أصحابنا وغيرهم من العلماء: والتغوُّط في الماء كالبول فيه وأقبح.[5].

---

=

وأخرجه الإمام، الطبراني في مسند الشاميين، (٢٩٣/٤) (٣٣٤١). وأخرجه الإمام البغوي في شرح السنة، كتاب: الطهارة، باب: النَّهْيِ عَنِ الْبَوْلِ فِي الْمَاءِ الدَّائِمِ، (٦٦/٤) (٢٨٤). وأخرجه الإمام، كتاب: الإيمان، باب: بَيَانُ حَظْرِ اغْتِسَالِ الْجُنُبِ فِي الْمَاءِ الدَّائِمِ، وَإِبَاحَةِ الِاغْتِسَالِ بِهِ وَالْوُضُوءِ مِنْهُ إِذَا تَنَاوَلَهُ بِيَدِهِ تَنَاوُلًا، وَحَظْرِ الِاغْتِسَالِ بِالْمَاءِ الدَّائِمِ إِذَا بَالَ فِيهِ، (٢٣٣/١) (٧٨٢).

(١) قالَ الإمام ابنُ دَقِيقِ العِيدِ رَادًّا على الإمام النَّوَوِيِّ: وهذا التعليلُ الذي عَلَّلَ بِهِ امتناعَ النصبِ ضعيفٌ؛ لأنَّهُ ليسَ فيهِ أكثرُ مِن كونِ هذا الحديثِ لا يَتَنَاوَلُ النَّهْيَ عن البَوْلِ في الماءِ الراكِدِ بِمُفْرَدِهِ، وليس يَلْزَمُ أنْ يُدَلَّ على الأحْكَامِ المُتَعَدِّدَةِ بلفظٍ واحدٍ، فَيُؤْخَذُ النَّهْيُ عن الجميعِ مِن الحديثِ، ويُؤْخَذُ النَّهْيُ عن الإفرادِ مِن حديثٍ آخَرَ. فتح الباري (١/ ٣٢٧).

(٢) مسلم على النووي، كتاب: الطهارة، باب: النهي عن البول في الماء الراكد (١٨٧/٣).

(٣) فتح الباري (٣٤٨/١)، باب: إِذَا أُلْقِيَ عَلَى ظَهْرِ الْمُصلى قَذَرٌ.

(٤) هَذَا كُلُّهُ مَحْمُولٌ عَلَى الْمَاءِ الْقَلِيلِ عِنْدَ أَهْلِ الْعِلْمِ عَلَى اخْتِلَافِهِمْ فِي حَدِّ الْقَلِيلِ، فتح الباري (٣٤٨/١).

(٥) وكذلك إذا بال في إناءٍ ثم صبه في الماء، وكذا إذا بال بقرب النهر؛ بحيث يجرى إليه البول، فكلُّه مذمومٌ قبيحٌ منهيٌّ عنه، وَلَمْ يُخَالِفْ فِي هَذَا أَحَدٌ مِنَ الْعُلَمَاءِ إِلَّا مَا حُكِيَ عَنْ
=

ولكن التلوث في هذا الوقت لم يكن مقتصرًا على البول والبراز فقط وما يجري مجراهما من أفعال البشر، بل هناك أنواع أشدُّ خطرًا، من ذلك ومنها على سبيل المثال التلوث بمخلَّفات المصانع[١]والموادِّ الكيماويَّة، ومنها موادٌّ سامَّةٌ وقاتلة، ومخلَّفات النفط والبواخر[٢] التي تغرق في البحار ويسيل ما فيها فتُلَوِّث

---

=

دَاوُدَ بْنِ على الظَّاهِرِيِّ أَنَّ النَّهْيَ مُخْتَصٌّ بِبَوْلِ الْإِنْسَانِ بِنَفْسِهِ وَأَنَّ الْغَائِطَ لَيْسَ كَالْبَوْلِ وَكَذَا إِذَا بَالَ فِي إِنَاءٍ ثُمَّ صَبَّهُ فِي الْمَاءِ أَوْ بَالَ بِقُرْبِ الْمَاءِ وَهَذَا الَّذِي ذَهَبَ إِلَيْهِ، وَيُكْرَهُ الْبَوْلُ وَالتَّغَوُّطُ بِقُرْبِ الْمَاءِ وَإِنْ لَمْ يَصِلْ إِلَيْهِ لِعُمُومِ نَهْيِ النَّبِيِّ ﷺ عَنِ الْبَرَازِ فِي الْمَوَارِدِ وَلِمَا فِيهِ مِنْ إِيذَاءِ الْمَارِّينَ بِالْمَاءِ وَلِمَا يُخَافُ مِنْ وُصُولِهِ إِلَى الْمَاءِ. شرح النووي على صحيح مسلم، كتاب: الطهارة، باب النَّهْيِ عَنِ الِاغْتِسَالِ فِي الْمَاءِ الرَّاكِدِ (٣/ ١٨٨)، عمدة القاري شرح صحيح البخاري (١٦٩/٣).

(١) وتتمثل مصادر تلوث مياه الأنهار في المخلفات المنزلية والقمامة التي تلقى في الأنهار، كما تتمثل في الفضلات الصناعية التي قد تحتوي على مواد سامة، وعلى سبيل المثال فإن معظم الصناعات في منطقة حلوان بمصر تلقي بمخلفاتها في نهر النيل، وقد توصل أحد الباحثين أن بمصر ما لا يقل عن ٧٠٠ مصنع تلقي بمخلفاتها في نهر النيل. الإنسان وتلوث البيئة، مكتبة الأسرة، الهيئة المصرية العامة للكتاب، القاهرة، لمحمد السيد أرناؤوط "١٩٩٩م" (صـ ١٧–١٨).

(٢) وإلى جانب ما تلقيه المصانع من مخلفات فهناك كذلك مئات العوامات والبواخر السياحية التي تلقي بفضلاتها الآدمية بنهر النيل، ومن الطريف هنا أن نشير إلى أن مرض التسمم الزئبقي الذي يعرف باسم الميناماتا سمي بهذا الاسم؛ وذلك لظهور إصابات بهذا المرض في منطقة خليج ميناماتا باليابان عام ١٩٥٣م نتيجة لتلوث المياه بمخلفات من بينها مركبات الزئبق من مصنع إنتاج للمواد الكيمائية. وتتعرض معظم بحيرات العالم لأنواع مختلفة من التلوث، إما بسبب الصرف الصحي، كما هو الحال في بحيرة مريوط بالإسكندرية أو بسبب الحيوانات النافقة التي تلقي فيها كما هي الحال في بعض البحيرات الأفريقية. وقد تعاني من المخلفات الصناعية كما هي الحال في البحيرات العظمى في

=

المياه، وآثار الحروب وما تتركه من المواد المشعَّة[١]، وكذلك النفايات المشعة[٢] التي تكون خطرًا على الأسماك والأحياء المائية، وبالتالي تُصبح خطرًا على الإنسان نفسه حين يأكلها[٣].

---

=

الولايات المتحدة الأمريكية، البيئة ومشكلاتها، مكتبة الفلاح، الكويت، لرشيد الحمد، ومحمد سعيد صبارين "١٤هـ/١٩٨٦ (صـ ١٤).

(١) مثل التلوث الناتج من محطات الطاقة النووية، أقدم كثير من الدول على إقامة محطات نووية لتوليد الطاقة الكهربائية، وفي السبعينيات كان هناك أكثر من ١٠٠ محطة، بلغت عام ١٩٨٠م ما يقرب من ٢٣٠ محطة، وجدير بالذكر أن الإنسان يتعرض للإشعاع من المحطات النووية بالطرق الآتية١- عن طريق مداخن المحطة حيث ينتشر الدخان وبه غاز مشع يتم انتشاره في الهواء ومن ثم التنفس والامتصاص الجلدي، أو يتساقط على النبات الذي يتناوله الحيوان ومنه إلى الإنسان،٢- تصريف السائل المشع من المحطة إلى البحار والمحيطات.

٣- التعرض المباشر للأشعة عن طريق نقل الوقود أو النفايات المشعة. تلوث البيئة والإشعاع والأمان، لمحمد أحمد محمود، الرياض، ١٤٠٥هـ/١٩٨٥م، (صـ١٩٩).

(٢) تعد النفايات المشعة من أهم مشكلات المفاعلات النووية، وقد سعت بعض الدول الغربية إلى إغراء بعض الدول لاستخدام صحاريها لدفن المخلفات المشعة مقابل منح مبالغ مالية كبيرة، لكن الدول تنبهت إلى خطورة تلك المخلفات، وقد تم عقد اتفاقية لحظر توريد النفايات الخطرة إلى أفريقيا عام ١٩٩١م عرفت باتفاقية "باماكو" بمالي وذلك في إطار منظمة الوحدة الأفريقية، وقد وقع على هذه الاتفاقية ٢٣ دولة أفريقية. برنامج الأمم المتحدة للبيئة "١٩٩٣م": سجل المعاهدات الدولية والاتفاقيات الأخرى في ميدان البيئة، نيروبي، ص٤٢١-٤٦٩.

(٣) المدخل إلى علم الجغرافيا والبيئة، (١/٣٩٠).

كل هذه النصوص نهت نهيًا صريحًا عن تلوث الماء في الآبار[١] والمناهل[٢] والعيون والقنوات[٣] والأنهار، وما إلى ذلك من الموارد العامَّة التي يشترك فيها جميع الناس.

هذا وقد ثبت علميًّا أنَّ هناك عديدًا من الميكروبات والطفيليات تنتقل عن طريق مياه الشرب (الملوثة)[٤]؛ سواء كان تلوثها من مجاريها الأصلية أو تلوثها في آنية الشرب نفسها، لذلك نهى النبي ﷺ عن تلوث مياه الشرب خاصة، ولقد ضرب النبيُّ ﷺ القدوة في هذا؛ فكان من حرصه ألا يتناول الماءَ مُلَوَّثًا، أنه نهى عن التنفس في آنية الشرب[٥]، فقد ورد عن أَبِي قَتَادَةَ، عَنْ أَبِيهِ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ

---

(١) مياه الآبار: هي كمياه الينابيع لأنها تختلف في الكيفية من جهة تلزز الأرض وانفشاشها. تكملة المعاجم العربية (٩/٢٢٦).

(٢) المناهل: المعلات، ولا يقال منهل إلا لموضع الماء لأنه مأخوذ من نهل الرجل ينهل إذا شرب الماء أول ما يظفرُ به فإذا أعاد الشرب فهو عال يقال منه تعلل بعد النهل. شرح غريب ألفاظ المدونة، للجبي (المتوفى: ق ٥هـ، المحقق: محمد محفوظ، الناشر: دار الغرب الإسلامي، بيروت – لبنان، الطبعة: الثانية، ١٤٢٥ هـ – ٢٠٠٥ م (١/٤٥).

(٣) سبق بيان معناها ().

(٤) وذلك مثل: الكوليرا ، والتيفويد ، والإنكلستوما ، والبلهارسيا ، والتهاب الكبد الوبائي ، وشلل الأطفال ، وغيرها من الطفيليات والميكروبات.

(٥) فقد أثبت العلم الحديث ما قاله نبينا ﷺ، ومما يدل على ذلك، اجتهاد بعض أسلافنا من العلماء؛ إذ ثبت حديثًا أنَّ النفخ أو التنفس في الإناء ينقل بعض البكتيريا، التي تعيش في الفم إلى الماء، وهو ما يُؤَدِّي بدوره إلى انتشار المرض عبر الإناء وعبر الماء، ومن أهم الكشوفات العلمية ما اكتشفه الباحثان روبين وورن، وباري مارشال ( Robin Warren and Barry Marshall) في عام ١٩٨٢م عن البكتيريا المسبِّبَة لقرحة المعدة، والمعروفة باسم (Helicobacter pylori)؛ حيث أثبتَا أنَّ هذه البكتيريا بانتقالها عن طريق الفم أو البراز تتسبَّب في الإصابة بقرحة المعدة وقرحة (الاثنا عشر)، ويُمكن التعرُّف على الإصابة من خلال اختبار هواء الزفير؛ إذ يخرج في الزفير الإنزيم الذي =

اللَّـهِ ﷺ: «إِذَا شَرِبَ أَحَدُكُمْ فَلاَ يَتَنَفَّسْ(١) فِي الإِنَاءِ(٢)، وَإِذَا أَتَى الخَلاَءَ(٣) فَلاَ يَمَسَّ ذَكَرَهُ(١) بِيَمِينِهِ، وَلاَ يَتَمَسَّحْ بِيَمِينِهِ»(٢).

---

=

تنتجه بكتيريا ](Helicobacter pylori]، لقد كان يُعتقد – كما يقول الدكتور باري مارشال– أنَّ المرض وراثي؛ لأنه كان ينتقل من الأم إلى الطفل، ولكن أظهرت النتائج البحثية على الحالات التي أجراها انتقال المرض بشكل (فموي – فموي)، أو بشكل (برازي – فموي). باري مارشال: ولد في منطقة كالغورلي بولاية أستراليا الغربية، ثم انتقلت أسرته للعيش في كارنارفون، وفي السابعة من عمره انتقل مع أسرته إلى مدينة بيرث. التحق بجامعة أستراليا الغربية حيث حصل على درجة البكالوريوس في الطب والجراحة سنة ١٩٧٥م. حصل على جائزة نوبل في الطب سنة ٢٠٠٥م مناصفة مع مواطنه روبن وارن، وذلك لدورهما في إعادة اكتشاف بكتيريا الملوية البوابية، التقرير الذي نشرته منظمة الصحة العالمية عن هذا النوع من البكتيريا عبر الأطعمة "Transmission of Helicobacter pylori: a role for food"

(١) هذا وقد سلك العلماء مسالك لبيان الحكمة من هذا النهي، قال الإمام النووي: وَالنَّهْيُ عَنِ التَّنَفُّسِ فِي الْإِنَاءِ هُوَ مِنْ طَرِيقِ الْأَدَبِ مخافة من تقذيره ونتنه وسقوط شيء مِنَ الْفَمِ وَالْأَنْفِ فِيهِ. شرح النووي على مسلم (١٦٠/٣). وقال الإمام ابن دقيق العيد النهي هنا: لِمَا فِي التَّنَفُّسِ مِنْ احْتِمَالِ خُرُوجِ شَيْءٍ مُسْتَقْذَرٍ لِلْغَيْرِ. إحكام الأحكام شرح عمدة الأحكام، لابن دقيق العيد، الناشر: مطبعة السنة المحمدية، الطبعة: بدون طبعة وبدون تاريخ، الناشر: مطبعة السنة المحمدية. (١٠٤/١). وقال الإمام ابن حجر: وَهَذَا النَّهْيُ لِلتَّأَدُّبِ لِإِرَادَةِ الْمُبَالَغَةِ فِي النَّظَافَةِ إِذْ قَدْ يَخْرُجُ مَعَ النَّفَسِ بُصَاقٌ أَوْ مُخَاطٌ أَوْ بُخَارٌ رَدِيءٌ فَيُكْسِبُهُ رَائِحَةً كَرِيهَةً فَيَتَقَذَّرُ بِهَا هُوَ أَوْ غَيْرُهُ عَنْ شُرْبِه. فتح الباري (٢٥٣/١). وقال الإمام المناوي: لأن التنفس فيه يورث ريحا كريها في الإناء فيعاف والنفخ في الطعام الحار يدل على العجلة الدالة على الشره وعدم الصبر وقلة المروءة. فيض القدير (٣٤٦/٦).

(٢) شرح مسلم على النووي (١٩٩/١٣).

(٣) الخلاء: هو الفراغ المتوهّم الذي من شأنه أن يكون مشغولا، والآن خال عن الشاغل على ما هو رأي المتكلّمين، وإلّا يصير الخلاء مرادفا للحيز، ولذا قيل إنّ الخلاء عندهم أخصّ =

وعن أَنَسٍ بن مالك ﷺ، قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللهِ ﷺ يَتَنَفَّسُ فِي الشَّرَابِ ثَلَاثًا(٣)، وَيَقُولُ: «إِنَّهُ أَرْوَى وَأَبْرَأُ وَأَمْرَأُ»، قَالَ أَنَسٌ: «فَأَنَا أَتَنَفَّسُ فِي الشَّرَابِ ثَلَاثًا»(١).

---

=

من الحيّز لأنّ الخلاء هو الفراغ الموهوم مع اعتبار ألا يحصل فيه جسم، والحيّز هو الفراغ الموهوم من غير اعتبار حصول الجسم فيه أو عدم حصوله. موسوعة كشاف اصطلاحات الفنون والعلوم. لأبي محمد بن على ابن القاضي محمد حامد بن محمّد صابر الفاروقي الحنفي التهانوي (المتوفى: بعد ١١٥٨هـ، تقديم وإشراف ومراجعة: د. رفيق العجم، تحقيق: د. على دحروج، نقل النص الفارسي إلى العربية: د. عبد الله الخالدي، الترجمة الأجنبية: د. جورج زيناني، الناشر: مكتبة لبنان ناشرون – بيروت، الطبعة: الأولى – ١٩٩٦م. (٧٢٦/١).

(١) ذكر الرجل: عضوه التناسلي. تكملة المعاجم العربية (٣٦٩/٥).

(٢) أخرجه الإمام البخاري في صحيحه، كتاب: الوضوء، باب: النَّهْيِ عَنْ الِاسْتِنْجَاءِ بِاليَمِينِ (٤٢/١) (١٥٣). وأخرجه في كتاب: الوضوء، باب: لاَ يُمْسِكُ ذَكَرَهُ بِيَمِينِهِ إِذَا بَالَ، (٤٢/١) (١٥٤). وأخرجه أيضا في كتاب: الأشربة، باب: الشُّرْبِ بِنَفَسَيْنِ أَوْ ثَلاَثَةٍ، (١١٢/٧) (٥٦٣٠). وأخرجه الإمام مسلم في صحيحه، كتاب: الطهارة، باب: النَّهْيِ عَنِ الِاسْتِنْجَاءِ بِالْيَمِينِ، (٢٢٥/١) (٢٦٧). وأخرجه أيضا كتاب: الأشربة، باب: كَرَاهَةِ التَّنَفُّسِ فِي نَفْسِ الْإِنَاءِ، وَاسْتِحْبَابِ التَّنَفُّسِ ثَلَاثًا خَارِجَ الْإِنَاءِ، (١٦٠٢/٢) (٢٠٢٨). وأخرجه الإمام أبو داود في سننه، كتاب: الأشربة، باب: فِي النَّفْخِ فِي الشَّرَابِ وَالتَّنَفُّسِ فِيهِ، (٣٣٨/٣) (٣٧٢٨). وأخرجه الإمام الترمذي في سننه، أبواب الأشربة، باب: مَا جَاءَ فِي التَّنَفُّسِ فِي الإِنَاءِ، (٣٠٢/٤) (١٨٨٤). وأخرجه الإمام ابن ماجة في سننه، كتاب: الأطعمة، باب: النَّفْخِ فِي الطَّعَامِ، (١٠٩٤/٢) (٣٢٨٨). وأخرجه الإمام النسائي في سننه، كتاب: الطهارة، باب: النَّهْيُ عَنِ الِاسْتِنْجَاءِ بِالْيَمِينِ (٤٣/١) (٤٧). وأخرجه الإمام أحمد في المسند، (٣٩٠/١) (١٩٠٦).

(٣) أي أنه ﷺ في أثناء شرابه كان يتنفس خارج الإناء ثلاثاً أي: يشرب قليلاً من الماء ثم يبعد الإناء عن فمه ويتنفس، ثم يرجع الإناء مرة ثانية ويكمل شرابه ثم يتنفس خارج الإناء =

قال الإمام النووي: فقد تبين معاني هذه الألفاظ وهي قوله ﷺ (أَرْوَى): مِنَ الرِّيِّ أَيْ أَكْثَرُ رِيًّا وَأَمْرَأُ وَأَبْرَأُ مَهْمُوزَانِ وَمَعْنَى أَبْرَأُ أَيْ أَبْرَأُ مِنْ أَلَمِ الْعَطَشِ وَقِيلَ أبرأ أي أَسْلَمُ مِنْ مَرَضٍ أَوْ أَذَى يَحْصُلُ بِسَبَبِ الشرب في نفس واحد(٢).

قال الإمام ابن عبد البر: "واختلف العلماء في المعنى الذي من أجله ورد النهي عن التنفس في الإناء؛ فقال قومٌ: إنما ذلك لأنَّ الشرب في نفسٍ واحدٍ غير محمود عند أهل الطب، وربما آذى الكبد، وقال آخرون: إنما نهى عن التنفس في الإناء لأدب المجالسة؛ لأنَّ المتنفس في الإناء قلَّ ما يخلو أن يكون مع نفسه ريق ولعاب، ومن سوء الأدب أن يشرب ثُمَّ يُناول جليسه لعابه، ألا ترى أنه لو عمد إلى الإناء فشرب منه، ثم تفل فيه وناوله جليسه، إنَّ ذلك مما تقذره النفوس

=

ثم يشرب للمرة الثالثة، فلو أنه مسك الإناء ووضعه على فمه وشربه دفعة واحدة؛ لأنه قد يكون عطشان عطشاً شديداً، فتنفس فيه فالذي يشرب من بعده قد يتقذر منه، فيمتنع من الشرب وقد يكون الماء قليلاً، وقد يكون الإنسان في سفر مع أناس ومعه ماء قليل فيجب عليه أن يسقيهم إذا كانوا عطشى لئلا يموتوا من العطش. شرح رياض الصالحين (١٥/٦٩).

(١) أخرجه الإمام مسلم في صحيحه، كتاب: الأشربة، باب: بَابُ كَرَاهَةِ التَّنَفُّسِ فِي نَفْسِ الْإِنَاءِ، وَاسْتِحْبَابِ التَّنَفُّسِ ثَلَاثًا خَارِجَ الْإِنَاءِ، (١٦٠٢/٣) (٢٠٢٨). وأخرجه الإمام أحمد في المسند (٤٢٩/٢٠) (١٣٢٠٧)، واخرجه الإمام أبو عوانه في مستخرجه، كتاب: الحدود، باب: بَيَانُ النَّهْيِ، عَنِ التَّنَفُّسِ، فِي الْإِنَاءِ، وَالْخَبَرُ الْمُبِيحُ التَّنَفُّسَ فِيهِ، وَالتَّرْغِيبِ لِلشَّارِبِ، أَنْ يَتَنَفَّسَ فِي شُرْبِهِ ثَلَاثًا، (١٥٤/٥) (٨٢١٥). وأخرجه الإمام البغوي في شرح السنة، كتاب: الأشربة، باب: التنفُّسِ فِي الشُّرْبِ ثَلَاثًا، (٣٧٥/١١) (٣٠٣٩).

(٢) شرح النووي على مسلم (١٩٩/١٣).

وتكرهه، وليس من أفعال ذوي العقول، فكذلك مَنْ تَنَفَّس في الإناء؛ لأنه ربما كان مع تَنَفُّسه أكثر من التفل من لعابه(١).

فهذا الحديث يبن فيه النبي ﷺ أن لا تقذر الناس في الشرب، فلا تتنفس في الإناء حتى لا تؤذي غيرك بهذا الذي فعلته، فهو يرشد إلى أدب طبي عظيم جداً وهو لا يتنفس الإنسان في الإناء، فإنه قد يكون حاملًا لجراثيم عظيمة تؤذي غيره، وقد لا تؤذيه هو، وقد يكون حاملاً لمرض ما من الأمراض غير متأثر به، فإذا نزل في الإناء وشرب منه غيره ربما تأثر غيره بهذا الشيء لضعف مناعته(٢).

هذا وقد أثبت العلم الحديث ما قاله النبي ﷺ فقد ثبت حديثًا أنَّ النفخ أو التنفس في الإناء ينقل بعض البكتيريا، التي تعيش في الفم إلى الماء، وهو ما يُؤَدِّي بدوره إلى انتشار المرض (٣) عبر الإناء ومن خلال الماء.

---

(١) التمهيد لما في الموطأ من المعاني والأسانيد، لأبي عمر يوسف بن عبد الله بن محمد بن عبد البر بن عاصم النمري القرطبي (المتوفى: ٤٦٣هـ، تحقيق: مصطفى بن أحمد العلوي، محمد عبد الكبير البكري، الناشر: وزارة عموم الأوقاف والشؤون الإسلامية – المغرب، عام النشر: ١٣٨٧ هـ، (٣٩٨/١).

(٢) شرح رياض الصالحين، لمحمد بن صالح بن محمد العثيمين (المتوفى: ١٤٢١هـ، الناشر: دار الوطن للنشر، الرياض، الطبعة: ١٤٢٦ هـ (١٥/٦٩)، بتصرف.

(٣) ومن أهم الكشوفات العلمية ما اكتشفه الباحثان روبين وورن، وباري مارشال [ Robin Warren and Barry Marshall)في عام ١٩٨٢م عن البكتيريا المسبِّبَة لقرحة المعدة، والمعروفة باسم(Helicobacter pylori) ؛ حيث أثبتَا أنَّ هذه البكتيريا بانتقالها عن طريق الفم أو البراز تتسبَّب في الإصابة بقرحة المعدة وقرحة (الاثنا عشر. ويُمكن التعرُّف على الإصابة من خلال اختبار هواء الزفير؛ إذ يخرج في الزفير الإنزيم الذي تنتجه بكتيريا (Helicobacter pylori). لقد كان يُعتقد –كما يقول الدكتور باري مارشال– أنَّ المرض وراثي؛ لأنه كان ينتقل من الأم إلى الطفل، ولكن أظهرت النتائج =

ومن هنا أختم قولي بتلك الوصية النبويَّة الحكيمة، حيث إن هذه الوصية من أقوى الوصايا في الحرص على عدم تلوث الماء؛ إذ نهى النبيُّ ﷺ أن يضع المسلم يده الملوَّثة في الماء، بل التي يحتمل أنها تلوَّثت، إلا أن يغسلها قبل إدخالها الإناء؛ فعن أبي هريرة ﷺ أنَّ النَّبيَّ ﷺ قال: "إِذَا اسْتَيْقَظَ أَحَدُكُمْ مِنْ نَوْمِهِ فَلاَ يَغْمِسْ يَدَهُ فِي الإِنَاءِ حَتَّى يَغْسِلَهَا ثَلاَثًا، فَإِنَّهُ لاَ يَدْرِي أَيْنَ بَاتَتْ يَدُهُ"(١).

---

=

البحثية على الحالات التي أجراها انتقال المرض بشكل (فموي – فموي)، أو بشكل (برازي – فموي). باري مارشال: ولد في منطقة كالغورلي بولاية أستراليا الغربية، ثم انتقلت أسرته للعيش في كارنارفون، وفي السابعة من عمره انتقل مع أسرته إلى مدينة بيرث. التحق بجامعة أستراليا الغربية حيث حصل على درجة البكالوريوس في الطب والجراحة سنة ١٩٧٥م. حصل على جائزة نوبل في الطب سنة ٢٠٠٥م مناصفة مع مواطنه روبن وارن، وذلك لدورهما في إعادة اكتشاف بكتيريا الملوية البوابية. طالع للتعرف على المزيد التقرير الذي نشرته منظمة الصحة العالمية عن هذا النوع من البكتيريا عبر الأطعمة "Transmission of Helicobacter pylori: a role for food" من محاضرة البروفيسور باري مارشال عقب فوزه بجائزة نوبل، وهي منشورة على موقع الجائزة على هذا الـــــــرابط: http://nobelprize.org/nobel_prizes/medicine/laureates/2005/marshall-lecture.pdf.

(١) أخرجه الإمام مسلم في صحيحه، كتاب: الطهارة، باب: بَابُ كَرَاهَةِ غَمْسِ الْمُتَوَضِّئِ وَغَيْرِهِ يَدَهُ الْمَشْكُوكَ فِي نَجَاسَتِهَا فِي الْإِنَاءِ قَبْلَ غَسْلِهَا ثَلَاثًا، (٢٣٣/١) (٢٧٨). وأخرجه الإمام أبو داود في سننه، كتاب: الطهارة، باب: فِي الرَّجُلِ يُدْخِلُ يَدَهُ فِي الْإِنَاءِ قَبْلَ أَنْ يَغْسِلَهَا، (٢٥/١) (١٠٣). وأخرجه الإمام الترمذي في سننه، أبواب الطهارة، باب: مَا جَاءَ إِذَا اسْتَيْقَظَ أَحَدُكُمْ مِنْ مَنَامِهِ، فَلَا يَغْمِسْ يَدَهُ فِي الْإِنَاءِ حَتَّى يَغْسِلَهَا، (٣٦/١) (٢٤). وأخرجه الإمام النسائي في سننه، كتاب: الطهارة، باب: تَأْوِيلُ قَوْلِهِ عَزَّ وَجَلَّ: ﴿إِذَا قُمتُم إِلَى ٱلصَّلَوٰةِ فَٱغسِلُواْ وُجُوهَكُم وَأَيدِيَكُم إِلَى ٱلمَرَافِقِ﴾ [المائدة: ٦]، (٦/١) (١). وأخرجه الإمام أحمد في المسند، (٢٢٧/١٢) (٧٢٨).

فهذه بعض التوجهات النبوية التي ذكَّرَ فيها النبي ﷺ أمته، بالمحافظة على الماء من الإهدار أو الإسراف، وكذلك بالعناية والمحافظة عليه من التلوث، سواء كان ذلك من خلال الشرب أو الاستحمام وغيرهما، وذلك لأن تلوثه يؤدي بنا إلى أضرار جسيمة، تضر بالإنسان والنبات والحيوان، لأنه أصل حياة الكائنات الحية، ومن دونه لا توجد حياة، وفيما يلي عرضٌ لكيفية العناية بالحيوان والمحافظة عليه.

## المبحث الرابع

## العناية بالحيوان والمحافظة عليه

تعد الحيوانات أحد أهم عناصر الكائنات الحية في البيئة التي لا غنى عنها حيث إن الحيوانات تمثل أهمية كبيرة في الحياة البشرية[١] في الاعتماد عليها في كثير من أجزاء الحياة، سواء بطريقة مباشرة أو طريقة غير مباشرة، لذا اعتنى الإسلام بالحيوان عناية فائقة، واهتم به اهتمامًا فاق الوصف، وهذا يدل على تطبيق مبدأ الشمولية في الإسلام، فكما حث على رعاية الغرس والزرع[٢]،

---

(١) تعد الحيوانات جزءًا أساسيًا من البيئة والإيكولوجيا، حيث تلعب دورًا حيويًا في تحسين التنوع البيولوجي وتحسين صحة الأنظمة البيئية، وتشمل الأهمية الكبرى للحيوانات في البيئة ما يلي:١- دور الحفاظ على التوازن البيئي: تمتلك الحيوانات قدرة على الحفاظ على التوازن البيئي عن طريق التغذية على النباتات والذباب والحشرات، والعلاقات التنافسية والتعاونية بين الحيوانات تساعد على تنظيم عدد السكان وتقليل التجاوز.
٢- انتشار البذور والتلقيح: تقوم بعض الحيوانات مثل الطيور والقوارض بل وانتشار بذور النباتات، ويساعدون بذلك في توسيع نطاق انتشار النباتات وإنشاء بيئات جديدة.
٣- دور الحفاظ على التنوع البيولوجي: يساعد الحيوان على عملية الحفاظ على التنوع البيولوجي، ومثال على هذا هو السمك بإمكانه تنظيم القاعدة الغذائية من خلال تناوب الحياة المائية. حقوق الحيوان والرفق به في الشريعة الإسلامية، لأحمد الكبيسي (٤٥٣/١).

(٢) تعتبر العلاقة بين النباتات والحيوانات واحدة من أهم العلاقات البيئية في الإيكولوجيا. وتعتمد هذه العلاقة على عدة عوامل، من أهمها: ١- تزويد الحيوانات بالغذاء: يتغذى معظم الحيوانات على النباتات، وبالتالي فإن النباتات تمثل المصدر الأساسي للغذاء بالنسبة للحيوانات، ومنها يتم التعايش بينهما. ٢- توفير الأكسجين: تقوم النباتات بإنتاج الأكسجين الذي تتنفسه الحيوانات، وبالتالي فإن النباتات تشكل المصدر الرئيسي للأكسجين اللازم للحيوانات. ٣- تأمين المأوى: توفر النباتات المأوى للحيوانات، إما عن طريق الأشجار التي توفر ملاذًا للطيور، أو الموائل الطبيعية التي تهيئها النباتات =

وبين أهمية الماء أوجب كذلك الرحمة والرفق[١] بالحيوان، والعطف والشفقة عليه، باعتباره جزءًا من البيئة[٢]، واشتملت صور الإحسان إلى الحيوان في السنة

=

للحيوانات. ٤- تأمين مواد الفراء والألياف: تمثل النباتات مصدرًا لمواد الفراء والألياف التي تستخدمها بعض الحيوانات في بناء أوكارها وفي صناعة فرائها. ولذلك، تلعب النباتات دورًا حيويًا في تشكيل البيئة الطبيعية والحفاظ عليها، وتمثل علاقة النباتات بالحيوانات واحدة من أهم العلاقات البيئية التي تخضع للعديد من التأثيرات والتحديات البيئية المختلفة. حقوق الحيوان والرفق به في الشريعة الإسلامية، لأحمد الكبيسي (٤٥٣/١).

(١) الرفق مبدأ إسلامي، حيث يعتمد الإسلام مبدأ الرفق بصورة عامة في جميع شؤون الحياة، فيجعل منه سمة تميز المؤمن، وعنصراً يقوي الإيمان، وفضيلة تزين العمل، وفي ذلك يقول رسول الله ﷺ من حديث عائشة -رضي الله عنها-: " إن الله رفيق يحب الرفق في الأمر كله "، أخرجه الإمام البخاري في صحيحه، كتاب: الديات، باب: في الرفق، (١٦/٩) (٢٩٢٧). وأخرجه الإمام مسلم في صحيحه، كتاب: الديات، باب: فَضْلِ الرِّفْقِ، (٢٠٠٣/٤) (٢٥٩٣). وأخرجه الإمام أبو داود في سننه، كتاب: الأدب، باب: فِي الرفق، (٢٥٤/٤) (٤٨٠٧). وأخرجه الإمام ابن ماجة في سننه، كتاب: الأدب، باب: في الرفق، (١٢١٦/٢) (٣٦٨٩). وأخرجه الإمام أحمد في المسند، (٣٦٠/٢٧) (١٦٨٠٥).

(٢) تؤدي الحيوانات المسخرة دورًا مهمًّا في الإيكولوجيا من خلال عدة طرق، بما في ذلك:

١- تساعد في تدوير العناصر الغذائية: عندما تأكل الحيوانات المسخرة النباتات والأعشاب، فإنها تساعد على تحويل المواد العضوية الموجودة فيها إلى المواد البسيطة. ثم تتبَّع هذه المواد البسيطة إلى البكتيريا والفطريات التي تعمل على تفتيتها. وبهذه الطريقة، يتم تدوير العناصر الغذائية في النظام الإيكولوجي وإعادة استخدامها.

٢- تعمل على إنتاج السماد: تعمل الحيوانات المسخرة على إنتاج السماد الذي يحتوي على مواد غذائية ثمينة، والتي تساعد النباتات في النمو. كما تساهم الحيوانات المسخرة أيضًا في إصلاح التربة وتعزيز صحتها.

=

النبويـة علـى الأمـر بسـقيه، وإطعامـه، وحسـن ركوبـه، وذبحـه، وصـيده، وقتلـه، وإراحته، وحفظه، والعناية ببعض أنواعه النافعة والاستفادة منها، والأمر بالعناية بصـحته، فقد سبقت السـنة النبويـة كل الحضـارات[1] فـي ذلـك، وقد توعد النبـي ﷺ بالعذاب الشديد لمن يؤذي الحيوان أو يضره بحبسه وعدم إطعامه وسقيه، ومما يدل على ذلك ما ورد عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ –رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا– أَنَّ رَسُولَ اللَّـهِ ﷺ قَالَ: «عُذِّبَتِ امْرَأَةٌ فِي هِرَّةٍ حَبَسَتْهَا حَتَّى مَاتَتْ جُوعًا، فَدَخَلَتْ فِيهَا النَّارَ» قَالَ: فَقَالَ: وَاللَّهُ أَعْلَمُ: «لاَ أَنْتِ أَطْعَمْتِهَا وَلاَ سَقَيْتِهَا حِينَ حَبَسْتِيهَا، وَلاَ أَنْتِ أَرْسَلْتِهَا، فَأَكَلَتْ مِنْ خَشَاشِ[2] الأَرْضِ»[1].

---

=

٣- تعزيز التنوع البيولوجي: تساهم الحيوانات المسخرة في زيادة التنوع البيولوجي، حيث تعتبر جزءًا من سلسلة الغذاء التي تشكل النظام الإيكولوجي. وبالتالي، فإنها تحافظ على توازن النظام الإيكولوجي وتساعد على تنظيم أعداد الكائنات الحية الأخرى.

٤- عمل على تخفيف الضغط البيئي: يمكن استخدام الحيوانات المسخرة في تخفيف الضغط على النظام الإيكولوجي بطرق عديدة، مثل فصل المواقع الزراعية للحيوانات وتقليل تناول المواد الكيميائية والمركبات التي يحتاجها النظام الإيكولوجي. تساعد هذه الأساليب الزراعية المستدامة في المحافظة على البيئة وتخفيف الأضرار البيئية. حقوق الحيوان والرفق به في الشريعة الإسلامية، لأحمد الكبيسي (صـ ٢٥-٢٦).

(١) في عام ١٨٢٤ تأسست في إنجلترا أول جمعية للرفق بالحيوان، ثم انتشر هذا التقليد بعد ذلك في كثير من أقطار الأرض، فقامت هنا وهناك جمعيات تهدف إلى الرفق بالحيوان عند المصاحبة، والإحسان إليه في المعاملة، والتلطف معه في السلوك. حقوق الحيوان والرفق به في الشريعة الإسلامية، لأحمد عبيد الكبيسي، الناشر: الجامعة الاسلامية بالمدينة المنورة، الطبعة: السنة الثامنة – العدد الرابع – ربيع الأول ١٣٩٦هـ/١٩٧٦م.

(٢) الخشاش: الْهَوَام ودواب الأَرْض نَحْو العَقارب، وَمَا أشبهها، ومَا يدب من حشراتها فَهَذَا بِفَتْح الْخَاء. غريب الحديث (٦٣/٣). تهذيب اللغة (٢٤٨/٥). تفسير غريب ما في الصحيحين البخاري ومسلم (٢١٦/١).

قال الإمام النووي معلقًا على هذا الحديث ومخالفًا من قال إن هذه المرأة كَانَتْ كَافِرَةً فَزِيدَ فِي عَذَابِهَا بِذَلِكَ، أي بتعذيب الهرة، (وَلَيْسَ ذلك بِصَوَابٍ بَلِ الصَّوَابُ الْمُصَرَّحُ بِهِ فِي الْحَدِيثِ أَنَّهَا عُذِّبَتْ بِسَبَبِ الْهِرَّةِ، "وأن المرأة كانت مسلمة وإنها دخلت النار بسببها، وهذه المعصية ليست صغيرة بل صارت بإصرارها كبيرة" وَلَيْسَ فِي الْحَدِيثِ مَا يَقْتَضِي كُفْرَ هَذِهِ الْمَرْأَةِ[٢].

ففي هذا دلالة واضحة على أن تعذيب الحيوان بلا سبب معصية تستوجب العقاب، وكذلك قتله إذا لم يكن مؤذيا. وهذا يدخل في عموم قوله –تعالى–:

---

=

(١) أخرجه الإمام البخاري في صحيحه، كتاب: المساقاة، باب: شِرْبِ الأَعْلَى إِلَى الكَعْبَيْنِ (١١٢/٣) (٢٣٩٥)، وأخرجه أيضا في كتاب: الأذان، باب: يَقُولُ بَعْدَ التَّكْبِيرِ، (١٤٩/١) (٧٤٥)، وفي أوله قصة، وأخرجه أيضا في كتاب: بدء الخلق، باب: خَمْسٌ مِنَ الدَّوَابِّ فَوَاسِقُ، يُقْتَلْنَ فِي الحَرَمِ، (١٣٠/٤) (٣٣١٨). وأخرجه أيضا في كتاب: أَحَادِيثِ الأَنْبِيَاءِ، باب: أَحَادِيثِ الأَنْبِيَاءِ، (١٧٦/٤) (٣٤٨٢). وأخرجه الإمام مسلم في صحيحه، كتاب: الكسوف، باب: مَا عُرِضَ عَلَى النَّبِيِّ ﷺ فِي صَلَاةِ الْكُسُوفِ مِنْ أَمْرِ الْجَنَّةِ وَالنَّارِ، (٢٦٦/٢) (٩٠٤)، وأخرجه أيضا في كتاب: السلام، باب: فَضْلِ سَاقِي الْبَهَائِمِ الْمُحْتَرَمَةِ وَإِطْعَامِهَا، (٧٦٠/٤) (٢٢٤٢). وأخرجه أيضا في كتاب: الْبِرِّ وَالصِّلَةِ وَالْآدَابِ، باب: تَحْرِيمِ تَعْذِيبِ الْهِرَّةِ وَنَحْوِهَا مِنَ الْحَيَوَانِ الَّذِي لَا يُؤْذِي، (٢٠٢٣/٤) (٢٦١٩)، وأخرجه في كتاب: التوبة، باب: فِي سِعَةِ رَحْمَةِ اللهِ –تَعَالَى– وَأَنَّهَا سَبَقَتْ غَضَبَهُ، (٢٠٢٣/٤) (٢٦١٩)، وأخرجه الإمام النسائي في سننه، كتاب: الكسوف، باب: الْقَوْلِ فِي السُّجُودِ فِي صَلَاةِ الْكُسُوفِ، (١٤٩/٣) (١٤٩٦)، وأخرجه الإمام أحمد في مسنده، (٢١/١١) (٦٤٨٣). وأخرجه الإمام الدرامي في سننه، كتاب: الرقاق، باب: دَخَلَتِ امْرَأَةٌ النَّارَ فِي هِرَّةٍ، (١٣٥٦/٣) (٢٨٥٦).

(٢) شرح النووي على مسلم (٢٠٨/٦).

(فَمَن يَعْمَلْ مِثْقَالَ ذَرَّةٍ خَيْرًا يَرَهُۥ ۝٧ وَمَن يَعْمَلْ مِثْقَالَ ذَرَّةٍ شَرًّا يَرَهُۥ ۝٨)[١]، وفيه إشارة إلى جواز اتخاذ الهرة وربطها إذا لم يهمل طعامها وشرابها[٢].

ولا يدل هذا الحديث على إحباط عمل صالح إن كان لهذه المرأة بإماتتها الهرة جوعا، بل لكل حسنة ثوابها، ولكل جريمة عقابها، فإن كان لها من الحسنات ما يغمر الجريمة شملها قوله -تعالى-: (إِنَّ ٱلْحَسَنَٰتِ يُذْهِبْنَ ٱلسَّيِّـَٔاتِ)[٣][٤].

فالإسلام ينظر إلى عالم الحيوان إجمالًا نظرة واقعية ترتكز على أهميته في الحياة ونفعه للإنسان، وتعاونه معه في عمارة الكون واستمرار الحياة، ومن هنا كان الحيوان ملء السمع والبصر في كثير من مجالات الفكر والتشريع الإسلامي، ولا أدل على ذلك من أن عدة سور في القرآن الكريم وضع الله لها العناوين من أسماء الحيوان مثل سورة البقرة، والأنعام، والنحل، والنمل، والعنكبوت، والفيل[٥].

ويعود القرآن بعد ذلك لينص على تكريم الحيوان، وبيان مكانته، وتحديد موقعه إلى جانب الإنسان، فبعد أن بين الله في سورة النحل قدرته في خلق السموات والأرض، وقدرته في خلق الإنسان[٦]، أردف ذلك بقوله: (وَٱلْأَنْعَٰمَ خَلَقَهَا ۗ لَكُمْ فِيهَا دِفْءٌ وَمَنَٰفِعُ وَمِنْهَا تَأْكُلُونَ ۝٥ وَلَكُمْ فِيهَا جَمَالٌ حِينَ تُرِيحُونَ وَحِينَ تَسْرَحُونَ ۝٦ وَتَحْمِلُ أَثْقَالَكُمْ إِلَىٰ بَلَدٍ لَّمْ تَكُونُوا۟ بَٰلِغِيهِ إِلَّا بِشِقِّ ٱلْأَنفُسِ ۚ إِنَّ

---

() ١[الزلزلة: ٧-٨]

(٢) الأدب النبوي (٤٣/١).

()٣ [هود: الآية ١١٤].

(٤) الأدب النبوي (٤٣/١).

(٥) حقوق الحيوان والرفق به في الشريعة الإسلامية (٢٤/١).

(٦) حقوق الحيوان والرفق به في الشريعة الإسلامية (٢٤/١).

رَبَّكُمْ لَرَءُوفٌ رَّحِيمٌ ۝٧ وَٱلْخَيْلَ وَٱلْبِغَالَ وَٱلْحَمِيرَ لِتَرْكَبُوهَا وَزِينَةً ۚ وَيَخْلُقُ مَا لَا تَعْلَمُونَ ۝٨)[1].

ومن صور تكريم السنة النبوية المطهرة للحيوان أنها بالغت بالاعتناء به حتى في حال ذبحه، وأدلل على ذلك بما رواه شَدَّادُ بْنُ أَوْسٍ، قَالَ: ثِنْتَانِ حَفِظْتُهُمَا عَنْ رَسُولِ اللهِ ﷺ، قَالَ: «إِنَّ اللهَ كَتَبَ الْإِحْسَانَ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ، فَإِذَا قَتَلْتُمْ فَأَحْسِنُوا الْقِتْلَةَ[2]، وَإِذَا ذَبَحْتُمْ فَأَحْسِنُوا الذِّبْحَ[3]، وَلْيُحِدَّ[4] أَحَدُكُمْ شَفْرَتَهُ[5]، فَلْيُرِحْ[6] ذَبِيحَتَهُ»[1].

---

(١) [النحل: ٥ – ٨].

(٢) القتلة: صُورَة من الْقَتْل يُقَال قَتله قتلة سوء وَالْقَتْل مصدر قَتله يقْتله قتلا.تفسير غريب ما في الصحيحين البخاري ومسلم، لمحمد بن فتوح بن عبد الله بن فتوح بن حميد الأزدي (المتوفى: ٤٨٨هـ)، المحقق: الدكتورة: زبيدة محمد سعيد عبد العزيز، الناشر: مكتبة السنة – القاهرة – مصر، الطبعة: الأولى، ١٤١٥ – ١٩٩٥. (١٢١/١).

(٣) (فَأَحْسِنُوا الذبح) أَيْ هَيْئَةَ الْقَتْلِ وَالْإِحْسَانُ فِيهَا واخْتِيَارُ أَسْهَلِ الطُّرُقِ وَأَقَلِّهَا إِيلَامًا. – عون المعبود (٨/٨)(٢٧٤)، كتاب: الضحايا، باب: فِي النَّهْيِ أَنْ تُصْبَرَ الْبَهَائِمُ وَالرِّفْقِ بِالذَّبِيحَةِ.

(٤) وكره أبو هريرة أن تحد الشفرة والشاة تنظر إليها، وروى أن النبي ﷺ رأى رجلا أضجع أضجع شاة، فوضع رجله على عنقها، وهو يحد شفرته فقال له ﷺ: (ويلك، أردت أن تميتها موتتان؟ هلا أحددت شفرتك قبل أن تضجعها) وكان عمر بن الخطاب ﷺ ينهى أن تذبح الشاة عند الشاة، وكرهه غيره أيضا. شرح صحيح البخاري لابن بطال، كتاب: الذبائح، باب: ما يكره من المثلة والمصبورة والمجثمة، (٤٢٨/٥).

(٥) الشَّفْرَةُ: هِيَ السِّكِّين الْعَرِيضَة، وَجَمعهَا شَفْرٌ وشِفَار، وشَفْرَةُ السَيف: حدُّه. تهذيب اللغة (٢٤٠/١١). الصحاح (٧٠١/٢).المخصص، لأبي الحسن على بن إسماعيل بن سيده المرسى (المتوفى: ٤٥٨هـ)، المحقق: خليل إبراهيم جفال، الناشر: دار إحياء التراث العربي – بيروت، الطبعة: الأولى، ١٤١٧هـ ١٩٩٦م. (٢٤/٢).

(٦) قال الإمام النووي رحمه الله: وَلْيُرِحْ ذَبِيحَتَهُ ويكون ذلك بِإِحْدَادِ السِّكِّينِ وَتَعْجِيلِ إِمْرَارِهَا. =

هذا وقد أضاف ابن أَبِي جَمْرَةَ عبارة رائعة عقب شرحه للحديث، حيث قال: وفي هذا الحديث تتضح رَحْمَةُ اللَّهِ بعِبَادِهِ حَتَّى فِي حَالِ الْقَتْلِ فَأَمَرَ بِالْقَتْلِ وَأَمَرَ بِالرِّفْقِ فِيهِ وَيُؤْخَذُ مِنْهُ قَهْرُهُ لِجَمِيعِ عِبَادِهِ لِأَنَّهُ لَمْ يَتْرُكْ لِأَحَدٍ التَّصَرُّفَ فِي شَيْءٍ إِلَّا وَقَدْ حَدَّ لَهُ فِيهِ كَيْفِيَّةً[٢].

هذا وقد حرم الإسلام تعذيب الحيوان[٣] بالتمثيل به وهو حي، أو محاولة الانتصار عليه بخداعه وطعنه بالخناجر[١] والسهام[٢] في ظهره استعراضاً

---

=

شرح النووي على مسلم (١٠٧/١٣).

(١) أخرجه الإمام مسلم في صحيحه، كتاب: الإمارة، باب: الْأَمْرِ بِإِحْسَانِ الذَّبْحِ وَالْقَتْلِ، وَتَحْدِيدِ الشَّفْرَةِ، (١٥٤٨/٣) (١٩٥٥). وأخرجه الإمام أبو داود في سننه، كتاب: الضحايا، باب: فِي النَّهْيِ أَنْ تُصْبَرَ الْبَهَائِمُ، وَالرِّفْقِ بِالذَّبِيحَةِ، (١٠٠/٣) (٢٨١٥). وأخرجه الإمام الترمذي في سننه، أبواب الديات، باب: مَا جَاءَ فِي النَّهْيِ عَنِ المُثْلَةِ، (٢٣/٤) (١٤٠٩). وأخرجه الإمام النسائي في سننه، كتاب: الضحايا، باب: الْأَمْرُ بِإِحْدَادِ الشَّفْرَةِ، (٢٢٧/٧) (٤٤٠٥)، وأخرجه الإمام مسلم في صحيحه، كتاب: الضحايا، باب: النَّهْيُ عَنِ الْمُجَثَّمَةِ، (٢٣٨/٧) (٤٤٤٢)، وأخرجه الإمام الدارمي في سننه، كتاب: الأضاحي، باب: النَّهْيِ عَنْ مُثْلَةِ الْحَيَوَانِ، (١٢٥٧/٢) (٢٠١٦). وأخرجه الإمام ابن حبان في صحيحه كما في الإحسان، كتاب: الحظر والإباحة، باب: ذِكْرُ لَعْنِ الْمُصْطَفَى ﷺ الْمُمَثِّلَ بِالشَّيْءِ مِنَ الْحَيَوَانِ، (٤٣٤/١٢) (٥٦١٦).

(٢) فتح الباري (٦٤٤/٩).

(٣) هذا هو الإسلام، وهذه هي تعاليمه ومبادئه السمحة، حرم تعذيب الحيوان، ولعن المخالفين على مخالفتهم، ولا أدل على ذلك بما رواه مسلم بسنده إلى ابن عباس –رضي الله عنهما– أن النبي ﷺ مر على حمار قد وسم في وجهه فقال: «لعن الله الذي وسمه!» أخرجه الإمام مسلم في صحيحه، كتاب: اللباس والزينة، باب: النَّهْيِ عَنْ ضَرْبِ الْحَيَوَانِ فِي وَجْهِهِ وَوَسْمِهِ فِيهِ، (١٦٧٣/٣) (٢١١٧). وأخرجه الإمام ابن حبان في صحيحه كما في الإحسان، كتاب: الحظر والإباحة، باب: ذِكْرُ لَعْنِ الْمُصْطَفَى ﷺ الْوَاسِمَ شَيْئًا مِنْ

=

لبطولة زائفة في مصارعة كاذبة، كما في مصارعة الثيران[٣] التي نرى فيها دعاة الرفق بالحيوان كيف يعذبون الحيوان المسكين، ويتخذون من تعذيبه ملهاة يتسلى بها الجماهير، فإن الإسلام وهو دين الرحمة قد حرم ذلك أشد التحريم، لما فيه من قسوة ووحشية[٤]، ومما يدل على ذلك ما روي عَنْ ابْنِ عُمَرَ –رضي الله

---

=

ذَوَاتِ الْأَرْبَعِ فِي وَجْهِهِ (٤٤٤/١٢) (٥٦٢٨). وأخرجه الإمام البيهقي في السنن الكبرى، كتاب: قسم الصدقات، باب: ما جَاءَ فِي مَوْضِعِ الْوَسْمِ وَفِي صِفَةِ الْوَسْمِ، (٥٥/٧) (١٣٢٥٨).

(١) الخُنْجَرُ: سكِّين كبير، وَالْجَمْعُ الخَناجِرُ، والخَنْجَرُ: اسْمُ رَجُلٍ، وَهُوَ الخَنْجَرُ بنُ صَخْر الأَسدي. والمراد الأول. الصحاح (٦٥١/٢). المخصص (٢٥/٢). المغرب في ترتيب المعرب (١٥٥/١). لسان العرب (٢٦٠/٤).

(٢) السَّهْم: اسْم يجمع الْوَاحِد من النبل والنُّشّاب، والجميع سِهام، وَأدنى الْعدَد أسْهُم. والسَّهْم: النَّصِيب، يقال: هَذَا سهمك من هَذَا المَال، أَي نصيبك. العين (١١/٤)، جمهرة اللغة (٨٦٢/٢)، تهذيب اللغة (٨٤/٦).

(٣) مباراة مصارعة الثيران حرام بالإجماع؛ لِما فيها من تعذيب لهذه الثيران، والأكل من لحوم هذه الثيران إذا لم تُذَكَّ الذكاة الشرعيّة حرام؛ لأنها ميتة، وحلال إذا ذبحت وفق الشريعة الإسلامية، ولكن ذَبْح هذه الحيوانات بعد المصارعة لا يُحِلُّ من الناحية الشرعية، فالحُرْمة قائمة لِما لاقته من هَوْل العذاب. ومشاهدة هذه المباريات وتشجيعها حرام أيضًا؛ لأنه إعانة على معصية، والإعانة على المعصية معصية، والدخل الناتج عنها حرام. ولقد حَرَّمت دول أوروبا والعالم كله . عدا أسبانيا . دخول هذه المصارعة لبلادها لِما فيها من تعذيب للحيوانات المستخدمة، فيجب على المسلمين أن يتنزهوا وأن يبتعدوا عن هذه المباراة الوحشية، فهناك الكثير من الرياضات البدنية التي حَثَّ الإسلام عليها ورَغَّبَ فيها. موسوعة الطير والحيوان في الحديث النبوي، لعبد اللطيف عاشور، الناشر: القاهرة. (١٢/١).

(٤) منار القاري شرح مختصر صحيح البخاري، لحمزة محمد قاسم، راجعه: الشيخ عبد القادر =

عنهمـا– قَـالَ: سَـمِعْتُ رَسُـولَ اللَّـهِ ﷺ يَقُـولُ: «لَعَـنَ اللَّـهُ مَـنْ مَثَّـلَ[1] بِـالْحَيَوَانِ»[2]. قـال الإمـام المنـاوي فـي أثنـاء عرضـه لهـذا الحـديث: التمثيـل بالحيوان، أَي صيره مثْلَة بِأَن تقطع أَطْرَافه أَو بَعْضهَا وَهُوَ حَيّ، واللعن هنا دليل التحريم[3].

---

=

الأرناؤوط، عني بتصحيحه ونشره: بشير محمد عيود، الناشر: مكتبة دار البيان، دمشق – الجمهورية العربية السورية، مكتبة المؤيد، الطائف – المملكة العربية السعودية عام النشر: ١٤١٠ هـ – ١٩٩٠ م. (١٧١/٥).

(١) التَّمْثِيل: هُوَ أَن تثبت الْقَاعِدَة سَوَاء أكَانَ مطابقا للْوَاقِع أم لَا، بِخِلَاف الاستشهاد، معجم في المصطلحات والفروق اللغوية، لأبي أيوب بن موسى الحسيني، الحنفي (المتوفى: ١٠٩٤هـ) المحقق: عدنان درويش – محمد المصري، الناشر: مؤسسة الرسالة – بيروت، (٢٩٥/٢).

(٢) أخرجه الإمام البخاري في صحيحه، كتاب: الذبائح والصيد، باب: مَا يُكْرَهُ مِنَ المُثْلَةِ وَالمَصْبُورَةِ وَالمُجَثَّمَةِ، (٩٤/٧) (٥٥١٥). وأخرجه الإمام النسائي في صحيحه، كتاب: الضحايا، باب: النَّهْيُ عَنِ الْمُجَثَّمَةِ، (٢٣٨/٧) (٤٤٤٢)، وأخرجه الإمام أحمد في مسنده، (٣٥٦/٣) (٣١٣٤). بلفظ يمثل، بدل مثل، وأخرجه الإمام الدارمي في سننه، كتاب: الاضاحي، باب: النَّهْيِ عَنْ مُثْلَةِ الْحَيَوَانِ، (١٢٥٧/٢) (٢٠١٦). وأخرجه الإمام ابن حبان في صحيحة كما في الإحسان، كتاب: الحظر والإباحة، باب: ذكر لعن المصطفي ﷺ الممثل بالحيوان، (٤٣٤/١٢) (٥٦١٦). وأخرجه الإمام البيهقي في السنن الكبرى، كتاب: السر، باب: الْمَنْعِ مِنْ صَبْرِ الْكَافِرِ بَعْدَ الْإِسَارِ بِأَنْ يُتَّخَذَ غَرَضًا، (١٢٠/٩) (١٨٠٥٧).

(٣) التيسير بشرح الجامع الصغير، لزين الدين محمد المدعو بعبد الرؤوف بن تاج العارفين بن على بن زين العابدين الحدادي ثم المناوي القاهري (المتوفى: ١٠٣١هـ، الناشر: مكتبة الإمام الشافعي – الرياض، الطبعة: الثالثة، ١٤٠٨هـ – ١٩٨٨م (٢٩٤/٢).

وفي هذا الصدد نفسه يروي هِشَامِ بْنِ زَيْدٍ، قَالَ: دَخَلْتُ مَعَ أَنَسٍ، عَلَى الحَكَمِ بْنِ أَيُّوبَ، فَرَأَى غِلْمَانًا، أَوْ فِتْيَانًا، نَصَبُوا دَجَاجَةً يَرْمُونَهَا، فَقَالَ أَنَسٌ: «نَهَى النَّبِيُّ ﷺ أَنْ[1] تُصْبَرَ البَهَائِم.[2] قال الحافظ ابن حجر العسقلاني: "وفي هذه الأحاديث تحريم تعذيب الحيوان"، والتحريم يقتضي العقاب[3]، والعقاب

(١) وقال الطبري: في نهيه ﷺ عن صبر البهائم الإبانة عن تحريم قتل ما كان حلالا أكله من الحيوان إذا كان إلى تذكيته سبيل، وذلك أن رامي الدجاجة بالنبل ومتخذها غرضًا قد تخطئ رميته موضع الذكاة فيقتلها، فيحرم أكلها، وقاتله كذلك غير ذابحه ولا ناحره، وذلك حرام عند جميع الأمة، ومتخذه غرضًا مقدم على معصية ربه من وجوه: منها: تعذيبه ما قد نهى عن تعذيبه، وتمثيله ما قد نهى عن التمثيل به، وإماتته بما قد يحظر عليه إصابته به، وإفساده من ماله ما كان له إلى إصلاحه والانتفاع به سبيل بالتذكية، وذلك من تضييع المال المنهى عنه. وقال ابن عمر: من اتخذ شيئًا ممن فيه الروح غرضًا لم يخرج من الدنيا حتى تصيبه قارعة. شرح صحيح البخاري لابن بطال (١/٤٢٩،٤٢٨).

(٢) أخرجه الإمام البخاري في صحيحه، كتاب: الذبائح والصيد، باب: مَا يُكْرَهُ مِنَ المُثْلَةِ وَالمَصْبُورَةِ وَالمُجَثَّمَةِ، (٧/٩٤) (٥٥١٣). وأخرجه الإمام مسلم في صحيحه، كتاب: الصَّيْدِ وَالذَّبَائِحِ وَمَا يُؤْكَلُ مِنَ الْحَيَوَانِ، باب: النَّهْيِ عَنْ صَبْرِ الْبَهَائِمِ (٣/ ١٥٤٩) (١٩٥٦). وأخرجه الإمام الترمذي في سننه، كتاب: الضحايا، باب: فِي النَّهْيِ أَنْ تُصْبَرَ الْبَهَائِمُ، وَالرِّفْقِ بِالذَّبِيحَةِ، (٣/١٠٠) (٢٨١٦). وأخرجه الإمام أحمد في المسند (٥/٢٣٥) (٣١٣٣). أخرجه الإمام ابن أبي شيبة في المصنف، كتاب: الصيد، باب: مَا يُنْهَى عَنْ أَكْلِهِ مِنَ الطَّيْرِ وَالسِّبَاعِ، (٤/٢٥٨) (١٩٨٥٩). وأخرجه الإمام أبو عوانه في مستخرجه، كتاب: الحدود، باب: النَّهْيِ عَنْ أَنْ تُصْبَرَ الْبَهَائِمُ، وَاتِّخَاذِ شَيْءٍ مِمَّا فِيهِ الرُّوحُ غَرَضًا، وَعِقَابِ مَنْ فَعَلَ ذَلِكَ، وَالدَّلِيلُ عَلَى تَحْرِيمِ أَكْلِ لُحُومِهَا، (٥/٥١) (٧٧٥٦). وأخرجه الإمام الطبراني في المعجم الأوسط (٢/٤٦) (١١٩٨).

(٣) قال الإمام الصنعاني: والنهى للتحريم؛ ووجه حكمة النهى: أن فيه إيلاما للحيوان! سبل السلام لمحمد بن إسماعيل بن صلاح بن محمد الحسني، الكحلاني ثم الصنعاني، أبي إبراهيم، عز الدين، المعروف كأسلافه بالأمير (المتوفى: ١١٨٢هـ، الناشر: دار الحديث =

أثر من آثار الجريمة[1]، وهذا يعني: أن الإساءة إلى الحيوان وتعذيبه وعدم الرفق به يعتبر جريمة في نظر الشريعة الإسلامية.

وبنفس القدر الذي أوصلت به الشريعة الإسلامية الإساءة للحيوان وتعذيبه إلى أعمق دركات الإثم والمعصية، أوصلت الإحسان إلى الحيوان والرفق به إلى أعلى درجات العبادة، فقد قص علينا رسول الله ﷺ قصة رجل مؤمن كان يمشي بطريق أو بادية فعطش عطشا شديدا فنزل بئرا شرب منها حتى روي، ثم خرج منها فإذا به يجد كلبا قد أخرج لسانه من شدة الظمأ يلحس به الأرض الندية لعلّ في رطوبتها ما يقلّل من حرارة العطش[2]. فقال في نفسه أو بلسانه: لقد بلغ هذا الحيوان الدرجة التي بلغتها في العطش، وآلمه منه ما آلمني، فنزل إلى البئر ثانية وملأ خفه بالماء، وأمسكه بفمه لتخلص له يداه ويمسك بهما في جدران البئر عند الصعود ثم صعد فسقى الكلب من خُفِّهِ.

---

=

الطبعة: بدون طبعة وبدون تاريخ. (٤/ ٨٦)، بل إن هناك ما هو أبلغ في إكرام الحيوان وتجنّب أذيته في بدنه، ولطمه على وجهه، ففي صحيح مسلم «أن امرأة كانت على ناقة فضجرت فلعنتها؛ فسمع رسول الله– ﷺ– فأمر بإعراء الناقة مما عليها، وإرسالها عقوبة لصاحبتها». أخرجه الإمام مسلم في صحيحه، كتاب: البر والصلة والآداب، باب: النَّهْيِ عَنْ لَعْنِ الدَّوَابِّ وَغَيْرِهَا (٢٠٠٤/٤) (٢٥٩٥). وأخرجه الإمام النسائي في السنن الكبرى، كتاب: السير، باب: لعن الإبل، (١١٢/٨) (٨٧٦٥). وأخرجه الإمام أحمد في المسند (١٠٣/٣٣) (١٩٨٦٩).

(١) (فتح الباري ٦٥/١٢).

(٢) الأدب النبوي، لمحمد عبد العزيز بن على الشاذلي الخَوْلي (المتوفى: ١٣٤٩هـ، الناشر: دار المعرفة – بيروت، الطبعة: الرابع، ١٤٢٣ هـ. (٤١/١).

فَعنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ﷺ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: " بَيْنَا رَجُلٌ يَمْشِي، فَاشْتَدَّ عَلَيْهِ العَطَشُ، فَنَزَلَ بِئْرًا، فَشَرِبَ مِنْهَا، ثُمَّ خَرَجَ فَإِذَا هُوَ بِكَلْبٍ يَلْهَثُ(١) يَأْكُلُ الثَّرَى(٢) مِنَ العَطَشِ، فَقَالَ: لَقَدْ بَلَغَ هَذَا مِثْلُ الَّذِي بَلَغَ بِي، فَمَلَأَ خُفَّهُ(٣)، ثُمَّ أَمْسَكَهُ بِفِيهِ(٤)، ثُمَّ رَقِيَ، فَسَقَى الكَلْبَ، فَشَكَرَ اللَّهُ لَهُ، فَغَفَرَ لَهُ "، قَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ، وَإِنَّ لَنَا فِي البَهَائِمِ أَجْرًا؟ قَالَ: «فِي كُلِّ كَبِدٍ رَطْبَةٍ أَجْرٌ(٥)»(٦).

---

(١) لهث: اللَّهْثُ: لَهْثُ الكَلْب، عندَ الإعياء، وعندَ شدَّة الحرّ، وهو إدلاعُ اللِّسانِ من العَطَش، وهو المراد. العين (٤٢/٢). جمهرة اللغة (٤٣٣/١). مجمل اللغة (٧٩٦/١).

(٢) الثَّرى: التُّرابُ، وكُلُّ طِينٍ لا يكونُ لازباً إذا بُلَّ. العين (٢٣٢/٢). غريب الحديث (١٠٧/٢). معجم ديوان الأدب (٢٥/٤).

(٣) الخف: الْخَفِيف من كل شَيْء، والخف الملبوس، والخُفُّ: واحد الخِفافِ التي تُلْبَسُ، والخفُّ في الأرض أطول من النعلِ. مَعْرُوف. جمهرة اللغة (١٠٦/١). الصحاح (١٣٥٣/٤). مجمل اللغة (٢٧٦/١).

(٤) الفُوهُ: أصلُ بِناء الفَمِ. العين (٩٥/٤).

(٥) وهذه الجملة تعم كل حيوان من كلب أو قط أو جمل أو بقرة أو شاة، وتشمل دفع أنواع الأذى عنه من عطش، أو جوع أو مرض أو حر، أو برد، أو حمل ثقيل، أو عمل شديد، أو غير ذلك مما يتأذى به الحيوان، وتشمل إيصال ضروب النفع له من تقديم الطعام والشراب والسكن له وإزالة الدرن عن جسمه. بل الكبد الرطبة تشمل الإنسان والحيوان. فكل عمل تعمله تزيل به ضرا. أو تجلب به نفعا لإنسان أو حيوان لك أجر فيه. الأدب النبوي (٤٢/١).

(٦) أخرجه الإمام البخاري في صحيحه، كتاب: المساقاة، باب: فَضْلِ سَقْيِ المَاءِ، (١١١/٣) (٣٣٦٣). وأخرجه أيضا في كتاب: المظالم والغصب، باب: الآبَارِ عَلَى الطُّرُقِ إِذَا لَمْ يُتَأَذَّ بِهَا، (١٣٢/٣) (٢٤٦٦). وأخرجه أيضا في كتاب: الأدب، باب: رَحْمَةِ النَّاسِ وَالبَهَائِمِ، (٩/٨) (٦٠٠٩). وأخرجه الإمام مسلم في صحيحه، كتاب: السلام، باب: فَضْلِ سَاقِي الْبَهَائِمِ الْمُحْتَرَمَةِ وَإِطْعَامِهَا، (١٧٦١/٤) (٢٢٤٤). وأخرجه الإمام أبو دواد في سننه، كتاب: الجهاد، باب: مَا يُؤْمَرُ بِهِ مِنَ الْقِيَامِ عَلَى الدَّوَابِّ وَالْبَهَائِمِ، (٢٤/٣) =

فالحديث يحث على الرأفة بالحيوان ودفع الضرر عنه، ويحبذ النصب في سبيله ويعظم الأجر على ذلك، وهو أصل عظيم في إنشاء جمعيات الرفق بالحيوان، ومن هنا يشكر للذين يقيمون حياضا في الطرق ليشرب منها الحيوان[1]، فلقد غفر الله –تعالى– لامرأة من بغايا بني إسرائيل، لأجل أنها سقت كلبًا عطشانًا، فَعنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ﷺ قَالَ: قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «بَيْنَمَا كَلْبٌ يُطِيفُ بِرَكِيَّةٍ، كَادَ يَقْتُلُهُ العَطَشُ، إِذْ رَأَتْهُ بَغِيٌّ مِنْ بَغَايَا بَنِي إِسْرَائِيلَ، فَنَزَعَتْ مُوقَهَا[2] فَسَقَتْهُ فَغُفِرَ لَهَا بِهِ»[3].

ومما يؤسف أن كثيرًا من البشر يتعاملون مع الحيوانات على أنها جماد وليس كائنًا حيًّا له نفس الإحساس من الجوع والعطش والأذى، لذلك لابد أن نرحم الحيوانات الموجودة في الشوارع والتي يتم تعذيبها مثل كلاب وقطط الشوارع، وكذلك الحمار والحصان الذي يتم ضربه ليحمل حمولات وثقل أكثر مما يستطيع حمله دون رحمة أو شفقة، فلابد أن نرحم هذه المخلوقات الذي لا يسمع أنينها وبكاءها إلا الله ونتعامل معهم برأفة، فكانت قطة سبب في دخول امرأة النار.

---

=

(٢٥٥٠). وأخرجه الإمام ابن ماجة في سننه، كتاب: الأدب، باب: فَضْلِ صَدَقَةِ الْمَاءِ، (١٢١٥/٢) (٣٦٨٦). وأخرجه الإمام أحمد في المسند (٦٤٧/١١) (٧٠٧٥).

(١) الأدب النبوي (٤٢/١).

(٢) الموق: الْخُف، وهي لفظة فارسية معربة. غريب الحديث لابن الجوزي (٢٧٨/٢).

(٣) أخرجه الإمام البخاري في صحيحه، كتاب: أَحَادِيثِ الأَنْبِيَاءِ، باب: حديث الغار، (١٧٣/٤) (٣٤٦٧)، وأخرجه الإمام مسلم في صحيحه، كتاب: السلام، باب: فَضْلِ سَاقِي الْبَهَائِمِ الْمُحْتَرَمَةِ وَإِطْعَامِهَا، (٤/ ١٧٦١) (٢٢٤٥).

ومن هنا أختم قولي بتلك الوصية النبويَّة الحكيمة، حيث إن هذه الوصية من أقوى الوصايا في الحرص على الحيوان، وهي التعامل مع الحيوان من خلال مبدأ الرفق فعن عائشة –رضي الله عنها– أن النبي ﷺ قال: «إِنَّ الرِّفْقَ لَا يَكُونُ فِي شَيْءٍ إِلَّا زَانَهُ، وَلَا يُنزَعُ مِن شَيْءٍ إِلَّا شَانَهُ[1]».

(١) أخرجه الإمام مسلم في صحيحه، كتاب: الْبِرِّ وَالصِّلَةِ وَالْآدَابِ باب: فَضْلِ الرِّفْقِ، (٢٠٠٣/٤) (٢٥٩٤). وأخرجه الإمام أحمد في المسند، (٤١٥/٤١) (٢٤٩٣٨). وأخرجه الإمام البغوي في شرح السنة، كتاب: كتاب البر والصلة، باب: في الرفق، (٧٥/١٣) (٣٤٩٢).

## الخاتمة

**النتائج:**

**اتضح لي من خلال هذا البحث بعض النتائج التي من أهمها:**

(١) تبين من خلال هذه الدراسة، أن الشريعة الإسلاميّة ضبطت علاقة الإنسان بالبيئة وفق مفهومين؛ الأول منهما تسخير ما في الكون للإنسان لمساعدته في القيام بمهمة استخلافه في الأرض، والثاني منهما الاعتدال في استثمار موارد البيئة ومنافعها.

(٢) تبين من خلال هذه الدراسة، أن الإسلام عزّز عاطفة المحبّة والمودّة بين الإنسان وبين ما حوله من الكائنات الجامدة والحيّة، وذلك من خلال مطالعة الآيات القرآنية التي تؤيد ذلك، وما كان عليه النبي– عليه الصّلاة والسّلام– والصحابة –رضي الله عنهم–، من احترام الطبيعة بكل ما فيها، حيوان كان أو جامد.

(٣) تبين من خلال هذه الدراسة، أنه يجب على المسلم الإيمان بأنّ الله –تعالى– خَالقُ كلّ ما في الكون من قوى؛ لتعاونه وتساعده ليكون خليفةً لله على أرضه، وعليه التأمّل فيها، والتعرّف عليها، والتفكّر فيها، ومن ثم احترامها وتقديريها، والتعامل معها في ضوء النطاق الذي حدده الشرع دون إفراط أو تفريط.

(٤) تبين من خلال هذه الدراسة أن الإسلام حرم تعذيب الحيوان بالتمثيل به وهو حي، أو محاولة الانتصار عليه بخداعه وطعنه بالخناجر والسهام في ظهره استعراضاً لبطولة زائفة في مصارعة كاذبة، كما في مصارعة الثيران التي نرى فيها دعاة الرفق بالحيوان كيف يعذبون الحيوان المسكين، ويتخذون من تعذيبه ملهاة يتسلى بها الجماهير.

(٥) تبين من خلال هذه الدراسة، أن الشريعة الإسلاميّة وضعت العديد من القواعد والمبادئ التي تحثّ على المحافظة على البيئة، بكل ما فيها من

نبات وذلك من خلال الحث على إحياء الأرض الموات، وذلك من خلال تشريع امتياز تمليك الأرض لمن يقوم بإحيائها، والنهي عن تجريف التربة بكل اشكاله.

(٦) تبين من خلال هذه الدراسة، أن الإسلام يدعو إلى المحافظة على الماء، لأنه روح الحياة وشريانها، ومن دونه لا توجد حياة على ظهر الأرض، لذلك حذرت السنة النبوية عن البول في الماء راكدًا كان أو جاريًا، وقدمت احتياج الماء للشرب على احتياجه للطهارة، وهذا يدل على يسر الشريعة الإسلامية وسماحتها.

(٧) تبين من خلال هذه الدراسة، أن تلوث المياه يؤدي إلى أضرار جسيمة، منها على سبيل المثال الإصابة بأمراض عديدة مثل: الكوليرا، والتيفويد، والإنكلستوما، والبلهارسيا، والتهاب الكبد الوبائي، وشلل الأطفال، وغيرها من الطفيليات والميكروبات.

(٨) تبين من خلال هذه الدارسة مدى تطبيق الإسلام لمبدأ الشمولية وذلك لأن رسالته شملت كل ما في الكون فلم تهتم بجانب دون الآخر، ولذلك كانت عناية الإسلام بالحيوان عناية فائقة، واهتمامه به اهتمامًا فاق الوصف، فلقد اهتمت السنة النبوية المطهرة بالحيوان وحثت على رعايته وعدم إيذائه، وتعهده في مأكله وفي مشربه، والرفق به في جميع حالاته، حتى في حال ذبحه.

(٩) تبين من خلال هذه الدراسة، أن الإسلام دينٌ عالمي يحض على طلب العلم وعمارة الأرض لتنهض أممه وشعوبه، طالما ذلك لا يخرج عن نطاق القواعد الإسلامية.

(١١) تبين من خلال هذه الدراسة، تفقه الصحابة رضوان الله عليهم إلى فهم كل المعاني الجليلة، التي تكمن في الغرس والزرع، فقد كانوا يفعلون ذلك تعبدا، ولا يرون تنقاضا بين ذلك وبين العمل للآخرة.

(١٢) تبين من خلال هذه الدراسة، أن التشجير وزيادة المساحات الخضراء هو من أفعل الوسائل لمقاومة التلوث البيئيِّ الذي جاء منذ الثورة الصناعية إلى وقتنا هذا.

(١٣) تبين من خلال هذه الدراسة، أن العلم الحديث أثبت ما قاله النبي ﷺ، وهو أنَّ النفخ أو التنفس في الإناء ينقل بعض البكتيريا، التي تعيش في الفم إلى الماء، وهو ما يُؤَدِّي بدوره إلى انتشار المرض عبر الإناء ومن خلال الماء.

(١٤) تبين من خلال هذه الدراسة، أن تلوث الماء في هذا الوقت لم يكن مقتصرًا على البول والبراز فقط، وما يجري مجراهما من أفعال البشر، بل هناك أنواع أشدُّ خطرًا، من ذلك ومنها على سبيل المثال التلوث بمخلَّفات المصانع والموادِّ الكيماويَّة، ومنها موادٌّ سامَّةٌ وقاتلة، ومخلَّفات النفط والبواخر التي تغرق في البحار ويسيل ما فيها فتُلَوِّث المياه، وآثار الحروب وما تتركه من المواد المشعَّة، التي تكون خطرًا على الأسماك والأحياء المائية، وبالتالي تُصبح خطرًا على الإنسان نفسه حين يأكلها.

(١٥) خلصت هذه الدراسة: إلى أن السنة النبوية المطهرة احتفت بموارد البيئة جميعها، وأدبت الإنسان بنظام بيئي رشيد، وسبقت كل النظم البشرية إلى الحفاظ على البيئة بأبهى صورة، وأسمى شريعة.

## التوصيات

(١) أوصي بالحفاظ على الموارد المائية، وذلك من خلال ترشيد استهلاك المياه على كافة الأصعدة؛ سواء كان ذلك في المدرسة، أو في المنزل، وإصلاح صنابير المياه فور تعطلها، وعدم ترك المياه تتسرب منها بأي حال من الأحوال، وعدم رمي الأوساخ داخل النهر، أو إلحاق الأذى بالمياه الطبيعية كمياه البحار والمحيطات واستخدام الأنوار التي تنطفئ بشكل تلقائي عندما لا يكون هناك حاجة إليها لأنّ ذلك يؤدي إلى هدر في الطاقة الكهربائية.

(٢) أوصي أن يتعاون الأصدقاء فيما بينهم على تنظيف حيّهم، وذلك من خلال جمعهم للنفايات وفرزها؛ كأن يوضع الزجاج معًا، والبلاستيك معًا، والكرتون معًا، وغيرها، حتى يتم إعادة تدويريها مرة أخرى.

(٣) أوصي بالحد من استعمال المبيدات الكيمائية التي تلحق أضرارًا كبيرة بالمزروعات والحيوانات، ومحاولة استعمال السماد الطبيعي المفيد، وغير المؤذي للأرض مثل مخلفات الخضراوات والفواكه.

(٤) أوصي الأشخاص الذين تتعلق أعمالهم بجودة البيئة أو دراستها، كعلماء الأحياء البرية، وعلماء النباتات، وخبراء الصحة العامة، بقيامهم بتقديم الكثير من المعلومات القيّمة للأفراد حول البيئة، ومحاولة المحافظة عليها.

(٥) أوصي بحماية الأنواع المهددة بالانقراض من النباتات والحيوانات، من أجل الحفاظ على جودة البيئة، وكذلك الحفاظ على مواطن الحيوانات الطبيعية، والأنواع المهددة بالخطر منها وخاصة الحيوانات الموجودة في المناطق البرية.

(٦) أوصي الهيئات البحثية التابعة للدولة بإجراء العديد من الأبحاث، وذلك للحد من التأثير السلبي للإنسان على البيئة، لدرجة تؤدي إلى الإخلال بالتوازن البيئي وتهدد الأجيال الحاضرة والقادمة، وهذا يتطلب تطوير المعرفة العلمية التي هي حاليا محدودة في هذا المجال.

(٧) أوصي جميع الأفراد بالحفاظ على البيئة، فهذه مسؤولية تقع على عاتق الجميع، لذا لابدّ من محاولة استخدام الأدوات الصحيحة في المصانع وغيرها، ووضع مجموعة من الحوافر المُشجعة للمؤسسات الملتزمة بذلك.

(٨) أوصي بتشجيع الأفراد على الغرس وتكثيره، فإن غرس الأشجار والنبات عامل من عوامل التوازن البيئي الذي يحقق مصلحة الإنسان على الأرض.

(٩) أوصي بالنهي عن إتلاف الأشجار وعقر النخيل، إلا في أمس الظروف، إذا كانت الحاجة ملحة لذلك ودعت إليه.

(١٠) أوصي بالمحافظة على البيئة، وذلك من خلال تكثيف دور الحملات الإعلانية الداعية لذلك، والتنفير من تلوث البيئة بكل صوره، وذلك من خلال التلفاز والإذاعة، وكل ما من دوره يرشد لذلك، حتى يتم القضاء على هذه الظاهرة.

(١١) وختامًا:

أوصي بالحفاظ على كوكب الأرض، فالأرض هي المكان الوحيد الداعم للحياة بكل عناصرها، ولذا لابد من الاعتناء بالبيئات الطبيعيّة للحفاظ على بقاء الأجناس من أجل الأجيال الحالية والأجيال القادمة.

## فهرس المصادر والمراجع

**أولا: المصادر:**


١- الأحاديث المختارة أو المستخرج من الأحاديث المختارة مما لم يخرجه البخاري ومسلم في صحيحيهما، لضياء الدين أبي عبد الله محمد بن عبد الواحد المقدسي (المتوفى: ٦٤٣هـ)، دراسة وتحقيق: معالي الأستاذ الدكتور عبد الملك بن عبد الله بن دهيش، الناشر: دار خضر للطباعة والنشر والتوزيع، بيروت – لبنان، الطبعة: الثالثة، ١٤٢٠ هـ - ٢٠٠٠ م.

٢- الإحسان في تقريب صحيح ابن حبان، لمحمد بن حبان بن أحمد بن حبان بن معاذ بن مَعْبدَ، التميمي، أبي حاتم، الدارمي، البُستي (المتوفى: ٣٥٤هـ)، ترتيب: الأمير علاء الدين على بن بلبان الفارسي (المتوفى: ٧٣٩ هـ)، حققه وخرج أحاديثه وعلق عليه: شعيب الأرنؤوط، الناشر: مؤسسة الرسالة، بيروت.

٣- إحكام الأحكام شرح عمدة الأحكام، لابن دقيق العيد، الناشر: مطبعة السنة المحمدية، الطبعة: دون طبعة ودون تاريخ، الناشر: مطبعة السنة المحمدية.

٤- الأدب المفرد، لمحمد بن إسماعيل بن إبراهيم بن المغيرة البخاري، أبي عبد الله (المتوفى: ٢٥٦هـ)، المحقق: محمد فؤاد عبد الباقي، الناشر: دار البشائر الإسلامية – بيروت، الطبعة: الثالثة، ١٤٠٩ – ١٩٨٩.

٥- أسد الغابة في معرفة الصحابة، لأبي الحسن على بن أبي الكرم محمد بن محمد بن عبد الكريم بن عبد الواحد الشيباني الجزري، عز الدين ابن الأثير (المتوفى: ٦٣٠هـ)، المحقق: على محمد معوض - عادل أحمد عبد الموجود، الناشر: دار الكتب العلمية، الطبعة: الأولى سنة النشر: ١٤١٥هـ - ١٩٩٤ م.

٦- الإصابة في تمييز الصحابة، لأبي الفضل أحمد بن على بن محمد بن أحمد بن حجر العسقلاني (المتوفى: ٨٥٢هـ)، تحقيق: عادل أحمد

عبد الموجود وعلى محمد معوض، الناشر: دار الكتب العلمية – بيروت، الطبعة: الأولى – ١٤١٥هـ.

٧- بدائع السلك في طبائع الملك، لمحمد بن على بن محمد الأصبحي الأندلسي، أبي عبد الله، شمس الدين الغرناطي ابن الأزرق (المتوفى: ٨٩٦هـ، المحقق: د. على سامي النشار، الناشر: وزارة الإعلام – العراق.

٨- بغية الطلب في تاريخ حلب، لعمر بن أحمد بن هبة الله بن أبي جرادة العقيلي، كمال الدين ابن العديم (المتوفى: ٦٦٠هـ، المحقق: د. سهيل زكار، الناشر: دار الفكر.

٩- تاج العروس من جواهر القاموس لمحمّد بن محمّد بن عبد الرزّاق الحسيني، أبي الفيض، الملقّب بمرتضى، الزَّبيدي (المتوفى: ١٢٠٥هـ)، المحقق: مجموعة من المحققين، الناشر: دار الهداية.

١٠-تحفة الأحوذي بشرح جامع الترمذي، لأبي العلا محمد عبد الرحمن بن عبد الرحيم المبار كفوري (المتوفى: ١٣٥٣هـ)، الناشر: دار الكتب العلمية– بيروت.

١١-تسهيل النظر وتعجيل الظفر في أخلاق الملك، لأبي الحسن على بن محمد بن محمد بن حبيب البصري البغدادي، الشهير بالماوردي (المتوفى: ٤٥٠هـ، المحقق: محيي هلال السرحان وحسن الساعاتي، الناشر: دار النهضة العربية – بيروت.

١٢-تطريز رياض الصالحين، لفيصل بن عبد العزيز بن فيصل ابن حمد المبارك الحريملي النجدي (المتوفى: ١٣٧٦هـ)، المحقق: د. عبد العزيز بن عبد الله بن إبراهيم الزير آل حمد، الناشر: دار العاصمة للنشر والتوزيع، الرياض، الطبعة: الأولى، ١٤٢٣ هـ - ٢٠٠٢ م.

١٣-تفسير غريب ما في الصحيحين البخاري ومسلم، لأبي محمد بن فتوح بن عبد الله بن فتوح بن حميد الأزدي الميورقي الحَمِيدي أبي عبد الله بن أبي نصر (المتوفى: ٤٨٨هـ)، المحقق: الدكتورة: زبيدة محمد سعيد

عبد العزيز، الناشر: مكتبة السنة – القاهرة – مصر، الطبعة: الأولى، ١٤١٥ – ١٩٩٥.
١٤–تهذيب التهذيب، لأبي الفضل أحمد بن على بن محمد بن أحمد بن حجر العسقلاني (المتوفى: ٨٥٢هـ)، الناشر: مطبعة دائرة المعارف النظامية، الهند، الطبعة: الطبعة الأولى، ١٣٢٦هـ.
١٥–تهذيب الكمال في أسماء الرجال، ليوسف بن عبد الرحمن بن يوسف، أبي الحجاج، جمال الدين ابن الزكي أبي محمد القضاعي الكلبي المزي (المتوفى: ٧٤٢هـ)، المحقق: د. بشار عواد معروف، الناشر: مؤسسة الرسالة – بيروت، الطبعة: الأولى، ١٤٠٠ – ١٩٨٠.
١٦–تهذيب اللغة، لمحمد بن أحمد بن الأزهري الهروي، أبي منصور (المتوفى: ٣٧٠هـ)، المحقق: محمد عوض مرعب، الناشر: دار إحياء التراث العربي – بيروت، الطبعة: الأولى، ٢٠٠١م.
١٧–التمهيد لما في الموطأ من المعاني والأسانيد، لأبي عمر يوسف بن عبد الله بن محمد بن عبد البر بن عاصم النمري القرطبي (المتوفى: ٤٦٣هـ، تحقيق: مصطفى بن أحمد العلوي، محمد عبد الكبير البكري، الناشر: وزارة عموم الأوقاف والشؤون الإسلامية – المغرب، عام النشر: ١٣٨٧ هـ.
١٨–التيسير بشرح الجامع الصغير، لزين الدين محمد المدعو بعبد الرؤوف بن تاج العارفين بن على بن زين العابدين الحدادي ثم المناوي القاهري (المتوفى: ١٠٣١هـ، الناشر: مكتبة الإمام الشافعي – الرياض، الطبعة: الثالثة، ١٤٠٨هـ
١٩–جمهرة اللغة، لأبي بكر محمد بن الحسن بن دريد الأزدي (المتوفى: ٣٢١هـ)، المحقق: رمزي منير بعلبكي، الناشر: دار العلم للملايين – بيروت، الطبعة: الأولى، ١٩٨٧م.
٢٠–الجامع المسند الصحيح المختصر من أمور رسول الله ﷺ وسننه وأيامه = صحيح البخاري، لمحمد بن إسماعيل أبي عبد الله البخاري، المحقق:

محمد زهير بن ناصر الناصر، الناشر: دار طوق النجاة (مصورة عن السلطانية بإضافة ترقيم محمد فؤاد عبد الباقي)، الطبعة: الأولى، ١٤٢٢هـ.
٢١-الجرح والتعديل، لأبي محمد عبد الرحمن بن محمد بن إدريس بن المنذر التميمي، الحنظلي، الرازي ابن أبي حاتم (المتوفى: ٣٢٧هـ)، الناشر: طبعة مجلس دائرة المعارف العثمانية – بحيدر آباد الدكن – الهند، دار إحياء التراث العربي – بيروت، الطبعة: الأولى، ١٢٧١ هـ ١٩٥٢ م.
٢٢-حاشية السندي على سنن النسائي (مطبوع مع السنن)، لمحمد بن عبد الهادي، أبي الحسن، نور الدين السندي (المتوفى: ١١٣٨هـ)، الناشر: مكتب المطبوعات الإسلامية – حلب، الطبعة: الثانية، ١٤٠٦ – ١٩٨٦، عدد الأجزاء: ٨.
٢٣-خطط الشام، لمحمد بن عبد الرزاق بن محمَّد، كُرْد على (المتوفى: ١٣٧٢هـ، الناشر: مكتبة النوري، دمشق، الطبعة: الثالثة، ١٤٠٣ هـ – ١٩٨٣ م
٢٤-الخراج وصناعة الكتابة"، لقدامة بن جعفر بن قدامة بن زياد البغدادي، أبي الفرج (المتوفى: ٣٣٧هـ، الناشر: دار الرشيد للنشر، بغداد، الطبعة: الأولى، ١٩٨١ م.
٢٥-سبل السلام لمحمد بن إسماعيل بن صلاح بن محمد الحسني، الكحلاني ثم الصنعاني، أبي إبراهيم، عز الدين، المعروف كأسلافه بالأمير (المتوفى: ١١٨٢هـ، الناشر: دار الحديث الطبعة: دون طبعة ودون تاريخ.
٢٦-سنن ابن ماجه، لأبي عبد الله محمد بن يزيد القزويني (المتوفى: ٢٧٣هـ)، المحقق: شعيب الأرنؤوط – عادل مرشد – محمَّد كامل قره بللي – عَبد اللّطيف حرز الله، الناشر: دار الرسالة العالمية، الطبعة: الأولى، ١٤٣٠هـ – ٢٠٠٩ م.
٢٧-سنن أبي داود، لأبي داود سليمان بن الأشعث بن إسحاق بن بشير بن شداد بن عمرو الأزدي السِّجِسْتاني (المتوفى: ٢٧٥هـ)، المحقق: محمد محيي الدين عبد الحميد، الناشر: المكتبة العصرية، صيدا – بيروت.

٢٨–سنن الترمذي، لمحمد بن عيسى بن سَوْرة بن موسى بن الضحاك، الترمذي، أبي عيسى (المتوفى: ٢٧٩هـ)، تحقيق وتعليق: أحمد محمد شاكر، ومحمد فؤاد عبد الباقي، وإبراهيم عطوة عوض المدرس في الأزهر الشريف، الناشر: شركة مكتبة ومطبعة مصطفى البابي الحلبي – مصر، الطبعة: الثانية، ١٣٩٥ هـ – ١٩٧٥ م.

٢٩–سير أعلام النبلاء، لشمس الدين أبي عبد الله محمد بن أحمد بن عثمان بن قَايْماز الذهبي (المتوفى: ٧٤٨هـ، الناشر: دار الحديث– القاهرة، الطبعة: ١٤٢٧هـ–٢٠٠ م.

٣٠–السنن الكبرى، لأحمد بن الحسين بن علي بن موسى الخُسْرَوْجِردي الخراساني، أبي بكر البيهقي (المتوفى: ٤٥٨هـ)، المحقق: محمد عبد القادر عطا، الناشر: دار الكتب العلمية، بيروت – لبنات، الطبعة: الثالثة، ١٤٢٤هـ – ٢٠٠٣م.

٣١–شرح السنة، لمحيي السنة، أبي محمد الحسين بن مسعود بن محمد بن الفراء البغوي الشافعي (المتوفى: ٥١٦هـ)، تحقيق: شعيب الأرنؤوط – محمد زهير الشاويش، الناشر: المكتب الإسلامي – دمشق، بيروت، الطبعة: الثانية، ١٤٠٣هـ – ١٩٨٣م، عدد الأجزاء: ١٥.

٣٢–شرح صحيح البخاري، لابن بطال أبي الحسن على بن خلف بن عبد الملك (المتوفى: ٤٤٩هـ)، تحقيق: أبي تميم ياسر بن إبراهيم، دار النشر: مكتبة الرشد – السعودية، الرياض، الطبعة: الثانية، ١٤٢٣هـ – ٢٠٠٣م.

٣٣–شرح غريب ألفاظ المدونة، للجبي (المتوفى: ق ٥هـ، المحقق: محمد محفوظ، الناشر: دار الغرب الإسلامي، بيروت – لبنان، الطبعة: الثانية، ١٤٢٥ هـ – ٢٠٠٥ م.

٣٤–شرح معاني الآثار، لأبي جعفر أحمد بن محمد بن سلامة بن عبد الملك بن سلمة الأزدي الحجري المصري المعروف بالطحاوي (المتوفى: ٣٢١هـ)، حققه وقدم له: (محمد زهري النجار – محمد سيد جاد الحق) من علماء الأزهر الشريف، راجعه ورقم كتبه وأبوابه وأحاديثه: د يوسف عبد الرحمن

المرعشلى – الباحث بمركز خدمة، السنة بالمدينة النبوية، الناشر: عالم الكتب، الطبعة: الأولى – ١٤١٤ هـ، ١٩٩٤ م.

٣٥-شمس العلوم ودواء كلام العرب من الكلوم، لنشوان بن سعيد الحميري اليمني (المتوفى: ٥٧٣هـ)، المحقق: د حسين بن عبد الله العمري – مطهر بن على الإرياني – د يوسف محمد عبد الله، الناشر: دار الفكر المعاصر (بيروت – لبنان)، دار الفكر (دمشق – سورية)، الطبعة: الأولى، ١٤٢٠هـ- ١٩٩٩ م.

٣٦-الصحاح تاج اللغة وصحاح العربية لأبي نصر إسماعيل بن حماد الجوهري الفارابي (المتوفى: ٣٩٣هـ)، تحقيق: أحمد عبد الغفور عطار، الناشر: دار العلم للملايين – بيروت الطبعة: الرابعة ١٤٠٧ هـ – ١٩٨٧ م.

٣٧-طرح التثريب في شرح التقريب، لأبي الفضل زين الدين عبد الرحيم بن الحسين بن عبد الرحمن بن أبي بكر بن إبراهيم العراقي (المتوفى: ٨٠٦هـ)، أكمله ابنه: أحمد بن عبد الرحيم بن الحسين الكردي الرازي ثم المصري، أبو زرعة ولي الدين، ابن العراقي (المتوفى: ٨٢٦هـ)، الناشر: الطبعة المصرية القديمة – وصورتها دور عدة منها (دار إحياء التراث العربي، ومؤسسة التاريخ العربي، ودار الفكر العربي).

٣٨-الطبقات الكبرى، لأبي عبد الله محمد بن سعد بن منيع الهاشمي بالولاء، البصري، البغدادي المعروف بابن سعد (المتوفى: ٢٣٠هـ)، المحقق: زياد محمد منصور، الناشر: مكتبة العلوم والحكم – المدينة المنورة، الطبعة: الثانية، ١٤٠٨.

٣٩-عمدة القاري شرح صحيح البخاري، لأبي محمد محمود بن أحمد بن موسى بن أحمد بن الحنفي بدر الدين العيني (المتوفى: ٨٥٥هـ)، الناشر: دار إحياء التراث العربي – بيروت.

٤٠-عمل اليوم والليلة، لأبي عبد الرحمن أحمد بن شعيب بن على الخراساني، النسائي (المتوفى: ٣٠٣هـ)، المحقق: د. فاروق حمادة، الناشر: مؤسسة الرسالة – بيروت الطبعة: الثانية، ١٤٠٦.

٤١–العين، لأبي عبد الرحمن الخليل بن أحمد بن عمرو بن تميم الفراهيدي البصري، (المتوفى: ١٧٠هـ)، المحقق: د مهدي المخزومي، د إبراهيم السامرائي، الناشر: دار ومكتبة الهلال.
٤٢–غريب الحديث، لأبي عُبيد القاسم بن سلاّم بن عبد الله الهروي البغدادي (المتوفى: ٢٢٤هـ) المحقق: د. محمد عبد المعيد خان، الناشر: مطبعة دائرة المعارف العثمانية، حيدر آباد– الدكن الطبعة: الأولى، ١٣٨٤ هـ – ١٩٦٤ م.
٤٣–غريب الحديث، لجمال الدين أبي الفرج عبد الرحمن بن على بن محمد ابن الجوزي (المتوفى: ٥٩٧هـ)، المحقق: الدكتور عبد المعطي أمين القلعجى، الناشر: دار الكتب العلمية – بيروت – لبنان، الطبعة: الأولى، ١٤٠٥ – ١٩٨٥.
٤٤–فتح الباري شرح صحيح البخاري لأحمد بن على بن حجر أبي الفضل العسقلاني الشافعي، الناشر: دار المعرفة – بيروت، ١٣٧٩، رقم كتبه وأبوابه وأحاديثه: محمد فؤاد عبد الباقي، قام بإخراجه وصححه وأشرف على طبعه: محب الدين الخطيب، عليه تعليقات العلامة: عبد العزيز بن عبد الله بن باز.
٤٥–الفائق في غريب الحديث والأثر، لأبي القاسم محمود بن عمرو بن أحمد، الزمخشري جار الله (المتوفى: ٥٣٨هـ)، المحقق: على محمد البجاوي – محمد أبو الفضل إبراهيم، الناشر: دار المعرفة – لبنان، الطبعة: الثانية.
٤٦–الكواكب الدراري في شرح صحيح البخاري، لمحمد بن يوسف، شمس الدين الكرماني (المتوفى: ٧٨٦هـ)، الناشر: دار إحياء التراث العربي، بيروت– لبنان، طبعة أولى: ١٣٥٦هـ – ١٩٣٧م، طبعة ثانية: ١٤٠١هـ – ١٩٨١م.
٤٧–لسان العرب، لمحمد بن مكرم بن على، أبي الفضل، جمال الدين ابن منظور الأنصاري الإفريقي (المتوفى: ٧١١هـ)، الناشر: دار صادر – بيروت، الطبعة: الثالثة – ١٤١٤ هـ.

٤٨-مجمع بحار الأنوار في غرائب التنزيل ولطائف الأخبار، لجمال الدين، محمد طاهر بن على الصديقي الكجراتي (المتوفى: ٩٨٦هـ)، الناشر: مطبعة مجلس دائرة المعارف العثمانية، الطبعة: الثالثة، ١٣٨٧ هـ – ١٩٦٧م.
٤٩-مجمع الزوائد ومنبع الفوائد لأبي الحسن نور الدين على بن أبي بكر بن سليمان الهيثمي المتوفى: ٨٠٧هـ، المحقق: حسام الدين القدسي، الناشر: مكتبة القدسي، القاهرة، عام النشر: ١٤١٤ هـ، ١٩٩٤ م.
٥٠-مجمل اللغة لابن فارس، أحمد بن فارس بن زكريا القزويني الرازي، أبو الحسين (المتوفى: ٣٩٥هـ)، دراسة وتحقيق: زهير عبد المحسن سلطان، دار النشر: مؤسسة الرسالة – بيروت، الطبعة الثانية – ١٤٠٦ هـ – ١٩٨٦ م.
٥١-مختار الصحاح، لزين الدين أبي عبد الله محمد بن أبي بكر بن عبد القادر الحنفي الرازي (المتوفى: ٦٦٦هـ)، المحقق: يوسف الشيخ محمد، الناشر: المكتبة العصرية – الدار النموذجية، بيروت – صيدا، الطبعة: الخامسة، ١٤٢٠هـ / ١٩٩٩م.
٥٢-مرعاة المفاتيح شرح مشكاة المصابيح، لأبي الحسن عبيد الله بن محمد عبد السلام بن خان محمد بن أمان الله بن حسام الدين الرحماني المباركفوري (المتوفى: ١٤١٤هـ، الناشر: إدارة البحوث العلمية والدعوة والإفتاء – الجامعة السلفية – بنارس الهند، الطبعة: الثالثة – ١٤٠٤ هـ، ١٩٨٤ م.
٥٣-مسند الإمام أحمد بن حنبل، لأبي عبد الله أحمد بن محمد بن حنبل بن هلال بن أسد الشيباني (المتوفى: ٢٤١هـ)، المحقق: شعيب الأرنؤوط – عادل مرشد، وآخرون، إشراف: د عبد الله بن عبد المحسن التركي، الناشر: مؤسسة الرسالة، الطبعة: الأولى، ١٤٢١ هـ – ٢٠٠١ م.
٥٤-مسند البزار المنشور باسم البحر الزخار لأبي بكر أحمد بن عمرو بن عبد الخالق بن خلاد بن عبيد الله العتكي المعروف بالبزار (المتوفى: ٢٩٢هـ)، المحقق: محفوظ الرحمن زين الله، (حقق الأجزاء من ١ إلى ٩)،

وعادل بن سعد (حقق الأجزاء من ١٠ إلى ١٧)، وصبري عبد الخالق، الشافعي (حقق الجزء ١٨)، الناشر: مكتبة العلوم والحكم – المدينة المنورة، الطبعة: الأولى، (بدأت ١٩٨٨م، وانتهت ٢٠٠٩م).

٥٥-مسند الدارمي المعروف بـ (سنن الدارمي)، لأبي محمد عبد الله بن عبد الرحمن بن الفضل بن بَهرام بن عبد الصمد الدارمي، التميمي السمرقندي (المتوفى: ٢٥٥هـ)، تحقيق: حسين سليم أسد الداراني، الناشر: دار المغني للنشر والتوزيع، المملكة العربية السعودية، الطبعة: الأولى، ١٤١٢ هـ - ٢٠٠٠ م، عدد الأجزاء: ٤.

٥٦-مسند الشاميين، لسليمان بن أحمد بن أيوب بن مطير اللخمي الشامي، أبي القاسم الطبراني (المتوفى: ٣٦٠هـ)، المحقق: حمدي بن عبد المجيد السلفي، الناشر: مؤسسة الرسالة – بيروت، الطبعة: الأولى، ١٤٠٥ – ١٩٨٤.

٥٧-مشارق الأنوار على صحاح الآثار، لعياض بن موسى بن عياض بن عمرون اليحصبي السبتي، أبو الفضل (المتوفى: ٥٤٤هـ)، دار النشر: المكتبة العتيقة ودار التراث.

٥٨-معجم البلدان، لأبي: شهاب الدين ياقوت بن عبد الله الرومي الحموي (المتوفى: ٦٢٦هـ، الناشر: دار صادر، بيروت، الطبعة: الثانية، ١٩٩٥ م.

٥٩-معجم مقاييس اللغة، لأحمد بن فارس بن زكريا القزويني الرازي، أبو الحسين (المتوفى: ٣٩٥هـ)، المحقق: عبد السلام محمد هارون، الناشر: دار الفكر، عام النشر: ١٣٩٩هـ - ١٩٧٩م.

٦٠-مفاتيح العلوم، لمحمد بن أحمد بن يوسف، أبي عبد الله، الكاتب البلخي الخوارزمي (المتوفى: ٣٨٧هـ)، الناشر: دار الكتاب العربي.

٦١-موسوعة كشاف اصطلاحات الفنون والعلوم، لمحمد بن على ابن القاضي محمد حامد بن محمّد صابر الفاروقي الحنفي التهانوي (المتوفى: بعد ١١٥٨هـ، تقديم وإشراف ومراجعة: د. رفيق العجم، تحقيق: د. على دحروج، نقل النص الفارسي إلى العربية: د. عبد الله الخالدي، الترجمة الأجنبية:

د. جورج زيناني، الناشر: مكتبة لبنان ناشرون – بيروت، الطبعة: الأولى – ١٩٩٦م.

٦٢-المتواري على تراجم أبواب البخاري، أحمد بن محمد بن منصور بن القاسم بن مختار القاضي، أبو العباس ناصر الدين ابن المنير الجذامي (المتوفى: ٦٨٣هـ)، المحقق: صلاح الدين مقبول أحمد، الناشر: مكتبة المعلا – الكويت.

٦٣-المحكم والمحيط الأعظم، لأبي الحسن على بن إسماعيل بن سيده المرسي [ت: ٤٥٨هـ]، المحقق: عبد الحميد هنداوي، الناشر: دار الكتب العلمية – بيروت، الطبعة: الأولى، ١٤٢١ هـ – ٢٠٠٠ م.

٦٤-المخصص، لأبي الحسن على بن إسماعيل بن سيده المرسي (المتوفى: ٤٥٨هـ)، المحقق: خليل إبراهيم جفال، الناشر: دار إحياء التراث العربي – بيروت، الطبعة: الأولى، ١٤١٧هـ/١٩٩٦م.

٦٥-المسند الصحيح المختصر بنقل العدل عن العدل إلى رسول الله ﷺ، لمسلم بن الحجاج أبي الحسن القشيري النيسابوري (المتوفى: ٢٦١هـ)، المحقق: محمد فؤاد عبد الباقي، الناشر: دار إحياء التراث العربي – بيروت.

٦٦-المصباح المنير في غريب الشرح الكبير، لأحمد بن محمد بن على الفيومي ثم الحموي، أبي العباس (المتوفى: نحو ٧٧٠هـ)، الناشر: المكتبة العلمية – بيروت.

٦٧-المعجم الأوسط، لسليمان بن أحمد بن أيوب بن مطير اللخمي الشامي، أبي القاسم الطبراني (المتوفى: ٣٦٠هـ)، المحقق: طارق بن عوض الله بن محمد، عبد المحسن بن إبراهيم الحسيني، الناشر: دار الحرمين – القاهرة.

٦٨-المعجم الكبير، لسليمان بن أحمد بن أيوب بن مطير اللخمي الشامي، أبي القاسم الطبراني (المتوفى: ٣٦٠هـ)، المحقق: حمدي بن عبد المجيد السلفي، دار النشر: مكتبة ابن تيمية – القاهرة، الطبعة: الثانية.

٦٩–المغرب في ترتيب المعرب، لناصر بن عبد السيد أبى المكارم ابن على، أبي الفتح، برهان الدين الخوارزمي (المتوفى: ٦١٠هـ)، الناشر: دار الكتاب العربي، الطبعة: دون طبعة ودون تاريخ.
٧٠–المنتخب من مسند عبد بن حميد، لأبي محمد عبد الحميد بن حميد بن نصر الكَسّي ويقال له: الكَشّي بالفتح والإعجام (المتوفى: ٢٤٩هـ)، المحقق: صبحي البدري، السامرائي، محمود محمد خليل الصعيدي، الناشر: مكتبة السنة – القاهرة، الطبعة: الأولى، ١٤٠٨ – ١٩٨٨.
٧١–المنهاج شرح صحيح مسلم بن الحجاج، لأبي زكريا محيي الدين يحيى بن شرف النووي (المتوفى: ٦٧٦هـ)، الناشر: دار إحياء التراث العربي – بيروت، الطبعة: الثانية، ١٣٩٢.
٧٢–نظم الدرر في تناسب الآيات والسور، إبراهيم بن عمر بن حسن الرباط بن على بن أبي بكر البقاعي (المتوفى: ٨٨٥هـ). (٥٨/١٥).
٧٣–نيل الأوطار، لمحمد بن علي بن محمد بن عبد الله الشوكاني اليمني (المتوفى: ١٢٥٠هـ، تحقيق: عصام الدين الصبابطي، الناشر: دار الحديث، مصر، الطبعة: الأولى، ١٤١٣هـ – ١٩٩٣م.
٧٤–النَّظْمُ المُسْتَعْذَبُ فِي تفْسِير غريبِ أَلْفَاظِ المهَذّبِ، لابي محمد بن أحمد بن محمد بن سليمان بن بطال الركبي، المعروف ببطال (المتوفى: ٦٣٣هـ)، دراسة وتحقيق وتعليق: د. مصطفى عبد الحفيظ سَالِم، الناشر: المكتبة التجارية، مكة المكرمة، عام النشر: ١٩٨٨ م.
٧٥–النهاية في غريب الحديث والأثر، لمجد الدين أبي السعادات المبارك بن محمد بن محمد بن محمد ابن عبد الكريم الشيباني الجزري ابن الأثير (المتوفى: ٦٠هـ)، الناشر: المكتبة العلمية – بيروت، ١٣٩٩هـ – ١٩٧٩م، تحقيق: طاهر أحمد الزاوي.
٧٦–النهج الإسلامي في حماية البيئة من خلال الآيات القرآنية، والأحاديث النبوية، د/ محمد عيد الصاحب، مجلة كلية الشريعة والقانون، جامعة قطر، العدد (١٨) ٢٠٠٠م.

**ثانيا: المراجع:**


١- أحكام البيئة في الفقه الإسلامي، للدكتور عمر بن محمد القحطاني، ط١ دار ابن الجوزي ١٤٢٩هـ - ٢٠٠٨م.

٢- الأدب النبوي، لمحمد عبد العزيز بن على الشاذلي الخَوْلي (المتوفى: ١٣٤٩هـ، الناشر: دار المعرفة – بيروت، الطبعة: الرابع، ١٤٢٣ هـ.

٣- الإسلام والبيئة، محمد مرسي محمد، أكاديمية نايف العربية للعلوم الأمنية – الرياض- لسنة (١٤٢٠هـ - ١٩٩٩م)

٤- الإنسان وتلوث البيئة، مكتبة الأسرة، الهيئة المصرية العامة للكتاب، القاهرة، محمد السيد أرناؤوط "١٩٩٩م".

٥- البحث العلمي أساسياته النظرية وممارسته العملية، د/ رجاء وحيد، دار الفكر، بيروت، الطبعة الأولى، ١٤٢٣=٢٠٠٢م.

٦- البحث العلمي، مجلة العلوم الإنسانية والاجتماعية، العدد ٤٦.

٧- البيئة مشاكلها وقضاياها وحمايتها من التلوث، محمد عبد القادر الفقي، الهيئة المصرية العامة للكتاب، مكتبة الأسرة ١٩٩٩، القاهرة.

٨- البيئة والتنمية المستديمة، د/ عبد الله رمضان الكندري – الكويت – ط – ١٩٩٢م.

٩- البيئة والتنمية، د- يوسف إبراهيم السلوم- مكتبة العبيكان الرياض- ط ١٤١٧١هـ، ١٩٩٦م.

١٠-البيئة ومشكلاتها، مكتبة الفلاح، الكويت، لرشيد الحمد، ومحمد سعيد صبارين "١٤هـ/١٩٨٦.

١١-تفسير المراغي، لأحمد بن مصطفى المراغي (المتوفى: ١٣٧١هـ)، الناشر: شركة مكتبة ومطبعة مصطفى البابي الحلبي وأولاده بمصر، الطبعة: الأولى، ١٣٦٥ هـ - ١٩٤٦ م، الناشر: دار الكتاب الإسلامي، القاهرة.

١٢-التلوث مشكلة اليوم والغد، الهيئة المصرية العامة للكتاب، القاهرة، لتوفيق محمد قاسم "١٩٩٩م".

١٣–شرح رياض الصالحين، لمحمد بن صالح بن محمد العثيمين (المتوفى: ١٤٢١هـ، الناشر: دار الوطن للنشر، الرياض، الطبعة: ١٤٢٦ هـ.
١٤–علم النفس التربوي في الإسلام، شادية التل، ط١، دار النفائس– عمان– لسنة (٢٠٠٥).
١٥–علوم البيئة ليحي فرحان– ط– وزارة التربية والتعليم سلطنة عمان ١٩٨٥.
١٦–قانون حماية البيئة في الفقه الإسلامي مقارناً بالقوانين الوضعية د / أحمد عبد الكريم سلامة، مجلة الأحمدية الصادرة عن دار البحوث للدراسات الإسلامية، وإحياء التراث دبي، العدد الأول محرم ١٤١٩هـ – ١٩٩٦م
١٧–قصة الحضارة، وِل ديورَانت = ويليام جيمس ديورَانت (المتوفى: ١٩٨١م، تقديم: الدكتور محيي الدّين صَابر، ترجمة: الدكتور زكي نجيب محمُود وآخرين، الناشر: دار الجيل، بيروت – لبنان، المنظمة العربية للتربية والثقافة والعلوم، تونس، عام النشر: ١٤٠٨ هـ – ١٩٨٨.
١٨–قضايا البيئة من خلال القرآن والسنة، د/ محمد السيد جميل– منشورات المنظمة الإسلامية للتربية والعلوم والثقافة– ١٩٩٩م.
١٩–القاموس الفقهي لغة واصطلاحا، للدكتور سعدي أبو حبيب، الناشر: دار الفكر. دمشق – سورية، الطبعة: الثانية ١٤٠٨هـ = ١٩٨٨م، تصوير: ١٩٩٣م.
٢٠–القاموس المحيط، لمجد الدين أبي طاهر محمد بن يعقوب الفيروز آبادي (المتوفى: ٨١٧هـ)، تحقيق: مكتب تحقيق التراث في مؤسسة الرسالة، بإشراف: محمد نعيم العرقسُوسي، الناشر: مؤسسة الرسالة للطباعة والنشر والتوزيع، بيروت – لبنان، الطبعة: الثامنة، ١٤٢٦ هـ – ٢٠٠٥ م.
٢١–القرآن وعلوم الأرض، لمحمد سميح عافية، الناشر: الزهراء للإعلام العربي، الطبعة: الأولى ١٤١٤ هـ – ١٩٩٤ هـ.
٢٢–معجم اللغة العربية المعاصرة، للدكتور أحمد مختار عبد الحميد عمر (المتوفى: ١٤٢٤هـ) بمساعدة فريق عمل، الناشر: عالم الكتب، الطبعة: الأولى، ١٤٢٩ هـ – ٢٠٠٨ م.

٢٣-مقدمة البحث العلمي د/ رحيم يونس (ص٧٩).، دار دجلة – عمان، الطبعة الأولى – ١٤٢٩- ٢٠٠٨.
٢٤-المدخل إلى علم الجغرافيا والبيئة، لمحمد محمود محمدين/ طه عثمان الفراء، الناشر: دار المريخ، الطبعة: الرابعة ردمك: ٢ - ٥٠١ - ٢٤ – ٩٩٦٠.
٢٥-المعجم الوسيط، لمجمع اللغة العربية بالقاهرة، (إبراهيم مصطفى / أحمد الزيات / حامد عبد القادر / محمد النجار)، الناشر: دار الدعوة.
٢٦-الموسوعة الفقهية الكويتية، صادر عن: وزارة الأوقاف والشئون الإسلامية – الكويت، الطبعة: (من ١٤٠٤ – ١٤٢٧ هـ).
٢٧-الموسوعة الفقهية الميسرة في فقه الكتاب والسنة المطهرة، لحسين بن عودة العوايشة، الناشر: المكتبة الإسلامية (عمان – الأردن)، دار ابن حزم (بيروت – لبنان)، الطبعة: الأولى، من ١٤٢٣ – ١٤٢٩ هـ.

**فهرس الموضوعات**


| الموضوع | الصفحة |
|---|---|
| ملخص البحث | ٣٧٩ |
| المقدمة | ٣٨١ |
| المبحث الأول: تعريف البيئة لغة واصطلاحا. | ٣٨٧ |
| المبحث الثاني: العناية بالنبات والمحافظة عليه. | ٣٩٤ |
| المبحث الثالث: العناية بالماء والمحافظة عليه. | ٤٠٩ |
| المبحث الرابع: العناية بالحيوان والمحافظة عليه. | ٤٣٣ |
| الخاتمة | ٤٤٧ |
| فهرس المصادر والمراجع | ٤٥٢ |
| فهرس الموضوعات | ٤٦٦ |